

معقد الرَّجاء  
في نقض الإمام الألباني المُرجئة والإرجاء

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

# دار إيلاف الدولية

للنشر والتوزيع

(دار وقفية دعوية)

المدير العام: د. فرحان بن عبيد الشمري

[Falaslmi@gmail.com](mailto:Falaslmi@gmail.com)

الإدارة (الكويت): الجهراء - مجمع المخيال - هاتف: ٩٦٩٩٩٩١٨٢ - ٢٤٥٧٠٠٨٢ (+٩٦٨)

الفرع الأول: الجهراء - مجمع الخير - الدور الأول - مكتب ١٠ - تلفاكس ٢٤٥٥٧٥٥٩ (+٩٦٥)

الفرع الثاني: حولي - شارع المثنى - بجوار مجمع البدر - تلفاكس: ٢٢٦٤١٧٩٧ (+٩٦٥)

# معقد الرَّجَاء

في نَقْضِ الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ  
الْمُرْجَئَةُ وَالْإِرْجَاءُ

بقلم

الدكتور: حُسَينٌ بْنُ عُودَةِ الْعَوَيْشَةِ

$\xi$





## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوْاْنِنَا،  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهِدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهُدُ أَنْ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَانِيدِهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَقْسٍ وَجْدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا  
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي سَاءَ لَوْنَبِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ  
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.  
أَمّا بعده؛ فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هُدِيٌّ مُحَمَّدٌ رَحْمَةُ اللَّهِ،  
وَشَرُّ الْأَمْوَارِ مُحَدِّثَاهَا، وَكُلُّ مُحَدِّثَةِ بَدْعَةٍ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي  
النَّارِ.

فَهَذَا كِتَابٌ «مَعْقَدُ الرَّجَاءِ فِي نَفْضِ الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - الْمُرجَّهَةُ  
وَالْإِرْجَاءُ» كَتَبَهُ لِأَبْيَنْ شَيْئًا مِنْ جَهُودِ شِيخِنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - الْعُلْمَى وَالدُّعْوَى فِي نَفْضِ  
الْمُرجَّهَةِ وَالْإِرْجَاءِ.

أَمّا جَهُودُ شِيخِنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي نَسْرَ الْعِقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَالْمَنْهَجِ الْقَوِيمِ؛ فَإِنَّهُ

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) النساء: ١.

(٣) الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

يطول الكلام حولها، فقد أفنى عمره واشتعل رأسه شيئاً؛ في بيان منهج السلف الصالح ونقض العقائد الباطلة، وأرجو أن يتولى هذا أحد طلاب العلم المثابرين.

ورحم الله شيخنا؛ فوالله ما تعلّمت نقض الإرجاء والمرجئة إلّا منه.

تعلّمت منه عدم الاتكال على النية وطيب القلب!

تعلّمت منه وجوب تحسين الظاهر، وأنَّ الإيمان يستلزم ذلك.

تعلّمت منه أنَّ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

تعلّمت منه أنَّ الذنوب تضرُّ بالإيمان وبمقترفها.

تعلّمت منه منزلة العمل في الدين، وأثر ذلك في الإيمان.

تعلّمت منه أنه لا حياة للأمة إلَّا بالكتاب والسنّة ومنهج سلف الأُمّة، فإنَّ

تعلم الكتاب والسنّة هو أعظمُ ناقضٍ للإرجاء؟!

تعلّمت منه أنَّ أقرأ كتب الأئمَّة الأعلام وفحول العلماء، وأنَّ أتبع الحق

حيثما كان.

رَحِمَ الله - تعالى - إمامنا، وجمَعَنا معه مع النَّبِيِّنَ والصَّدِيقِينَ والشهداء

والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

وكتب:

حسين بن عودة العوايشة.

عمّان في ١١ / ربيع الأول / ١٤٤١ هـ

## ترجمة الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله

### أوضاعه على حياته العلمية<sup>(١)</sup>

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ.

أمّا بعد:

فهذه ترجمة مختصرة من أهم الأحداث في حياة الإمام الألباني - رحمه الله -،  
وفيها ذكر آثاره ومؤلفاته التي بوأته تلك المكانة المرموقة بين أهل العلم.

#### نشأته :

هو محمد ناصر الدين بن نوح بن آدم نجاتي.  
كان مولده سنة ١٣٣٢ هـ الموافق لـ ١٩١٤ م في مدينة (اشقودرة) التي  
كانت حينئذ عاصمة بلادألبانيا، منْ أسرة فقيرة متدينّة يغلبُ عليها الطابع  
العلميّ، فقد تخرج والده الحاج نوح في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية

---

(١) أصل هذه الترجمة من إعداد الشيختين: محمد عيد عباسى - حفظه الله - وعلي خشنان - رحمه الله - نقحتها وحذفت وزدت ما رأيته لازماً، وأخذت من كتاب الشيخ: محمد بن إبراهيم الشيباني «حياة الألباني وأثاره وثناء العلماء عليه»، والدكتور: عبد العزيز السدحان «الإمام الألباني، دروس ومواقف وعبر»، والدكتور: عاصم الفريوتى «شذرات من ترجمة الشيخ العلامة محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني»، والشيخ: عطية بن صدقى «صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني» - حفظ الله الجميع - .

(الأستانة)، ورجع إلى بلاده داعياً موجّهاً يرجع إليه النّاس في استفتاءاتهم.

وبعد أنْ تولّى حكم ألبانيا الملك (أحمد زوغو) سار في البلاد في طريق حولها إلى بلاد عَلَمَانِيَّة، مقلّداً الغرب في جميع أنماط حياته، فتوسّجَس والد الشيخ خيفة، وتوقع أنْ يسوء الحال جدّاً، فقرر الهجرة إلى بلاد الشام فراراً بدينه، وخوفاً على أولاده من الفتنة، وقع اختياره على مدينة دمشق التي كان قد تعرّف عليها، فقد كانت طريق ذهابه وإيابه من الحجّ، ودفعه إلى ذلك ما ورد في فضل هذه البلاد من الأحاديث ودعاء الرسول ﷺ لها.

أتّم دراسته الابتدائية في مدرسة (جمعية الإسعاف الخيري) بدمشق بتفوّق.

ونظراً لرأي والده في المدارس النظامية من الناحية الدينية؛ فقد قرر عدم إكماله الدراسة، ووضع له برنامجاً علمياً مركزاً، قام من خلاله بتعليميه القرآن والتجويد والصرف وفقه مذهب الحنفي، كما شارك في تعليميه بعض العلوم الدينية والعربية بعض الشيوخ من أصدقائه والده.

أخذ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات، فأجادها حتّى صار من أصحاب الشّهرة فيها، وأخذ يكسب رزقه منها، وكان تعلّمه هذه المهنة وهجرته إلى بلاد الشام نعمتين كبيرتين أنعم الله بهما عليه، فقد وفرت له هذه المهنة وقتاً جيّداً للمطالعة والدّراسة، وهيّأت له هجرته معرفة اللغة العربية، والاطلاع على العلوم الشرعية من مصادرها الأصيلة.

## شيوخه - رحمهم الله - :

- ١- درس على والده بعض علوم الآلة ومنها: علم الصرف، ودرس عليه أيضاً «مختصر القدوري» في الفقه الحنفي.  
وتلقى منه قراءة القرآن الكريم، وختمه عليه بقراءة حفص تجويداً.
- ٢- درس على الشيخ سعيد البرهاني كتاب «مراقي الفلاح» في الفقه الحنفي، و«شذور الذهب» في النحو، وبعض كتاب «البلاغة المعاصرة».
- ٣- كان يحضر ندوات العلامة الشيخ بهجت البيطار مع بعض أساتذة المجتمع العلمي بدمشق، منهم عز الدين التنوخي؛ إذ كانوا يقرؤون «الحماسة» لأبي تمام.
- ٤- حصل على إجازة في علوم الحديث وغيره من العلامة الشيخ راغب الطباخ.

قال شيخنا -رحمه الله- في «مختصر العلو» (ص ٧٢): «... وقد بين بطلان هذا شيخي في الإجازة الشيخ راغب الطباخ في بعض أعداد مجلة المجمع العلمي بدمشق، ثم صديقنا العلامة الأستاذ الشيخ محمد بهجت البيطار في كتاب «ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية».

### توجّهه إلى علم الحديث واهتمامه به :

توجّه الشيخ -رحمه الله- لعلم الحديث وكان في نحو العشرين من عمره متائراً بأبحاث «مجلة المنار» التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا -رحمه الله-،

وكان أول عمل حديسي قام به هو نسخ كتاب «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من أخبار» للحافظ العراقي والتعليق عليه، ومن المعلوم أنّ هذا الكتاب هو تحرير لأحاديث كتاب «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالى -رحمهما الله-.

والذي ينظر إلى جهد الشيخ في هذا العمل يعجب لنباهته وحسن اطلاعه في مثل ذلك السنّ، ويزداد عجّبه من شدّة إتقانه لترتيب الكتاب وتنسيقه وحسن خطّه.

وكان ذلك العمل فاتحة خيرٍ كبيرٍ، فقد زاد إقبالاً على علم الحديث، حتّى إنّ والده كان ينكر عليه اشتغاله به قائلاً: «علم الحديث صنعة المفالييس».

ورغم هذا النقد زاد حبّ الشيخ لحديث رسول الله ﷺ، وتميز صحته من ضعفه، ولما كان يعيش في كنف والده الذي يعول أسرةً كبيرةً؛ فإنّه لم يكن بمقدوره أن يشتري ما يحتاج إليه من الكتب، التي لا يجدتها في مكتبة أبيه العاملة بكتب المذهب الحنفي خاصة، فلذلك توجّه شطر المكتبة الظاهرية، وكان من نعم الله الكبرى عليه، إذ كان يجد فيها كلّ كتاب لا يستطيع شراءه، كما كان يستعين أحياناً بعض المكتبات التجارية الخاصة، فقد كان يستعير منها بعض الكتب مثل مكتبة سليم القصبي -رحمه الله-، والمكتبة العربية الهاشمية لعبد إخوان.

وأصبح الاهتمام بالحديث وعلومه سُغْلَه الشاغل، حتّى كان يغلق محله ويذهب إلى المكتبة الظاهرية، ويبقى فيها اثنين عشرة ساعة، لا يفتر عن المطالعة والتعليق والتحقيق إلّا أثناء فترات الصّلاة.

وكان يتناول طعامه اليسير في المكتبة في كثير من الأحيان، حتى إن إدارة المكتبة وافقت على تخصيص غرفة خاصة له؛ ليقوم فيها بابحاثه العلمية المفيدة، ووافقت على منحه مفتاح المكتبة، فكان يدخل قبل الموظفين صباحاً - في بعض السنين - وهم ينصرفون إلى بيوتهم ظهراً ثم لا يعودون، ولكن الشيخ يبقى في المكتبة ما شاء الله له البقاء، فربما يصلّي العشاء ثم ينصرف.

وكل من يراه في المكتبة آنذاك يعرف مدى اجتهاده وحرصه على الاستفادة من وقته، حتى إن الكثيرين من الناس كانوا يحملون عليه لكرثة انهماكه في المطالعة والتأليف أثناء زيارتهم في المكتبة، وبالطبع كان للشيخ عذر لأنه لا يريد إضاعة الوقت بالترحاب والمجاملة.

#### صلته بأهل العلم:

التقى الشيخ الألباني - رحمه الله - كثيراً من العلماء وطلبة العلم، فكان يفيد ويستفيد، ومن العلماء الذين التقاهم: الشيخ حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر، والعلامة أحمد شاكر، وجرت بينهم أبحاث علمية مفيدة، كما التقى الشيخ عبد الرزاق حمزة - رحمه الله -، والعلامة تقي الدين الهلالي - رحم الله الجميع -.

وقد رغب الشيخ العلامة راغب الطباخ مؤرخ حلب المشهور أن يلتقي الشيخ الألباني، وكان ذلك بواسطة الأستاذ محمد المبارك، والألباني يومئذ شاب في مقتبل العمر، وقد أظهر الشيخ راغب الطباخ إعجابه بالشيخ لما سمعه عن نشاطه في الدعوة إلى الكتاب والسنة واستعجاله في علوم الحديث، ورغب في

إجازاته بمروياته، وكان ذلك، وقدّم إليه كتابه «الأنوار الجلية في مختصر الآثار الحلبية» ختمه بإجازة مشايخه له.

وأمّا صلة الشيخ الألباني بسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمة الله - رئيس إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية فقد كانت وثيقة جدًا، وبينهما جلسات علمية نافعة وراسلات مفيدة.

كما التقى المحدث حبيب الرحمن الأعظمي، وقد آثره دون غيره لينزل عنده ضيفًا في زيارته لسوريا عام ١٣٩٨هـ، كما التقى الدكتور مصطفى الأعظمي، الذي طلب منه بواسطة صاحب المكتب الإسلامي بيروت مراجعة تعليقاته وتخريجاته على كتاب «صحيح ابن خزيمة»، وإضافة وتعديل ما يراه مناسباً في ذلك.

والتقى الشيخ عبد الصمد شرف الدين - أحد علماء الهند الكبار - وبينهما راسلات علمية، وقد كتب إليه مرّة يقول: «هذا وقد وصل إلى الشيخ عبد الله الرحماني شيخ الجامعة - يعني الجامعة السلفية ببنارس - استفسار من دار الإفتاء من المملكة العربية السعودية عن حديث غريب في لفظه، عجيب في معناه، له صلة قريبة بزماننا هذا، فاتفق رأي من حضرها هنا من العلماء على مراجعة أكبر عالم بالأحاديث النبوية في هذا العصر ألا وهو الشيخ الألباني».

وقد أرسل إلى الشيخ كثير من العلماء يظهر إعجابه ومحبته والرغبة في لقائه، وخاصة علماء الهند وباكستان، ومنهم الشيخ عبد الله الرحماني شيخ

الجامعة السلفية ببنارس، والشيخ محمد الززمي من علماء الحديث بطنجة، الذي التقاه وجرت بينهما بحوث علمية في داره بطنجة، وغيرهم كثير.

وقد كان الإمام الألباني - رحمه الله - مرجعاً لكثيرين من طلبة العلم، أثناء دراساتهم في اختصاصاتهم العالية لنيل شهادة الدكتوراة في العلوم الإسلامية، فكانوا يلتقونه ويسمعون منه ويرسلونه ويستفيدون منه في علوم الحديث وغيره، ومن هؤلاء: الدكتور أمين المصري - رحمه الله - رئيس قسم الدراسات العليا للحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً، ولقد كان يشير - رحمه الله - أنَّ الشيخ الألباني أحقُّ منه بهذا المنصب، ويعُدُّ نفسه من تلاميذه.

وقد شهد مثل هذه الشهادة الدكتور صبحي الصالح - رحمه الله - أستاذ الحديث والعلوم العربية في جامعة دمشق والجامعة اللبنانية، ومنهم الدكتور محمود الطحان - رحمه الله - أستاذ الحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً، الذي كان يحضر دروسه في علوم الحديث في حلب، ثم راسلته أثناء تحضير رسالته الدكتوراة، طالباً مساعدته في إبداء ملاحظاته وتوجيهاته العلمية.

وقد أرسل إليه الشيخ محمد طيب أوكيج البوسني - رحمه الله - أستاذ التفسير والحديث والفقه الإسلامي بكلية الإلهيات بجامعة أنقرة وبالمعهد الإسلامي العالمي بمدينة قونيا، عدّة رسائل يُظْهِر فيها إعجابه ويسأله بعض الأسئلة العلمية، منها رسالة في ٧ شعبان ١٣٨٩هـ، يقول فيها:

«حضره صاحب الفضيلة العلامة الباحثة سماحة الأستاذ السيد أبي

عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني المحترم، حفظه الله من كل مكروره، ونفعنا بعلومنه، سيدى وأستاذى المحترم... أهنىكم بنجاحكم العظيم هذا في ميدان العلم، كثُر الله أمثالكم في العالم الإسلامي ، والواقع إنّي أود أن أظفر على كافة مؤلفاتكم القيمة، فمن فضلكم أن تأمروا ناشريكم أن يرسلوها على عنوانى لكم الشكر سلفاً».

وممّا كتبه الأستاذ محمد الغزالى - رحمه الله - في كتابه «فقه السيرة» (الطبعة الرابعة ١٣٨٤هـ) عن الشيخ الألباني قوله: «سرني أن تخرج هذه الطبعة الجديدة بعد أن راجعها الأستاذ المحدث العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وقد أثبتت فيها كل التعليلات التي ارتأها على ما نقلت في هذه السيرة من آثار نبوية، وأرجو أن أكون معيناً على إبراز الحقيقة العلمية، وضبط الواقع التاريخي بإثبات هذا النقد، وشكري لمن تطوع به...، وللرجل من رسوخ قممه في السنة ما يعطيه هذا الحق ... فإني عظيم الحفاوة بهذا الاستبحار العلمي، وهو يمثل وجهة نظر محترمة في تمحيص القضايا الدينية...، وشكراً لله له جهده في المحافظة على ثراث النبوة، وهذا جميعاً سواء السبيل».

وقد كتب عنه الأستاذ أحمد مظہر رئيس جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، الذي أُعجب بعلمه، وفسح له المجال؛ لينشر في المجلة كثيراً من مقالاته الهدافـة النـافـدة، غير مبالٍ بأهواء الكثـيرـين من المـعارضـين.

## الدّعوة إلى الله:

لقد كان لحديث رسول الله ﷺ الأثر الكبير في توجيهه شيخنا الألباني علماً وعملاً، فتوجه نحو المنهج الصحيح، وهو الأخذ عن الله ورسوله فحسب، مستعيناً بفهم الأئمة الأعلام من السلف الصالح، دون تعصّب لأحدٍ منهم أو عليه، وإنما كان رائده الحق حيث كان.

ولذلك بدأ يخالف مذهب الحنفي الذي نشأ عليه في بعض المسائل عندما يتضح الدليل بذلك، وكان يعارض والده -رحمه الله- معارضةً شديدة على التقليد المطلق، مبيّناً له أنه لا يجوز لمسلم أن يترك العمل بحديث رسول الله ﷺ، بعد أن ثبت عنه؛ لقول أحدٍ من الناس، كائناً من كان، ويدرك له أن هذا هو منهج أبي حنيفة وغيره من الأئمة الكرام -رحمهم الله-.

وهكذا بدأت المناقشات بين شيخنا وغيره من أهل العلم، ولقي المعارض الشديدة من كثير من المشايخ المتعصّبين والخرافيين والمبتدعين، في الوقت الذي وافقه على دعوته بعض أفضل العلماء المعروفيين بدمشق، وحضره على الاستمرار قُدُّماً، منهم العلامة بهجت البيطار، والشيخ عبد الفتاح الإمام، والشيخ حامد الفقي، والشيخ توفيق البزرة -رحمهم الله تعالى- وغيرهم من أهل الفضل.

ولم يكن شيخنا -رحمه الله- ليُبالي بكلام الناس ومعارضة المعارضين، وإنما كان يزيده إصراراً على التمسك بهذا المنهج الحق، ويُوطّن نفسه على

## **الصبر وتحمل الأذى**

وقد حمل - رَحْمَةُ اللَّهِ - رأيَةَ التَّوْحِيدِ وَالسُّنْنَةِ، وزارَ الْكَثِيرِينَ مِنْ مَاشِيَخِ دَمْشَقَ، وجرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مَنَاقِشٌ حَوْلَ مَسَأَلَةِ التَّوْحِيدِ وَالتَّعَصُّبِ لِلْمَذاهِبِ وَالْبِدَعِ، بِصَحْبَةِ الشَّيخِ عَبْدِ الْفَتَاحِ الْإِمامِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - رَئِيسِ جَمِيعِ الشُّبَّانِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ.

### **مَجَالِسُهُ الْعِلْمِيَّةُ :**

وقد كان للشيخ - رَحْمَةُ اللَّهِ - بِرْنَامِجُ أَسْبُوعِي يَعْقُدُهُ وَيَحْضُرُهُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ وَأَسَاذَةُ الْجَامِعَاتِ، وَقَدْ درَسَ فِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ مِنَ الْكِتَابِ الْعِلْمِيِّ مَا يَأْتِي:

- ١ - «الروضۃ الندیۃ» لصَدِيقِ حَسَنِ خَانٍ.
- ٢ - «منهاج الإسلام في الحكم» لمحمدِ أَسْدٍ.
- ٣ - «أصول الفقه» لعبدِ الْوَهَّابِ خَلَافٍ.
- ٤ - «مصطلح التاريخ» لأَسْدِ رَسْتَمٍ.
- ٥ - «فقه السنة» لسَيِّدِ سَابِقٍ.
- ٦ - «الحلال والحرام» ليوسفِ القرضاويِ.
- ٧ - «الترغيب والترهيب» لِلْحَافِظِ المَنْذُريِ.
- ٨ - «فتحُ الْمُجِيدِ شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لعبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ.
- ٩ - «الباعثُ الْحَثِيثُ شَرْحُ اختصارِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لأَحْمَدِ شَاكِرٍ.
- ١٠ - «رِياضُ الصالِحينَ» لِلنَّوْيِ.
- ١١ - «الإِلَمَامُ فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ» لابنِ دَقِيقِ العِيدِ.
- ١٢ - «الأدبُ الْمُفْرَدُ» لِإِلَمَامِ الْبَخَارِيِّ.

وكان يدرّسه على النّساء، وكان يختار منه ما صحّ من الحديث ويُعلّق عليه.

وزاد الأستاذ محمد عيد عباسي أحد تلاميذ الشيخ في كتابه القّيم «بدعة التعصّب المذهبية» كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم»، وقال عندما ذكر الكتب التي درّسها الشيخ الألباني - رحمه الله - «الروضـة النـدية في شرح الدرر البـهية» للعلامة محمد صديق حسن خان:

«ولقد درّسناه كاملاً بجميع أبوابه، مِن عبادات ومعاملات، وبيوع ونكاح، وطلاق، وقصاص، وحدود، وديات، ورهن، وصرف، وبغاء، وأطعمة، وأشربة، وجهاد... إلخ، وكان شيخنا يشرح البحوث شرحاً علمياً محققاً، يكاد لا يترك مسألة صغيرة ولا كبيرة إلّا يجلّيها ويوضّح غامضها، ويُعلّق على ما يقرأ موافقاً أو مخالفًا، وهو في جميع ذلك يستند إلى أقوى الحجج وأثبت البراهين».

#### التدريس بالجامعة الإسلامية :

وب توفيقٍ من الله - تعالى - ظهرت للشيخ مؤلفات نافعة في الحديث والفقه والعقائد وغيرها؛ تدلُّ أهل العلم والفضل على ما حباه الله به مِن فهمٍ صحيح، وعلمٍ غزير، ودرأة فائقة بالحديث وعلومه ورجاله، بالإضافة إلى مَنهجٍ علميٍّ سديد؛ يجعل الكتاب والسنة حكماً وميزاناً في كل شيء، مسترشداً بفهم السلف الصالح وطريقتهم في التفهُّم واستنباط الأحكام، هذا المنهج الذي سار عليه كثير مِن المحققين مِن أهل العلم، وخاصةً شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه - رحم الله الجميع - .

وهذا ممّا جعل شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَلَيْهِ ذَائِعُ الصِّيتِ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي الْعِلْمِ،  
وَيَعْرِفُ قَدْرَهُ الْمُشَرِّفُونَ عَلَى الْمَرَاكِزِ الْعِلْمِيَّةِ، ممّا دَفَعَ الْمُشَرِّفِينَ عَلَى الْجَامِعَةِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ حِينَ تَأْسِيسِهَا - وَعَلَى رَأْسِهِمُ الشِّيْخُ الْعَلَّامَةُ الْمَرْحُومُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
آلُ الشِّيْخِ، رَئِيسُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ النَّبُوَّيَّةِ، وَالْمُفْتَيُ الْعَامُ لِلْمَلَكَةِ  
الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ - أَنْ يَخْتارُوهُ لِيَتَولَّ تَدْرِيسَ الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ وَفَقْهِهِ فِي الْجَامِعَةِ.

مِنْ تَلَامِيذهِ<sup>(١)</sup> :

- ١ - إِحْسَانُ إِلَهِيْ ظَهِيرٌ - رَحْمَةُ اللَّهِ - : درَسَ عَلَى شِيْخِنَا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،  
وَلَهُ مَؤْلِفَاتٌ عَظِيمَةٌ نَافِعَةٌ.
- ٢ - أَحْمَدُ السَّيِّدِ الْخَشَابِ (أَبُو الْيُسْرَ المَصْرِي) - حَفَظَهُ اللَّهُ - : لَازَمَ شِيْخِنَا  
كَثِيرًا فِي مَكْتَبَتِهِ بِعُمَّانَ.
- ٣ - الشَّيْخُ أَكْرَمُ مُحَمَّدٍ زِيَادَةً، لَهُ نَشَاطٌ دُعَوِيٌّ حَسَنٌ، وَمَؤْلِفَاتٌ نَافِعَةٌ.
- ٤ - بَاسِمُ فِيصلِ الْجَوَابِرَةِ - حَفَظَهُ اللَّهُ - : مِنْ قَدَماءِ تَلَامِيذهِ، وَيَعْمَلُ الْآنَ  
فِي الْجَامِعَةِ الْأَرْدِنِيَّةِ، مِنْ أَبْرَزِ أَعْمَالِهِ الْعِلْمِيَّةِ: تَحْقِيقُ كِتَابِ «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي»  
لَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ.
- ٥ - حَجَازِيُّ مُحَمَّدُ يُوسُفُ شَرِيفُ (أَبُو إِسْحَاقِ الْحَوَيْنِيِّ)، لَهُ نَشَاطٌ  
دُعَوِيٌّ قَوِيٌّ، وَمَؤْلِفَاتٌ كَثِيرَةٌ مُفَيِّدَةٌ.
- ٦ - حَمْدِيُّ عَبْدِ الْمُجِيدِ السَّلْفِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - : صَاحِبُ التَّحْقِيقَاتِ الْعِلْمِيَّةِ

---

(١) كَتَبْتُ هَذَا اخْتَصَارًا، وَرَتَبْتُهُ عَلَى الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ، وَقَدْ يَفْوُتُنِي ذِكْرُ مَنْ يَلْزَمُ ذِكْرَهُ، فَإِنْ فَاتَنِي فَلَا  
يَفْوُتُ رَبُّ الْعَالَمَيْنِ - سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَلَا يُضِيرُ عَدَمُ الذِّكْرِ مَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

- الكثيرة، وكان يحرص على لقاء شيخنا للاستفادة منه، وكان يقيم بالعراق<sup>(١)</sup>.
- ٧- خير الدين وانلي -رحمه الله-: الشاعر المعروف<sup>(٢)</sup>، صاحب المؤلفات المتنوعة، جالس الشيخ بالشام، وكان يقيم فيها.
- ٨- صالح طه (أبو إسلام) -رحمه الله-: جالس الشيخ، وكان يقوم لخدمته، وهو مصري الجنسية أقام في عمان ودفن فيها، وكان له أنشطة كثيرة، ومؤلفات مفيدة، وكان شيخنا يحبه محبة خاصة -رحمهما الله-.
- ٩- عاصم القرىوقي -حفظه الله-: جالس الشيخ، ويعمل حالياً في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض.
- ١٠- عبد الرحمن الباني -رحمه الله-: أحد أساتذة جامعة دمشق، جالس الشيخ بدمشق.
- ١١- عبد الرحمن عبد الصمد -رحمه الله-: لازم الشيخ سنين طويلة بالديار الشامية، وله نشاط كبير في الدعوة إلى الله - تعالى -.
- ١٢- عزت خضر -رحمه الله-: جالس الشيخ كثيراً، وكان يقوم لخدمته، وكان من أحب الناس لشيخنا، وهو الذي قام بتغسيله وتكتيفيه.
- ١٣- علي حسن عبد الحميد الحلبي -رحمه الله-: له مصنفات ومؤلفات مفيدة، وله نشاط كبير في الدعوة إلى الله - تعالى - وكان مكرراً من لقاءات

---

(١) قلت: وكانت له زيارة للأردن التقى شيخنا بمنزل الأخ عجاج العبداللات -حفظه الله-، وكانت لديه سؤالات وجّهها لشيخنا -رحمه الله-.

(٢) قلت: له شعر رائع ماتع نافع، وأرى أنّ أشعاره لم تُخدم.

شيخنا ومجالسته.

- ٤ - علي حمد خشان - رحمه الله -: مِنْ قَدَماء تلاميذ شيخنا وأوائلهم، وله نشاط كبير في الدعوة إلى الله - تعالى -.
- ٥ - محمد أمين نظري من أهل العلم المثابرين، يسكن بالإمارات.
- ٦ - محمد بدیع موسى - حفظه الله -: أفاد من شيخنا بدمشق وعمّان.
- ٧ - محمد عبد الرحمن الخطيب - حفظه الله -: عَمِلَ في مكتبة شيخنا، ولازمه في دروسه، وله نشاط طيب في الدعوة إلى الله - تعالى -.
- ٨ - محمد عيد عباسى - حفظه الله -: مِنْ أَقْدَمِ جُلُسَاءِ الشِّيخِ، وَمِنْ أَبْرَزِ تلاميذه الملازمين له، صاحب المؤلفات العديدة أشهرها: «بدعة التعصب المذهبى».
- ٩ - محمد موسى آل نصر - رحمه الله -: مِنْ أَبْرَزِ طَلَبَةِ شِيخِنَا، لَهُ جَهُودٌ جيّدة في تعليم القرآن الكريم وعلومه.
- ١٠ - محمد ناصر ترمانيني - رحمه الله -: مِنْ قَدَماء تلاميذ شيخنا، وله نشاط طيب في الدعوة إلى الله - تعالى -.
- ١١ - محمد نسيب الرفاعي - رحمه الله -: مِنْ قَدَماء تلاميذ شيخنا درسَ على الشيخ بحلب، صاحب كتاب «تيسير العلي القدير في اختصار تفسير ابن كثير».
- ١٢ - محمود عطية - حفظه الله -: لُهُ مُؤَلَّفاتٌ عَدِيدَة، مِنْ أَبْرَزِهَا «فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا»، وله مشاركات دعوية في دروس نافعة ماتعة.
- ١٣ - محمود مهدي الاستانبولي - رحمه الله -: مِنْ قَدَماء تلاميذ شيخنا،

جالس الشيخ بدمشق، الداعية المشهور، صاحب المؤلفات النافعة؛ أشهرها:  
«تحفة العروس».

٤ - مشهور حسن آل سلمان - حفظه الله -: مِنْ أَبْرَزِ تُلَامِيذِ شِيخِنَا -

رَحْمَةً لِللهِ - عَنْهُ الْمُوسَوعَةُ فِي الْعِلْمِ، وَلَهُ كَتَبٌ وَتَصَانِيفٌ وَتَحْقِيقَاتٌ كَثِيرَةٌ.

٥ - وليد محمد نبيه سيف النصر - حفظه الله -: جالس الشيخ بعمان،  
وله نشاط واسع في الدّعوة إلى الله، وإقامة مراكز علمية دعوية.

**هجرته من الشام إلى عمان، ثم الشام، ثم بيروت، ثم الإمارات، ثم عمان:**

يقول شيخنا - رَحْمَةً لِللهِ - واصفًا هجرته من الشام عندما أُخْرِجَ منها إلى  
عمان:

«أَمّا بَعْدَ: فَإِنَّ اللَّهَ - تَبارَكَ وَتَعَالَى - قَدْ جَعَلَ بِحُكْمِهِ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا،  
وَلِكُلِّ أَمْرٍ سُمِّيَ أَجَلًا، وَقَدَرَ كُلِّ شَيْءٍ تَقْدِيرًا حَسَنًا، وَكَانَ مِنْ ذَلِكَ أَنِّي  
هَاجَرْتُ بِنَفْسِي وَأَهْلِي مِنْ دَمْشَقَ إِلَى عَمَانَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ١٤٠٠ هـ،  
فَبَادَرْتُ إِلَى بَنَاءِ دَارِ لِي فِيهَا، آوَيْ إِلَيْهَا مَا دُمْتُ حَيًّا، فَيَسَّرَ اللَّهُ لِي ذَلِكَ بِمَنْهُ  
وَفَضْلِهِ، وَسَكَنْتُهَا بَعْدَ كَثِيرٍ مِنَ التَّعبِ وَالْمَرْضِ؛ أَصَابَنِي مِنْ جَرَاءِ مَا بَذَلْتُ مِنْ  
جُهْدٍ فِي الْبَنَاءِ وَالْتَّأْسِيسِ، وَلَا زَلتُ أَشْكُو مِنْهُ شَيْئًا قَلِيلًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ  
حَالٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَنَعْمَتْهُ تَمَّ الصَّالِحَاتِ.

ولقد كان أمراً طبيعياً أن يصرفني ذلك عمما كنت اعتدته بدمشق من  
الانكباب على العلم دراسةً وتدریساً، وتأليفاً وتحقيقاً، لا سيما مكتبي الخاصة

التي لا تزال بدمشق إذ لم أتمكن من ترحيلها إلى عمان، لصعوبات وعرقيل معروفة، فكنت أعلل نفسي كل يوم وأمنيّها، بأنّ المياه عمّا قريب ستعود إلى مغاربها، ولكن الريح كثيراً ما تجري بخلاف ما يشهي الملاح، فإنه ما كاد بعض إخواننا بالأردن يشعرون بأنّي استقررت في الدار؛ حتّى بدأوا يتطلبون مني أنْ أستأنف إلقاء الدرس التي كنت أقيتها عليهم في السنين الماضية قبل هجرني إلى عمان، حيث كنت أسافر إليها في كل شهر أو شهرين، فألقى عليهم درساً أو درسين في كل سفرة، وألحوّا عليّ في الطلب .

وعلى الرغم من أنّي لم أكن عازماً على شيء من الإلقاء؛ لأوفّري من نشاط وعمر لإتمام بعض مشاريعي العلمية - وما أكثرها - رأيت أنه لا بدّ من أنْ أحّق طلبهم ورغبتهم الطيبة، فوعدتهم خيراً، وأعلنت لهم أنّي سألقى عليهم درساً كل يوم خميس؛ بعد صلاة المغرب في دار أحد إخواننا الطيبين هناك قريباً من داري.

وتحقّق ذلك بإذن الله - تعالى -، فألقيت الدرس الأوّل ثمّ الثاني، من كتاب «رياض الصالحين» للإمام النووي بتحقيقه، وأجبتهم بعد الدرس عن بعض أسئلتهم الكثيرة المتوفّرة لديهم، والتي تدلّ على تعطّشهم ورغبتهم البالغة في العلم ومعرفة السنة.

وبينما أنا استعدّ لإلقاء الدرس الثالث إذ بي أُفاجأ بما يضطرّني اضطراراً لا خيار فيه مطلقاً؛ للرجوع إلى دمشق؛ حيث لم يبق لي فيها سكّن، وذلك أصل

نهار الأربعاء في ١٩ شوال ١٤٠١هـ فوصلتها ليلاً، وفي حالةٍ كئيبة جدًا، وأنا أضرعُ إلى الله - تعالى - أنْ يصرف عنّي شرّ القضاء، وكيد الأعداء، فلبثتُ فيها ليلتين، وفي الثانية سافرتُ بعد الاستشارة والاستخارة إلى بيروت، مع كثيرٍ من الحذر والخوف، لما هو معروفٌ من كثرة الفتن والهرج والمرج القائم فيها، والوصول إلى بيروت في الثلث الأول من الليل، فاصلًا دارَ أخِ لي قديم، وصديق وفي حميم، فاستقبلني بلطفه وأدبه وكرمه المعروف، وأنزلني عنده ضيفًا مُعزّزًا مُكرّمًا، جزاه الله خيرًا».

ثم اضطرَّ الشيخ بعد فترةٍ من الزمن قضاها بيروت أنْ يهاجر إلى الإمارات عند بعض محبّيه من أهل السنة والجماعة الذين استقبلوه، وآواوه وسعدوا به سعادةً عظيمة لا تُوصف بِمقدِّمه عليهم، فكانت أيامهم معه أيام علمٍ ونصحٍ وإرشادٍ وانهالٍ في العلم.

ولمَا علمَ كثيرٍ من محبّيه في الدول الخليجية المجاورة بوجوده؛ سارعوا بالسفر لرؤيته، وأخذُوا العلم منه، والاستفادة من خبرته في الدّعوة والجهاد في سبيل السنة<sup>(١)</sup>.

واستطاع الشيخ إبان إقامته بالإمارات أنْ يُسافر إلى الدول المجاورة كالكويت، وذلك في شتاء عام ١٤٠٢هـ، حيث ألقى فيها عدّة محاضرات وندوات.

---

(١) وفي هذه الفترة كنت مقيماً بالإمارات، وفي آخر مدة الإقامة كنت محظوظاً بمن الله - سبحانه - وكرمه بجوار شيخنا - رحمه الله - في سكناه.

## **جهوده العلمية :**

- ١ - لقد كثُرت مؤلفات شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - في الحديث وغيره من العلوم الإسلامية، وانتشرت انتشاراً واسعاً، حتى تُرجمَ بعضها إلى لغاتٍ مختلفة.
- ٢ - اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتحرير أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي التي عزّمت الجامعة على إصدارها نحو عام ١٩٥٥ م.
- ٣ - اختير عضواً في لجنة الحديث التي سُكّلت في عهد الوحدة بين سوريا ومصر للإشراف على نُشر الكتب وتحقيقها.
- ٤ - انتدبه فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - مفتى المملكة العربية السعودية سابقاً لتولّي تدريس مادة الحديث وفقهه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وبقي فيها مدة ثلاثة سنوات، من عام ١٣٨١ هـ وحتى نهاية عام ١٣٨٤ هـ، وقد اختارته رئاسة الجامعة ليكون عضواً في مجلس الجامعة أثناء تلك الفترة.
- ٥ - طلبت منه الجامعة السلفية ببنaras بالهند أن يتولّى مشيخة الحديث فيها، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل والأولاد بسبب الحرب بين الهند وباكستان حينئذٍ.
- ٦ - طلب منه وزير المعارف في المملكة العربية السعودية حسن بن عبد الله آل الشيخ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - سنة ١٣٨٨ هـ، أن يتولّى الإشراف على قسم الدراسات العليا للحديث في جامعة مكة، وقد حالت بعض الظروف دون تحقيق ذلك.

٧- وقع عليه اختيار الملك خالد بن عبد العزيز - رحمه الله - ملك المملكة العربية السعودية ليكون عضواً في المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة النبوية من عام ١٣٩٥هـ وحتى عام ١٤٠٨هـ.

٨- لبّي دعوة اتحاد الطلبة المسلمين في إسبانيا، وألقى محاضرة هامة فيما بعد بعنوان: «الحديث حجّة بنفسه في العقائد والأحكام».

٩- زار قطر وألقى فيها محاضرة بعنوان: « منزلة السنة في الإسلام »، طُبِعت فيما بعد.

١٠- اختارته الإٰدارة العامة للإفتاء والدّعوة والإرشاد للسفر إلى مصر والمغرب وإنجلترا ليقوم بالدّعوة إلى عقيدة التوحيد والمنهج الإسلامي الحق.

١١- دُعيَ لعدّة مؤتمرات علمية إسلامية، حضر بعضها واعتذر عن كثير منها بسبب أشغاله العلمية الكثيرة.

١٢- زار عدداً من دول أوربا والتقى فيها بالجاليات الإسلامية والطلبة المسلمين، وألقى دروساً علمية مفيدة.

#### **مؤلفاته وتحقيقاته العلمية :**

هذا مسرد كتب الشيخ - رحمه الله -:

١- «آداب الزفاف في السنة المطهرة».

٢- « الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات » للآلوي، تحقيق و تحرير.

- ٣ - «الآيات والأحاديث في ذم البدعة»، مخطوط.
- ٤ - «الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة».
- ٥ - «أحاديث الإسراء والمعراج».
- ٦ - «أحاديث التحرّي والبناء على اليقين في الصلاة»، مخطوط.
- ٧ - «الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي ضعفها أو أشار إلى ضعفها ابن تيمية في مجموع الفتاوى»، مخطوط.
- ٨ - «الأحاديث الضعيفة والموضوعة في أمّهات الكتب الفقهية»، مخطوط.
- ٩ - «الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي، تحقيق وتحريج، مخطوط.
- ١٠ - «الاحتجاج بالقدر» لابن تيمية، تحقيق.
- ١١ - «أحكام الجنائز وبدعها».
- ١٢ - «أحكام الرّكاز»، مخطوط.
- ١٣ - «الأحكام الصغرى» لعبد الحق الإشبيلي، تحرير وتعليق وتحقيق، مخطوط.
- ١٤ - «الأحكام الوسطى» للإشبيلي، تحرير وتعليق وتحقيق، مخطوط.
- ١٥ - «أداء ما وجب من بيان الوضاعين في رجب» لابن دحية، تحقيق وتحريج.
- ١٦ - «الأذكار» للنووي، تعليق وتحريج وتحقيق، مخطوط.
- ١٧ - «إرشاد النقاد في تيسير الاجتهاد» للصنعاني، تحرير وتعليق، مخطوط.
- ١٨ - «إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل».

- ١٩ - «إِزَالَةُ الدَّهَشِ وَالْوَلَهُ عَنِ الْمُتَحِيرِ» في صحة حديث ماء زمزم لما شرب له، لِمُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الْقَادِريِّ، تَخْرِيج.
- ٢٠ - «إِزَالَةُ الشَّكُوكِ عَنْ حَدِيثِ الْبَرُوكِ»، مَخْطُوطٌ.
- ٢١ - «الْأَسْئَلَةُ وَالْأَجْوَبَةُ»، مَخْطُوطٌ.
- ٢٢ - «أَسْبَابُ الْاِخْتِلَافِ» لِلْحُمَيْدِيِّ، تَحْقِيقٌ.
- ٢٣ - «أَسْبَابُ الْكُتُبِ الْمَنْسُوَّخَةِ مِنَ الْكُتُبِ الظَّاهِرِيَّةِ»، مَخْطُوطٌ.
- ٢٤ - «إِصْلَاحُ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْبَدْعِ وَالْعَوَائِدِ» لِلْقَاسِمِيِّ، تَخْرِيجٌ وَتَعْلِيقٌ.
- ٢٥ - «أَصْوَلُ السَّنَةِ وَاعْتِقَادُ الدِّينِ» لِلْحُمَيْدِيِّ، تَحْقِيقٌ، مَخْطُوطٌ.
- ٢٦ - «إِغاثَةُ الْلَّهَفَانِ مِنْ مَصَايدِ الشَّيْطَانِ» لِابْنِ الْقِيمِ، تَخْرِيجٌ.
- ٢٧ - «اقْتِضَاءُ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» لِلْمُخْطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، تَحْقِيقٌ وَتَخْرِيجٌ وَتَعْلِيقٌ.
- ٢٨ - «الْإِكْمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلتَّبَرِيزِيِّ، تَحْقِيقٌ.
- ٢٩ - «الْأَمْثَالُ النَّبُوَّيَّةُ»، مَخْطُوطٌ.
- ٣٠ - «الْإِيمَانُ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، تَحْقِيقٌ وَتَخْرِيجٌ وَتَعْلِيقٌ.
- ٣١ - «الْإِيمَانُ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ، تَعْلِيقٌ.
- ٣٢ - «الْإِيمَانُ» لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، تَحْقِيقٌ وَتَخْرِيجٌ وَتَعْلِيقٌ.
- ٣٣ - «الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ شَرْحُ اخْتِصارِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِأَحْمَدِ شَاكِرٍ، تَعْلِيقٌ.
- ٣٤ - «بَدْيَةُ السَّوْلِ فِي تَفْضِيلِ الرَّسُولِ» لِلْعَزَّزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، تَحْقِيقٌ وَتَخْرِيجٌ.
- ٣٥ - «بُغْيَةُ الْحَازِمِ فِي فَهَارْسِ مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ»، مَخْطُوطٌ.

- ٣٦ - «بين يدي التلاوة»، مخطوط.
- ٣٧ - «تأسیس الأحكام شرح بلوغ المرام» للشيخ أَحْمَد بْن يَحْيَى النجمي، تعليق، طبع منه الجزء الأول.
- ٣٨ - «تاریخ دمشق» لأبی زرعة رواية أبي ميمون، تحقيق وتعليق، مخطوط.
- ٣٩ - «تحذیر الساجد من اتخاذ القبور مساجد».
- ٤٠ - «تحريم آلات الطرب».
- ٤١ - «تحقيق معنى السنّة» لسلیمان الندوی، تحریج.
- ٤٢ - «تحریج أحادیث «فضائل الشام ودمشق» للرباعی».
- ٤٣ - «تحریج أحادیث كتاب «مشکلة الفقر» للقرضاوی».
- ٤٤ - «تحریج حديث أبي سعيد الخدري في سجود السهو»، مخطوط.
- ٤٥ - «تصحیح حدیث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر والرّد على من ضعفه».
- ٤٦ - «التعقیب على رسالة الحجاب للمودودی».
- ٤٧ - «التعقیب المبعوث على رسالة الطّرثوث للسيوطی»، مخطوط.
- ٤٨ - «التعليق الرّغیب على التّرغیب والترھیب».
- ٤٩ - «التعليق على رسالة کلمة سواء»، مخطوط.
- ٥٠ - «التعليق على سنن ابن ماجه»، مخطوط.
- ٥١ - «التعليق الممجّد على موطن الإمام محمد للكنوی، تعليق وتحقيق،

مخطوط.

٥٢ - «التعليقات الجياد على زاد المعاد»، مفقود.

٥٣ - «التعليقات الحسان على الإحسان».

٤٥ - «التعليقات الرضية على الروضة التدية لصديق حسن خان».

٥٥ - «تلخيص أحكام الجنائز».

٥٦ - «تلخيص حجاب المرأة المسلمة»، مخطوط.

٥٧ - «تلخيص صفة صلاة النبي ﷺ».

٥٨ - «تمام المنة في فقه السنة».

٦٠ - «تمام النصح في أحكام المسح».

٦١ - «التمهيد لفرص رمضان»، مخطوط.

٦٢ - «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» للمعلمي اليماني، تحقيق

وتعليق.

٦٣ - «تهذيب صحيح الجامع الصغير وزيادته والاستدراك عليه»، مخطوط.

٦٤ - «التوحيد» لمحمد أحمد العدوي، تحرير وتعليق.

٦٥ - «التوسل أنواعه وأحكامه».

٦٦ - «تيسير انتفاع الخلان بثقات ابن حبان»، مخطوط.

٦٧ - «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب»، لم يتم.

٦٨ - «جزء في تصحيح حديث شبرمة».

- ٦٩- «جلباب المرأة المسلمة».
- ٧٠- «الجمع بين ميزان الاعتدال ولسان الميزان» لابن حجر، مخطوط.
- ٧١- «جواب حول الأذان وسُنّة الجمعة»، مخطوط.
- ٧٢- «حجاب المرأة المسلمة ولباسها في الصلاة» لابن تيمية، تحقيق وتعليق وتحريج.
- ٧٣- «حجّة النبي ﷺ كما رواها جابر، ورواهما عنه كبار أصحابه الثقات».
- ٧٤- «حجّة الوداع»، مخطوط.
- ٧٥- «الحديث حُجَّة بنفسه في العقائد والأحكام».
- ٧٦- «الحديث النبوي» لمحمد الصباغ، تحرير.
- ٧٧- «حقوق النساء في الإسلام» لرشيد رضا، تعليق.
- ٧٨- «حقيقة الصيام» لابن تيمية، تحرير.
- ٧٩- «حكم تارك الصلاة».
- ٨٠- «الحوض المورود في زوائد منتدى ابن الجارود»، مخطوط.
- ٨١- «خطبة الحاجة».
- ٨٢- «الدّعوة السّلفيّة أهدافها و موقفها من المخالفين لها»، مخطوط.
- ٨٣- «دفاع عن الحديث النبوي والسيره في الرّد على جهالات الدكتور البوطي في فقه السيره».
- ٨٤- «ديوان الضعفاء والمترؤكين» للذهبي، تحقيق وتعليق، مخطوط.

- ٨٥ - «الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد».
- ٨٦ - «رجال الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، مخطوط.
- ٨٧ - «الرَّدُّ عَلَى أَرْشَدِ السَّلْفِيِّ».
- ٨٨ - «الرَّدُّ عَلَى التَّعْقِيبِ الْحَثِيقِ لِلْجَبَشِيِّ الْهَرَرِيِّ».
- ٨٩ - «الرَّدُّ عَلَى رِسَالَةِ التَّوِيجِيِّ فِي بِحْوَثِ مِنْ صَفَةِ الصَّلَاةِ»، مخطوط.
- ٩٠ - «الرَّدُّ عَلَى السَّخَافِ فِيمَا سَوَّدَهُ عَلَى دَفْعِ شُبَهِ التَّشْبِيهِ».
- ٩١ - «الرَّدُّ عَلَى الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلِ الْأَنْصَارِيِّ فِي مَسَأَةِ الْذَّهَبِ الْمُحَلَّقِ».
- ٩٢ - «الرَّدُّ عَلَى عَزِّ الدِّينِ بِلِيقِ فِي مَنَاهِجِهِ»، مخطوط.
- ٩٣ - «الرَّدُّ عَلَى كِتَابِ تَحْرِيرِ الْمَرْأَةِ فِي عَصْرِ الرِّسَالَةِ لِمُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَلِيمِ أَبْوَ شَقَّةً»، مخطوط.
- ٩٤ - «الرَّدُّ عَلَى كِتَابِ الْمَرَاجِعَاتِ لِعَبْدِ الْحَسِينِ شَرْفِ الدِّينِ الرَّافِضِيِّ»، مخطوط.
- ٩٥ - «الرَّدُّ عَلَى هَدِيَّةِ الْبَدِيعِ فِي مَسَأَةِ الْقَبْضِ بَعْدِ الرَّكْوَعِ»، مخطوط.
- ٩٦ - «الرَّدُّ الْمُفْحِمُ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْعُلَمَاءَ وَتَشَدَّدَ وَتَعَصَّبَ، وَأَلْزَمَ الْمَرْأَةَ بِسَرْتِ وَجْهَهَا وَكَفَيَّهَا وَأَوْجَبَ، وَلَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِهِمْ: بِأَنَّهُ سُنَّةٌ وَمَسْتَحْبٌ».
- ٩٧ - «رَفْعُ الْأَسْتَارِ لِإِبْطَالِ أَدْلَةِ الْقَاتِلِينَ بِفَنَاءِ النَّارِ لِلصُّنْعَانِيِّ»، تحقيق وتعليق.
- ٩٨ - «الروض النضير في ترتيب و تحرير معجم الطبراني الصغير»، مخطوط.
- ٩٩ - «رياض الصالحين» للنووي، تحرير.

- ١٠٠ - «زهر الرّياض في ردّ ما شنّعه القاضي عياض على من أوجب الصّلاة على البشير النذير في التّشهد الأخير للخضري»، تحقيق وتعليق، مخطوط.
- ١٠١ - «الزوائد على الموارد».
- ١٠٢ - «سؤال وجواب حول فقه الواقع».
- ١٠٣ - «سبل السلام للصناعي»، تعليق.
- ١٠٤ - «السفر الموجب للقصر»، مخطوط.
- ١٠٥ - «سلسلة الأحاديث الصّحيحة وشيء من فقهها وفوائدها».
- ١٠٦ - «سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة وأثرها السيّء في الأمة».
- ١٠٧ - «شرح العقيدة الطّحاوية لابن أبي العزّ الحنفي»، تحرير.
- ١٠٨ - «الشهاب الثّاقب في ذمّ الخليل والصّاحب» للسيوطى، تحرير.
- ١٠٩ - «صحيح ابن خزيمة» تحرير ومراجعة.
- ١١٠ - «صحيح الأدب المفرد» للبخاري.
- ١١١ - «صحيح الإسراء والمعراج».
- ١١٢ - «صحيح الترغيب والترهيب».
- ١١٣ - «صحيح الجامع الصغير وزيارته».
- ١١٤ - «صحيح سنن ابن ماجه».
- ١١٥ - «صحيح سنن أبي داود التّخريج المفصل».

- ١١٦ - «صحيح سنن أبي داود».
- ١١٧ - «صحيح سنن الترمذى».
- ١١٨ - «صحيح سنن النسائي».
- ١١٩ - «صحيح السيرة النبوية».
- ١٢٠ - «صحيح كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي»، مخطوط.
- ١٢١ - «صحيح الكلم الطيب».
- ١٢٢ - «صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان».
- ١٢٣ - «الصراط المستقيم فيما قررته الثقات الأثبات في ليلة النصف من شعبان لعلماء الأزهر»، تحرير.
- ١٢٤ - «صفة صلاة النبي ﷺ الأصل».
- ١٢٥ - «صفة صلاة النبي ﷺ من التسليم إلى التكبير كأنك تراها».
- ١٢٦ - «صفة الفتوى والمفتى والمستفتى» لابن حمدان، تحرير وتعليق.
- ١٢٧ - «صلاة الاستسقاء»، مخطوط.
- ١٢٨ - «صلاة التراويح».
- ١٢٩ - «صلاة العيدين في المصلى خارج البلد هي السنة».
- ١٣٠ - «صلاة الكسوف وما رأى فيها النبي ﷺ من الآيات».
- ١٣١ - «صوت الطبيعة يُنادي بعظمته الله» لعبد الفتاح الإمام، «تحرير».
- ١٣٢ - «صوت العرب تسأل وناصر الدين يجيب»، مقابلة.

- ١٣٣ - «صيد الخاطر» لابن الجوزي، تحرير.
- ١٣٤ - «ضعيف الأدب المفرد» للبخاري.
- ١٣٥ - «ضعيف الترغيب والترهيب».
- ١٣٦ - «ضعيف الجامع الصغير وزيادته».
- ١٣٧ - «ضعيف سنن ابن ماجه».
- ١٣٨ - «ضعيف سنن أبي داود مع التخريج المُفصّل».
- ١٣٩ - «ضعيف سنن أبي داود».
- ١٤٠ - «ضعيف سنن الترمذى».
- ١٤١ - «ضعيف سنن النسائي».
- ١٤٢ - «ضعيف كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي»، مخطوط.
- ١٤٣ - «ضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان».
- ١٤٤ - «ظلال الجنّة في تخريج السّنة لابن أبي عاصم».
- ١٤٥ - «العبودية» لشيخ الإسلام، تحرير.
- ١٤٦ - «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق».
- ١٤٧ - «العلم» لأبي خيثمة، تحقيق وتعليق وتحريج.
- ١٤٨ - «عوده إلى السّنة»، مخطوط.
- ١٤٩ - «غاية الآمال بتضييف حديث عرض الأعمال والرّد على الغماري بصحيح المقال»، مخطوط.

- ١٥٠ - «غاية المرام في تحرير أحاديث الحلال والحرام للقرضاوي».
- ١٥١ - «فتنة التكفير» فتوى.
- ١٥٢ - «فتوى حكم تتبع آثار الأنبياء والصالحين».
- ١٥٣ - «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل بن إسحاق القاضي، تحقيق وتحريج.
- ١٥٤ - «فقه السيرة» للغزالى، تحرير.
- ١٥٥ - «فهرس أحاديث كتاب التاريخ الكبير للبخاري».
- ١٥٦ - «فهرس أحاديث كتاب الشريعة للأجري»، مخطوط.
- ١٥٧ - «فهرس أسماء الصحابة الذين أسندوا الأحاديث في معجم الطبراني الأوسط»، مخطوط.
- ١٥٨ - «الفهرس الشامل لأحاديث وآثار كتاب الكامل لابن عدي»، مخطوط.
- ١٥٩ - «فهرس الصحابة الرواة في مسند الإمام أحمد بن حنبل».
- ١٦٠ - «فهرس الكواكب الدراري لابن عروة الحنبلي»، مخطوط.
- ١٦١ - «فهرس المخطوطات الحديثية في مكتبة الأوقاف الحلية»، مخطوط.
- ١٦٢ - «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث».
- ١٦٣ - «الفهرس المنتخب من مكتبة خزانة ابن يوسف بمراکش»، مخطوط.
- ١٦٤ - «القائد إلى تصحيح العقائد» للمعلمي اليماني، تعليق.

- ١٦٥ - «قاموس البدع»، مخطوط.
- ١٦٦ - «قاموس الصناعات الشامية» لمحمد سعيد القاسمي، تحرير مشاركةً مع الشيخ محمد بهجت البيطار - رحمه الله -.
- ١٦٧ - «قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام وقتل إياه في آخر الزمان».
- ١٦٨ - «قيام رمضان».
- ١٦٩ - «كشف النقاب عمّا في كلمات أبي عذّة من الأباطيل والافتراءات».
- ١٧٠ - «الكلم الطيب» لابن تيمية، تحقيق وتحريج.
- ١٧١ - «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب»، تحرير.
- ١٧٢ - «كيف يجب أن نفسّر القرآن؟».
- ١٧٣ - «اللحية في نظر الدين».
- ١٧٤ - «لفتة الكيد في تربية الولد» لابن الجوزي، تحقيق وتحريج مشاركة مع الأستاذ محمود مهدي استانبولي - رحمه الله -.
- ١٧٥ - «ما دلّ عليه القرآن مما يقصد الهيئة الجديدة القوية» للبرهان الألوسي، تحرير.
- ١٧٦ - «مجموع فتاوى الشيخ الألباني ومحاضراته».
- ١٧٧ - «المحو والإثبات الذي يُدعى به في ليلة النصف من شعبان»، مخطوط.
- ١٧٨ - «مختصر تحفة المودود لابن القيم»، اختصار وتحريج.
- ١٧٩ - «مختصر تعليق الشيخ محمد كنعان»، مخطوط.

- ١٨٠ - «مختصر التوسل»، مخطوط.
- ١٨١ - «مختصر شرح العقيدة الطحاوية»، مخطوط.
- ١٨٢ - «مختصر الشمائل المحمديّة للترمذى»، اختصار وتحقيق وتعليق وتحريج.
- ١٨٣ - «مختصر صحيح البخاري».
- ١٨٤ - «مختصر صحيح مسلم»، مفقود.
- ١٨٥ - «مختصر صحيح مسلم» للمنذري، تحقيق وتعليق.
- ١٨٦ - «مختصر العلو للعلى العظيم للذهبي»، اختصار وتحقيق وتعليق وتحريج.
- ١٨٧ - «مذكرات الرحلة إلى مصر»، مخطوط.
- ١٨٨ - «المرأة المسلمة» لحسن البنا، تحرير.
- ١٨٩ - «مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة»، تحقيق وتعليق، مخطوط.
- ١٩٠ - «مسائل غلام الخلال التي خالف فيها الخرقى»، تعليق.
- ١٩١ - «مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح»، تحقيق وتعليق.
- ١٩٢ - «مساوئ الأخلاق» للخراطى، تحقيق وتحريج، مخطوط.
- ١٩٣ - «المستدرك على المعجم المفهرس لألفاظ الحديث»، مخطوط.
- ١٩٤ - «المسح على الجوربين» للقاسمي، تحقيق وتحريج.

- ١٩٥ - «مسكاة المصايب» للتبيرزي، تحقيق.
- ١٩٦ - «المصطلحات الأربعة» للمودودي، تحرير.
- ١٩٧ - «مع الأستاذ الطنطاوي»، مخطوط.
- ١٩٨ - «معالم التنزيل للبغوي»، تحرير.
- ١٩٩ - «معجم الحديث النبوي»، مخطوط.
- ٢٠٠ - «المعني عن حمل الأسفار لحافظ العراقي»، تعليق وتحريج، مخطوط.
- ٢٠١ - «مناسك الحجّ وال عمرة في الكتاب والسنّة وأثار السلف».
- ٢٠٢ - «المناظرات والرّدود»، مخطوط.
- ٢٠٣ - «المناظرة بين الشيخ الألباني والشيخ الزمزمي»، نسخها عبد الصمد البقالي، مخطوط.
- ٤ - «مناظرة كتابية مع طائفة من أتباع القاديانية»، مخطوط.
- ٢٠٥ - «مناقب الشام وأهله» لابن تيمية، تحرير.
- ٢٠٦ - «منتخبات من فهرس المكتبة البريطانية»، مخطوط.
- ٢٠٧ - «منزلة السنّة في الإسلام وبيان أنّه لا يستغني عنها بالقرآن».
- ٢٠٨ - «موارد السيوطي في الجامع الصغير»، مخطوط.
- ٢٠٩ - «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» لابن حجر، تعليق وتحقيق، لم يتمّ.
- ٢١٠ - «نَصْبُ المجانِيق لِنَسْفِ قَصَّةِ الغَرَانِيق».

٢١١ - «النصيحة بالتحذير من تحرير ابن عبد المنان لكتاب الأئمة الرّجبيحة، ومن تضعيقه لمئات الأحاديث الصحيحة».

٢١٢ - «نقد التاج الجامع للأصول» لمنصور علي ناصف، تعليق وتحريج، مخطوط.

٢١٣ - «نقد نصوص حديثية في الثقافة الإسلامية».

٢١٤ - «وجوب الأخذ بحديث الأحاديث في العقيدة والأحكام».

٢١٥ - «وصف الرحلة الأولى إلى الحجاز والرياض مرشدًا للجيش السعودي»، مخطوط.

٢١٦ - «وضع الآثار في ترتيب أحاديث مشكل الآثار»، مخطوط.

٢١٧ - «هداية الرواية إلى تحرير أحاديث المصايح والمشكاة» لابن حجر، تحرير.

#### وفاته:

توفي شيخنا -رحمه الله- عصر السبت في ٢٢ جمادى الثانية ١٤٢٠ هـ الموافق

٢ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٩٩ م عن عمر يناهز ٨٨ عاماً، في مدينة عمّان عاصمة الأردن، ودُفن فيها بعد صلاة العشاء بعد تكريمه فوراً، لوصيته بالتعجل.

كما شيعت جنازته حملاً على الأكتاف خلافاً للمتبع، وشهد جنازته عدد غير مع ضيق الوقت في التبليغ.

وأداءً لبعض حق شيخنا -رحمه الله- وحتى تحصل لنا العبرة والاعتبار

والاستفادة من مناقبه العالية ومحامده العديدة، وآرائه السديدة، وسيرته الحميدة، وأخلاقه الرفيعة؛ لا بد من بيان ما كان يدعو إليه - رحمه الله -<sup>(١)</sup>:

\* التأكيد على إخلاص النية في كل الأعمال، لا سيما في طلب العلم وتحصيله.

\* الحرص على العلم النابع من كتاب الله - عز وجل - وما صح من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

\* الحرص على العمل الصالح، وأن يكون الإنسان عاملاً ومعلماً حتى يكون بذلك ربانياً وقدوةً لغيره.

\* ضرورة الدّعوة إلى توحيد الله - عز وجل - وبذل الجهد في ذلك، وجعله الأساس للعمل والغيرة على التوحيد.

\* ضرورة الدّعوة إلى نبذ الشرك، وتعريف الناس به لاجتنابه مع بيان خطّره، وأنه محبط للعمل.

\* الدّعوة إلى اتّباع الكتاب والسّنة، ونبذ التعصب لآراء الرجال.

\* الوقوف أمام الابداع والإحداث في الدين، لما في البدع من خطر على الإسلام والمسلمين وفي تشويه جمال الدين الإسلامي.

\* ضرورة الوقوف أمام الفرق الهدامة: كالباطنية وغيرها من الزنادقة.

\* ضرورة التحذير من أصحاب الأهواء والفرق الضالة.

---

(١) هذا كلام الدكتور: عاصم القربي - حفظه الله.

- \* الحذر من فتنة الدنيا وعدم الانجراف في فتنها وشهواتها وحطامها.
- \* الحرص على الدّعوة إلى الله - عزّ وجلّ - بالحكمة والموعظة الحسنة، وبذل النصح في ذلك.
- \* ضرورة التَّأْيِي في الفتوى، والتذكير بالتورُّع فيها، وخطورة التسرّع في ذلك.

**وصيحة الإمام الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ لِعِمَومِ الْمُسْلِمِينَ:**

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَسَيَّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ ... وَبَعْدَ: فَوَصِيَّتِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - وَخَاصَّةً إِخْرَانَا الَّذِينَ يُشارِكُونَا فِي الْاِنْتِمَاءِ إِلَى الدُّعَوَةِ الْمُبَارَكَةِ دُعَوَةِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ عَلَى مَنْهَاجِ السَّلْفِ الصَّالِحِ - . أَوْصَيْتُهُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَوْلًَا، ثُمَّ الْاسْتِزَادَةَ مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعِ، كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَرُعِيمُمْ كُمُّ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، وَأَنْ يَعْرِفُوا عِلْمَهُمُ الصَّالِحُ الَّذِي هُوَ عِنْدَنَا جَمِيعًا لَا يَخْرُجُ عَنْ كُونِهِ كِتَابًا وَسُنْنَةً، وَعَلَى مَنْهَاجِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَأَنْ يَقْرِنُوا مَعَ عِلْمِهِمُ الصَّالِحِ هَذَا وَالْاسْتِزَادَةُ مِنْهُ مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا الْعَمَلُ بِهَذَا الْعِلْمِ، حَتَّى لَا يَكُونَ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا

---

(١) البقرة: ٢٨٢.

يكون حُجَّةً لِهِمْ يوْمٌ لَا ينْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنْوَنٌ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلْبٍ سَلِيمٍ.

ثُمَّ أَحْذَرُهُمْ مِنْ مُشَارِكَةِ الْكَثِيرِ مَمْنُونَ خَرْجَوْا عَنِ الْخَطْطِ السَّلْفِيِّ بِأَمْرِ كَثِيرٍ... وَكَثِيرَةٌ جَدًّا يَجْمِعُهَا كَلْمَةُ (الْخَرْجَ) عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَعَلَى جَمَاعَتِهِمْ، وَإِنَّمَا نَأْمَرُهُمْ بِأَنْ يَكُونُوا كَمَا قَالَ عَلَيْهِ - الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي الْحَدِيثِ الصَّحِّيْحِ: «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -».

وَعَلَيْنَا - كَمَا قُلْتَ فِي جَلْسَةِ سَابِقَةٍ وَأَعِيدُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، وَفِي الإِعَادَةِ الْإِفَادَةِ - وَعَلَيْنَا أَنْ نَتَرَفَّقَ فِي دُعَوَتِنَا الْمُخَالِفِينَ إِلَيْهَا، وَأَنْ نَكُونَ مَعَ قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - دَائِمًا: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحَسَنُ﴾<sup>(١)</sup>.

وَأَوْلَى مَنْ يُسْتَحْقِقُ أَنْ نَسْتَعْمِلَ مَعَهُ هَذِهِ الْحِكْمَةِ هُوَ مَنْ كَانَ أَشَدَّ خَصْوَمَةً لَنَا فِي مَبْدئَنَا وَفِي عَقِيدَتِنَا، حَتَّى لَا نَجِمَعَ بَيْنِ ثَقَلَيْ دُعَوَةِ الْحَقِّ الَّتِي امْتَنَّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا عَلَيْنَا، وَبَيْنِ ثَقَلَيْ سُوءِ أَسْلُوبِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

فَأَرْجُو مِنْ إِخْوَانِنَا جَمِيعًا فِي كُلِّ بَلَادِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَتَأدِّبُوا بِهَذِهِ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ، ثُمَّ أَنْ يَتَغَوَّلُوا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ وَجْهِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا يَرِيدُونَ جَزَاءً وَلَا شَكُورًا، وَلَعَلَّ فِي هَذَا الْقَدْرِ كَفَايَةٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

---

(١) النَّحْل: ١٢٥.

## تعريف الإيمان عند أهل السنة

الإيمان عند أهل السنة: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان.

عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي سئل عن الإرجاء، ف قال: «نَحْنُ نَقُولُ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، إِذَا زَنَّا وَسَرَبَ الْحَمْرَ نَقَصَ إِيمَانُهُ»<sup>(١)</sup>.

وعن مجاهد، قال: «الإيمان يزيد وينقص والإيمان قول وعمل»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن المبارك، قال: «الإيمان قول وعمل، والإيمان يتضليل»<sup>(٣)</sup>.

وعن عبد الله بن نافع، قال: كان مالك يقول: «الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»<sup>(٤)</sup>.

وجاء في كتاب «شرح السنة» للإمام البربهاري برقم (٢٤) (ص ٥٢): «... والإيمان بأن الإيمان قول وعمل، وعمل قول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء».

وجاء في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» تحت عنوان: اعتقاد أحمد بن حنبل -رضي الله عنه- (ص ١٧٩): «والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص

(١) انظر «كتاب السنة» للإمام عبد الله بن أحمد -رحمهما الله تعالى- برقم (٤١٧) (ص ٨١).

(٢) المصدر نفسه، برقم (٤٣١) (ص ٨٣).

(٣) المصدر نفسه، برقم (٤٥٢) (ص ٨٥).

(٤) المصدر نفسه، برقم (٤٥٦) (ص ٨٥).

كما جاء في الخبر «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»<sup>(١)</sup>.

وجاء في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٣٢):

«اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً: فذهب مالك والشافعى وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وسائر أهل الحديث وأهل المدينة - رحمهم الله - وأهل الظاهر وجماعة من المتكلمين: إلى أنه تصدق بالجنان، وإنزاله باللسان، وعمل بالأركان، وذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوى - رحم الله -: أنه الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان.

ومنهم من يقول: إن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلٍ، وإلى هذا ذهب أبو منصور الماتريدي - رحم الله -، ويروى عن أبي حنيفة رضي الله عنه. وذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط! فالمنافقون عندهم مؤمنون كاملو الإيمان، ولكنهم يقولون بأنهم يستحقون الوعيد الذي أوعدهم الله به! وقولهم ظاهر الفساد.

وذهب الجهم بن صفوان وأبو الحسن الصالحي أحد رؤساء القدرية، إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب! وهذا القول أظهر فساداً مما قبله! فإن لازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين، فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون - عليهمما الصلاة والسلام - ولم يؤمِّنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عِلِّمْتَ مَا أَنْزَلَ هَذِهِ لِلرَّبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَصَارِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]. وقال تعالى:

(١) أخرجه أحمد، والترمذى «صحيح سنن الترمذى» (٩٢٨). وأبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٣٩١٦). وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٨٤).

﴿وَجَاهُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَنْقَبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النَّمَاءُ]: ١٤]. وَأَهْلُ الْكِتَابِ كَانُوا يَعْرِفُونَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ، وَلَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ بِهِ، بَلْ كَافِرِينَ بِهِ، مُعَادِينَ لَهُ، وَكَذَلِكَ أَبُو طَالِبٍ عِنْدُهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا».

والخلاصة: الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان.

ويترفع من هذا زيادة الإيمان بالطاعة، ونقصانه بالمعصية، وأنَّ الإيمان يرفع الدرجات، ويُسمى المنازل عند الله - تعالى - وأنَّ أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد، وكذلك جواز الاستثناء في الإيمان؛ فيقول القائل:

أنا مؤمنٌ إن شاء الله.

### تعريف الإيمان عند المرجئة

من المعلوم أنَّ المرجئة أصناف، وقد فصل شيخ الإسلام - رحمه الله - في فرق المرجئة وأفاد من أهل المقالات ومنهم الأشعري - رحمه الله -.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٤٣): «وَلِهَذَا كَانَ جَمَاهِيرُ الْمُرْجَئةِ عَلَى أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ دَاخِلٌ فِي الإِيمَانِ؛ كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْمَقَالَاتِ عَنْهُمْ، مِنْهُمُ الْأَشْعَرِيُّ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ فِي «الْمَقَالَاتِ»: اخْتَلَفَ الْمُرْجَئةُ فِي الإِيمَانِ مَا هُوَ؟ وَهُمْ اثْنَتَا عَشْرَةَ فِرْقَةً...» ثم أخذ يفصّل القول في ذلك.

والخلاصة الأمر أنَّ منهم من يقول: إنَّ الإيمان معرفةٌ فقط، وهم جهمية المرجئة، ومنهم من يقصُّ الإيمان على الإقرار والتصديق باللسان دون القلب،

وهم الْكَرَامَةُ.

ومنهم مَنْ يقول: إِنَّ الإِيمَانَ اعْتِقَادَ الْقَلْبِ، وَقُولُ اللِّسَانِ، وَأَخْرَجُوا بِذَلِكَ  
الْعَمَلَ عَنْ مُسْمَى الإِيمَانِ، وَهُمْ مُرْجَحَةُ الْفُقَهَاءِ.

وَمِمَّا تَفَرَّغَ مِنْ هَذِهِ الْمُعْتَقَدَاتِ الْمُنْحَرِفَةِ؛ كَمَالُ الإِيمَانِ؛ فَهُوَ لَا يَزِيدُ وَلَا  
يَنْقُصُ؛ وَعَدْمُ جُوازِ الْاسْتِثْنَاءِ! وَأَنَّ إِيمَانَ أَشْرَارِ الْعُصَمَةِ كَامِلٌ تَامٌ؛ كَإِيمَانِ  
الْأَبْرَارِ الْأُخْيَارِ الطَّائِعِينَ! وَأَنَّ الْكُفُرَ هُوَ كُفُرُ الْقَلْبِ - فَقَطْ -، وَالْإِيمَانُ هُوَ  
إِيمَانُ الْقَلْبِ!

وَالْعَمَلُ عِنْهُمْ لَا يَكُونُ كُفُرًا بِذَاتِهِ؛ لَكِنَّهُ يَدْلِلُ عَلَى كُفُرِ الْقَلْبِ - فَقَطْ - .  
وَأَنَّ إِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ لَا يَسْتَلزمُ الطَّاعَةَ أَوْ عَمَلَ الْجَوَارِحِ!  
وَأَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ إِيمَانِ ذَنْبٍ؛ كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفُرِ طَاعَةً!  
وَإِذَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ انتِشَارٌ لِعَقَائِدِهِمْ عَلَى وَجْهِ تَأْصِيلِهِمُ الْسَّابِقِ؛ فَقَدْ  
انْتَشَرَتْ أَوْ انتَشَرَ شَيْءٌ مِنْهَا بِتَنَاهٍ وَقَدْرِهَا وَتَصْوِيرُهَا الْفَاسِدُ.

وَمِنْ ذَلِكَ:

الاعتماد على النِّيَّةِ الْحَسَنَةِ وَمَا فِي الْقَلْبِ مِنْ ابِيضَاضٍ وَطَيْبٍ! - زَعْمُوا -  
فَكَلِّمَا جَئَتْ لِتُصْلِحَ ظَاهِرًا... قَالُوا: الْبَاطِنُ طَيْبٌ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(١)</sup>!  
فَتَارَكَ الصَّلَاةَ يَقُولُ: «قَلْبِي أَصْدَقُ مِنَ الْمُصْلِّينَ، وَلَيْسَ الدِّينُ بِالصَّلَاةِ».  
وَالْمُفْطَرُ فِي رَمَضَانَ يَقُولُ: «قَلْبِي أَنْقَى مِنْ كُلِّ الصَّائِمِينَ؛ أَلَا تَرَى فُلَانًا الصَّائمَ

---

(١) وَالْمَعْنَى الصَّحِيحُ لِهِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ الصَّالِحةُ بِالنِّيَّاتِ الْخَالِصَةِ»، وَسِيَّاتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ تَحْتَ  
عَنْوَانٍ (تَحْذِيرٌ شِيفَخَنَا - رَجُلَّهُ - مِنِ الاعْتِمَادِ عَلَى النِّيَّةِ وَعَدْمِ تَصْحِيحِ الْعَمَلِ).

كيف يأكل حقوق العباد؟!!».

والفاسق يقول: «الإيمان في القلب».

وهناك من يقول: «كل واحد على دينه؛ الله يعينه»<sup>(١)</sup>.

ويرد شيخنا -رحمه الله- على مثل ذلك بقوله: «حسن لفظك كما حسنت قصلك». كما ورد في حواره.

وجاء في «السلسلة الصحيحة» (ج ١ / القسم ١ / ص ٢٦٧) تحت الحديث (١٣٩): «... ألا ترى أن رجلاً لو صلى تجاه القبر؛ لكان ذلك منكراً من العمل؛ لمخالفته للأحاديث والآثار الواردة في النهي عن استقبال القبر بالصلوة، فهل يقول عاقل: أن الذي يعود إلى الاستقبال - بعد علمه بنهي الشرع عنه - إن نيته طيبة وعمله مشروع؟ كلاً ثم كلاً.

فكذلك هؤلاء الذين يستغيثون بغير الله - تعالى -، وينسونه - تعالى - في حالة هم أحوج ما يكونون فيها إلى عونه ومدده، لا يعقل أن تكون نياتهم طيبة، فضلاً عن أن يكون عملهم صالحًا، وهم يصررون على هذا المنكر وهم يعلمون».

## خطر الإرجاء

عن سعيد بن جبير -رحمه الله- أَنَّهُ قال: «المُرْجِئَةُ يَهُودُ الْقِبْلَةَ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر ذكر شيخنا -رحمه الله- لذلك في «السلسلة الصحيحة» (ج ٧ / القسم ١ / ص ١١٣) على وجه السخرية والتهكم.

قلت: ولعل وجه التسمية؛ لأن اليهود قد انسلخوا من الأحكام الشرعية بالتحايل المعروف عنهم، مع ادعائهم الإيمان، وأنهم أحباء الله - سبحانه الله - !! وكذلك فعلت المرجئة بإقصائهم العمل عن مسمى الإيمان، مع زعم الإيمان الكامل! فبالإيمان الكامل تحققَت محبة الله لهم؛ دون العمل بمقتضى الكتاب والسنّة.

واليهود والمرجئة غرّهم في دينهم ما كانوا يفترون؛ باصطدالهم الخرافات والأباطيل.

إن خطر الإرجاء يكمنُ في حصر الإيمان والكفر في القلب - بزعمهم -، فلا إيمان إلّا إيمان القلب، ولا كفر إلّا كفر القلب!  
ويتفرّع عن هذا العديد من الأباطيل والانحرافات، من أهمّها: إقصاء العمل بمقتضى الكتاب والسنّة وآثار سلف الأمة، إذ هذا الإقصاء قد انجرّ بنفيهم العمل عن مسمى الإيمان.

ولمّا كان الإيمان لا يتبعّض عند هؤلاء؛ جرّهم ذلك إلى زعمهم أنَّ الإيمان لا ينقص ولا يزيد وأنَّه كامل!!

وهذا مما يجعل من يعتقد هذا الاعتقاد في طمأنينة وأمن؛ مهما اقترف من الخطايا واجترح من السيئات؛ لأنَّه لا يضرّ مع الإيمان ذنب !!! - زعموا - .

---

(١) انظر «كتاب السنّة» (ص ٩٧) لعبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى - .

## **تضرر العبد يوم القيمة بمعصية الله - تعالى - ورسوله ﷺ**

قال شيخنا - رحمه الله - في كتاب «الحديث حجّة بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٣٢) بعد ذكره عدداً من النصوص الشرعية - كتاباً وسنةً - الآمرة باتباع

**النبي ﷺ والاحتكام إليه:**

ما تدل عليه النصوص السابقة:

\* أن التوّلي عن طاعة الرّسول ﷺ إنما هو من شأن الكافرين.

\* التّحذير من مخالفته الرّسول ﷺ، لما لها من العاقبة السيئة في الدّنيا

والآخرة.

\* استحقاق المخالفين لأمره ﷺ الفتنة في الدّنيا، والعذاب الأليم في

الآخرة.

\* وجوب الاستجابة لدعوه الرّسول ﷺ وأمره، وأنّها سبب الحياة الطيبة

والسعادة في الدّنيا والآخرة.

\* أن طاعة النبي ﷺ سبب لدخول الجنة والفوز العظيم، وأنّ معصيته

وتتجاوز حدوده سبب لدخول النار والعقاب المهين.

\* أنّ من صفات المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام ويبطون الكفر أنّهم

إذا دعوا إلى أن يتحاكموا إلى الرّسول ﷺ وإلى سنته؛ لا يستجيبون لذلك بل

يصدون عنه صدوّاً.

\* وأنّ المؤمنين على خلاف المنافقين فإنّهم إذا دعوا إلى التّحاكم إلى الرّسول ﷺ بادروا إلى الاستجابة لذلك، وقالوا بلسان حالهم ومقالهم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ وأنّهم بذلك يصيرون مفلحين ويكونون من الفائزين بجنت النّعيم.

\* كل ما أمرنا به الرّسول ﷺ يجب علينا اتباعه فيه؛ كما يجب علينا أن ننتهي عن كل ما نهانا عنه.

\* أنّه ﷺ أسوتنا وقدوتنا في كلّ أمور ديننا إذا كنّا ممن يرجو<sup>(١)</sup> الله واليوم الآخر.

وشيخنا - رحمه الله تعالى - يقرّر نقض الإرجاء بقوله بدخول عصاة الموحدين النّار، وتضرّر العبد بالذنوب والمعاصي، وأنّ الاقتصار على معرفة القلب وإيمانه وتصديقه؛ لا يُجيء من عذاب الله - تعالى -، في مواطن عديدة منها قوله في «السلسلة الصحيحة»: «الموحدون لا يخلدون في النّار».

ثمّ ذكر حديث النبي ﷺ تحت رقم (٢٤٥٠): «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرةٍ من الإيمان».

---

(١) فحقيقة الرّجاء إنّما هي بالتأسي والاقتداء بالنبي ﷺ، لا بقول اللسان وتصديق الجنان دون عمل الجوارح والأركان - كما يزعم أهل الصّلال -، وقد قال الله - تعالى -: ﴿فَنَّكَانَ يَرْجُونَ لِقَاءَ رَبِّهِ، فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَلِحًا وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾، فهل الذي وَدَّ الأعمال الصالحة واقتصر على الأعمال الطالحة قد أحسن رجاء لقاء ربّه - سبحانه -؟

وتحت رقم (٢٤٥١) - عقب الحديث السابق - ذكر حديث جابر رض بلفظ: «يُعذّب ناس من أهل التّوحيد في النّار، حتّى يكونوا فيها حُمّماً<sup>(١)</sup>، ثمَّ تدرّكهم الرّحمة، فيخرجون ويطرّحون على أبواب الجنة، قال: فَيُرْشُّ عليهم أهل الجنة الماء فينبثون كما ينبع الغثاء في حِمَالَة السَّيل<sup>(٢)</sup>، ثمَّ يدخلون الجنة».

ويجب علينا أنْ نفرّق بين القول بعدم عذاب عصاة الموحدين مطلقاً، وبين القول بخروجهم من النّار بعد أن يعذّبوا ما شاء الله أنْ يعذّبوا، فالاول قول المُرجّحة، والثاني قول أهل السُّنة والجماعه.

جاء في كتاب: «حُكْم ترك الصَّلاة» (ص ٢٧) لشيخنا -رحمه الله- في الحديث الذي اعتمد في جلّه على ما ذهب إليه في عدم تكفير تارك الصَّلاة؛ إنْ كان مُقرّاً بوجوبها:

متن الحديث: روى الإمام معمر بن راشد في «الجامع» (١١/٤٠٩ - ٤١١)

الملحق بـ«مصنف عبد الرزاق» عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، رض قال: قال رسول الله صل: «إذا خلص المؤمنون من النار وأموأوا، فـ[والذي نفسي بيده] ما مجادلة أحدكم لصاحبه بالحق يكُون

(١) حمّماً: أي: فحمّاً. «النّهاية»

(٢) وهو ما يجيء به السَّيل من طين أو غثاء وغيره، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شطٌّ مجراً السَّيل؛ فإنّها تنبت في يوم وليلة، فتشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها». «النّهاية».

لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدَّ مِنْ مُجَادَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ؛ فِي إِخْرَانِهِمُ الَّذِينَ أَدْخَلُوا النَّارَ.  
قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْرَانُنَا كَانُوا يُصَلِّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحْجُجُونَ  
مَعَنَا، [وَيَجَاهُونَ مَعَنَا]، فَأَدْخَلَتَهُمُ النَّارَ!

قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ: اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوهَا مِنْ عَرَفَتْمُ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ؛ فَيَعْرُفُونَهُمْ  
بِصُورِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُورَهُمْ، [لَمْ تَغْشَ الْوَجْهَ]، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ النَّارُ إِلَى  
نِصْفِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْهِ... ».

فَإِنَّ حَدِيثَ الشَّفَاعةِ هَذَا الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - مَا بَنَى،  
مِنْ أَهْمَّ الصَّوْصَاتِ الَّتِي تَدْعُوا إِلَى الْعَمَلِ، إِنَّمَا كَانَ قَدْ دَخَلَ النَّارَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ  
مَنْ دَخَلَ، فَكِيفَ بِمَنْ لَمْ يَجَاهْ!

وَكِيفَ بِمَنْ اتَّهَمَهُ غَيْرُهُ بِالتَّخَلُّفِ عَنِ الْجَهَادِ؛ وَلَيْسَ لَهُ فِيهِ سَهْمٌ.

وَكِيفَ بِمَنْ لَمْ يَفْكِرْ فِي الْجَهَادِ!

وَكِيفَ بِمَنْ عَجَزَ عَنِ جَهَادِ نَفْسِهِ، فَيَمَا هُوَ أَهُونُ مِنْ سَاحَةِ الْوَغْرَى!  
وَهَذِهِ الْزِّيَادَةُ كَانَتْ ثُمَرةً جَمْعِ الْفَاظِ الْحَدِيثِ وَطُرْقِهِ وَمَتَابِعَاهُ وَشَوَاهِدِهِ.  
وَهَذِهِ دَقَّةُ مُبَارَكَةٍ فِي نَقْضِ الْمُرْجَأَةِ وَالْإِرْجَاءِ.

وَأَنَّهُ لَا حُجَّةٌ لَهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَنَحْوِهِ فِي مُخَالَفَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.  
إِنَّ أَهْلَ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: « لَا يَضِرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ ».

وَأَيِّ عَقُوبَةٍ يَرِيدُونَ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا؟ فَالْحَدِيثُ يَبِينُ صَنْوَفًا مِنَ الْعَذَابِ  
يَتَلَظَّى بِهَا بَعْضُ الْمُوَحَّدِينَ.

... فِمْنَهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ إِلَى كَعْبِيهِ،  
فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا.

... قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّىٰ صَارُوا حُمَّمًا. قَالَ: «فَيُؤْتِيَهُمْ إِلَى مَا إِيْقَالَ لَهُ:  
الْحَيَاةِ، فَيُصْبِطُ عَلَيْهِمْ، فَيَنْبَتُونَ كَمَا تَنْبَتُ الْحِبَّةُ<sup>(١)</sup> فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»<sup>(٢)</sup>.

هذا الحديث - أصلًا - دليل ضد المرجئة.

نعم؛ إِنَّ هَذَا دَلِيلٌ لِمَنْ خَالَفَ الْمُرْجَئةَ، كَمَا بَيْنَ ذَلِكَ أَبْنَ قَتِيبةَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي

«تَأْوِيلِ مُخْتَلِفِ الْحَدِيثِ» (ص ٣، ٤) إِذْ يَقُولُ:

«وَالْمُخَالِفُ لَهُ<sup>(٣)</sup> يَحْتَجُ بِرَوَايَتِهِمْ: - وَذَكْرُ أَحَادِيثِهِمْ: -

«وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ قَدْ امْتَحَسُوا<sup>(٤)</sup>، فَيَنْبَتُونَ؛ كَمَا تَنْبَتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ  
السَّيْلِ...»<sup>(٥)</sup>.

فَهَذَا عِنْدَ مَنْ يَتَدَبَّرُ وَيَتَأْمِلُ، فَهَلَا فَعَلَنَا ذَلِكَ؟ !

---

(١) الْحِبَّةُ: - بَكْسَرُ الْحَاءِ - وَهِيَ بَزَرُ الْبَقْوَلِ وَالْعَشْبِ تَنْبَتُ فِي الْبَرَارِي وَجُوَانِبِ السَّيْلِ، وَجَمْعُهَا  
الْحَبَّبُ بَكْسَرُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحُ الْبَاءِ. قَالَهُ «النَّوْوَيِّ» - رَحْمَةُ اللَّهِ - (٢٢/٣).

(٢) حَمِيلُ: - بفتح الْحَاءِ وَكسر الْمَيمِ - وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ السَّيْلُ مِنْ طِينٍ أَوْ غَثَاءً، وَمَعْنَاهُ: مَحْمُولُ  
السَّيْلِ، وَالْمَرَادُ: التَّشْبِيهُ فِي سُرْعَةِ النَّبَاتِ وَحُسْنِهِ وَطَرَاوِتِهِ. قَالَهُ «النَّوْوَيِّ» (٢٣/٣). وَتَقدِّمُ  
بِلْفَظِ: (حِمَالَة).

(٣) أَيْ: لِلْمُرْجَعِيِّ.

(٤) قَدْ امْتَحَسُوا: أَيْ: احْتَرَقُوا.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَعْلَمِيُّ: (٨٠٦)، وَمُسْلِمٌ: (١٨٢).

## **هل يُتَّهِمُ الْعُلَمَاءُ بِالإِرْجَاءِ إِذَا لَمْ يُكَفِّرُوا تَارِكَ الصَّلَاةِ الْمُقْرَرَ بِوْجُوبِهَا؟**

اختلف العلماء قديماً وحديثاً في تارك الصلاة المقرر بوجوبها، ولا يلزم من هذا أنْ يُتَّهِمَ مَنْ لَا يُكَفِّرُ إِنَّهُ مُرجِعٌ، وَلَا مَنْ كَفَرَ إِنَّهُ خارجي.  
ولو كان من لا يُكَفِّرُ هذا التارك المقرر مرجعاً؛ لِلْحِقْتَهُمْ هَذِهِ التَّهْمَةَ جَمِيعَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَا يُكَفِّرُونَ تَارِكَ الصَّلَاةِ الْمُقْرَرَ بِوْجُوبِهَا، بَلْ وَيَلْزَمُ أَنْ يُتَّهِمَ شِيخُ الْإِسْلَامِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - لِأَنَّهُ لَا يُكَفِّرُ إِلَّا مَنْ دَوَمَ عَلَى التَّرْكِ، بِحِيثُ إِنَّهُ لَا يَسْجُدُ سَجْدَةً، فَقَدْ جَعَلَهَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - قَرِينَةً عَلَى دَعْمِ إِيمَانِهِ وَإِقْرَارِهِ بِالْبَاطِنِ.  
أَقُولُ: إِنَّ مَنْ شَبَهَتِ الْقَائِلِينَ بِالإِرْجَاءِ - عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - قَوْلُ مَنْ يَقُولُ بِعَدْمِ تَكْفِيرِ تَارِكِ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مُقْرَراً بِوْجُوبِهَا.  
فَأَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ خَلَافِيَّةٌ.

قال ابن المنذر - رحمه الله تعالى - في «كتاب الساحر والساحرة» وكتاب «تارك الصلاة»: (ص ١٢٦) لم أجد فيهما إجماعاً - أي في التكفير<sup>(١)</sup>. جاء في «مجموع الفتاوى» (٩٥ / ٢٠) - بحذف -: «إِنْ مَبْنَىِ الْإِسْلَامِ الْخَمْسُ الْمَأْمُورُ بِهَا - وَإِنْ كَانَ ضَرَرٌ تُرْكُهَا لَا يَتَعَدَّ صَاحِبَهَا - فَإِنَّهُ يُقْتَلُ بِتَرْكِهَا فِي الْجَمْلَةِ عَنْ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ، وَيُكَفِّرُ أَيْضًا عَنْدَ كَثِيرٍ مِّنْهُمْ أَوْ أَكْثَرِ السَّلْفِ. وَأَمَّا فِعْلُ الْمَنْهِيِّ عَنِ الْذِي لَا يَتَعَدَّ ضَرَرُهُ صَاحِبُهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقْتَلُ بِهِ عَنْ أَحَدِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا يُكَفِّرُ بِهِ إِلَّا إِذَا نَاقَضَ الإِيمَانَ لِفَوَاتِ الإِيمَانِ وَكُونِهِ مُرْتَدًا أَوْ

(١) وَذُكِرَتْهُ فِي كِتَابِي «الموسوعة الفقهية» فِي حُكْمِ تُرْكِ الصَّلَاةِ.

زنديقاً.

وذلك أنّ من الأئمّة مَنْ يقتله ويُكفّرُه بترك كل واحدة من الخمس؛ لأنّ  
الإِسلام بني عليها، وهو قول طائفة من السَّلف، ورواية عن أَحْمَد؛ اختارها  
بعض أَصْحَابِه.

ومنهم مَنْ لا يقتله ولا يُكفّرُه إِلَّا بترك الصَّلاة والزَّكَاة، وهي رواية أخرى  
عن أَحْمَد... .

ومنهم مَنْ يقتله بهما ويُكفّرُه بالصَّلاة وبالزَّكَاة إِذَا قاتل الإمام عليها،  
كرؤاية عن أَحْمَد.

ومنهم مَنْ يقتله بهما، ولا يُكفّرُه إِلَّا بالصَّلاة، كرواية عن أَحْمَد.

ومنهم مَنْ يقتله بهما ولا يُكفّرُه، كرواية عن أَحْمَد.

ومنهم مَنْ لا يقتله إِلَّا بالصَّلاة ولا يُكفّرُه، كالمشهور من مذهب الشافعي،  
لإمكان الاستيفاء منه.

وتکفیر تارک الصَّلاة هو المشهور المأثور؛ عن جمهور السَّلف من  
الصَّحابة والتابعين.

ومورد النِّزاع هو فيمن أقرّ بوجوبها والتزم<sup>(١)</sup> فعلها ولم يفعلها، وأمّا من  
لم يقرّ بوجوبها فهو كافر باتفاقهم.

وليس الأمر كما يُفهم من إطلاق بعض الفقهاء من أصحاب أَحْمَد

وغيرهم:

---

(١) و (الالتزام) هو الإذعان الحكمي.

إِنَّهُ إِنْ جَحَدَ وَجْوَبَهَا كُفَّرٌ، وَإِنْ لَمْ يُجْحَدْ وَجْوَبَهَا، فَهُوَ مُورِدُ التَّزَاعِ، بَلْ هُنَّا

ثُلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: إِنْ جَحَدَ وَجْوَبَهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِالْإِتْفَاقِ.

وَالثَّانِي: أَنْ لَا يُجْحَدْ وَجْوَبَهَا، لَكِنَّهُ مُمْتَنَعٌ مِّنَ الْتَّزَامِ<sup>(١)</sup> فِي عَلَمِهَا كِبِيرًا أَوْ حَسَدًا، أَوْ بُغْضًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَيَقُولُ: أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَوْ جَبَهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ صَادِقٌ فِي تَبْلِيغِ الْقُرْآنِ، وَلَكِنَّهُ مُمْتَنَعٌ عَنِ الْتَّزَامِ الْفَعْلِ اسْتِكْبَارًا أَوْ حَسَدًا لِلرَّسُولِ، أَوْ عَصَبَيَّةً لِدِينِهِ، أَوْ بُغْضًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، فَهُذَا أَيْضًا كَافِرٌ بِالْإِتْفَاقِ.

فَإِنَّ إِبْلِيسَ لَمَّا تَرَكَ السُّجُودَ الْمَأْمُورَ بِهِ لَمْ يَكُنْ جَاهِدًا لِلْإِيْجَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بَاشَرَهُ بِالْخُطَابِ، وَإِنَّمَا أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ. وَكَذَلِكَ أَبُو طَالِبٍ كَانَ مَصْدِقًا لِلرَّسُولِ فِيمَا بَلَّغَهُ؛ لَكِنَّهُ تَرَكَ اتِّبَاعَهُ حَمِيمَةً لِدِينِهِ، وَخَوْفًا مِنْ عَارِ الْأَنْقِيَادِ، وَاسْتَكْبَارًا عَنْ أَنْ تَعْلُوَ اسْتُهْ رَأْسَهُ، فَهُذَا يَنْبَغِي أَنْ يُنْفَطَّنَ لِهِ.

وَمَنْ أَطْلَقَ مِنَ الْفَقِهِاءِ أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ إِلَّا مِنْ يُجْحَدُ وَجْوَبَهَا؛ فَيَكُونُ الْجَحْدُ عِنْدَهُ مُتَنَاوِلًا لِلتَّكْذِيبِ بِالْإِيْجَابِ، وَمُتَنَاوِلًا لِلِّامْتَنَاعِ عَنِ الْإِقْرَارِ وَالْتَّزَامِ؛ كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَعِيَّنُونَ اللَّهَ يَجْحَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ - تَعَالَى -: ﴿وَحَمَدُوا لِهَا وَأَسْتَيْقَنْتُهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُومًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) الأنعام: ٣٣.

## عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١﴾ .

وإلا فمتى لم يقر ويلتزم فعلها قتل وكفر بالاتفاق.

والثالث: أن يكون مقرًا ملتزماً؛ لكن تركها كسلاً وتهاوناً؛ أو اشتغالاً بأغراض له عنها، فهذا مورد النّزاع؛ كمن عليه دينٌ وهو مقرٌ بوجوبه ملتزم لأدائه، لكنه يمطل بخلاً أو تهاوناً.

وهنا قسم رابع، وهو: أن يتركها ولا يقر بوجوبها؛ ولا يجحد وجوبها؛ لكنه مقر بالإسلام من حيث الجملة، فهل هذا من موارد النّزاع؛ أو من موارد الإجماع؟

ولعلّ كلام كثير من السّلف متناولٌ لهذا، وهو المُعرض عنها لا مقرًا ولا منكراً، وإنّما هو متكلّم بالإسلام فهذا فيه نظر.

فإن قلنا: يكفر بالاتفاق؛ فيكون اعتقاد وجوب هذه الواجبات على التعين من الإيمان لا يكفي فيها الاعتقاد العام، بل لا بدّ من اعتقاد خاصّ... .

قلت: « والمقصود من كلّ هذا أنّ المسألة خلافية ». .

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - عما يقاتل عليه، وعما يكفر الرجل به؟

فأجاب: أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعية فالاربعة إذا أقر بها، وتركها تهاوناً فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها.

---

(١) النمل: ١٤.

والعلماء اختلفوا في كُفُر التارك لها كسلاً مِنْ غير جُحود، ولا نكُفُر إلَّا ما  
أجمع عليه العلماء كُلُّهم وهو الشهادتان.

وأيضاً نكُفُر بعده التعريف، إذا عَرَفَ وأنكر. اهـ<sup>(١)</sup>.

وجاء في فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحْمَةُ اللَّهِ - (١٦٢ / ١):  
«... وهكذا من ادعى الإيمان بهذه الأصول ثم لم يؤد شرائع الإسلام  
الظاهرة، فلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، أو لم يصلّ، أو لم  
يَصُمْ، أو لم يُزَكِّ، أو لم يحجّ، أو تركَ غير ذلك من شعائر الإسلام الظاهرة التي  
أوجبها الله عليه؛ فإنَّ ذلك دليل على عدم إيمانه أو على ضعف إيمانه.

فقد ينتفي الإيمان بالكلية، كما ينتفي بترك الشهادتين إجمالاً، وقد لا  
يُنتفي أصله ولكن ينتفي تمامه وكماله لعدم أدائه ذلك الواجب المعين؛ كالصوم  
والحجّ مع الاستطاعة والزَّكاة ونحو ذلك من الأمور عند جمهور أهل العلم؛  
فإنْ ترَكها فسقٌ وضلال، ولكن ليس ردّة عن الإسلام عند أكثرهم إذا لم يجحد  
وجوبها.

أما الصَّلاة فَذَهَبَ قومٌ إلى أنَّ تركها ردّة؛ ولو مع الإيمان بوجوبها، وهو  
أصحّ قولٍ للعلماء لأدلة كثيرة منها قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «العَهْدُ الذِّي بَيَّنَا وَبَيَّنَاهُمُ الصَّلاةُ  
فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن

(١) كذا في «الدرر السننية في الأجبوبة النجدية» (١ / ٧٠). ذكره الشيخ عبد السلام بن برجس بن ناصر تعليقاً على كتاب «أصول وضوابط في التكفير» للشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمهما الله تعالى -.

بُرِيْدَةُ بْنُ الْحُصَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

وقال آخرون: بل ترکُها كُفر دون كُفر إذا لم يجحد وجوبها، ولهذا المقام  
بحث خاص وعنایة خاصّة مِنْ أهل العلم... ». اهـ.

وقال سماحة الشيخ العلامّة محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في كتابه  
« حُكْمُ تارِكِ الصَّلَاةِ » (ص ٥):

« إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ الْكُبْرَى، وَقَدْ تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ  
سَلْفًا وَخَلْفًا، فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ: « تَارِكُ الصَّلَاةِ كَافِرٌ كَفِرًا مُخْرَجًا مِنَ  
الْمَلَّةِ، يُقْتَلُ إِذَا لَمْ يُتَبْ وَيَصْلِّ ». وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ: « فَاسِقٌ وَلَا  
يَكْفُرُ ». ».

ثُمَّ اخْتَلَفُوا فَقَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ: « يُقْتَلُ حَدًّا... ». وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:  
« يُعَزَّرُ وَلَا يُقْتَلُ... ». »

وَسَأَلَهُ سَائِلٌ قَائِلًا: إِذَا كَنَّا فِي بَلْدٍ يُفْتَنُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهَا بَأْنَ تَارِكُ الصَّلَاةِ  
لَيْسَ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرًا؛ فَإِذَا ماتَ تَارِكُ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْبَلْدِ؛ فَهَلْ يَتَرَكُ النَّاسُ  
غُصْلَهُ وَالصَّلَاةَ عَلَيْهِ، وَهَلْ يَمْنَعُونَ دُفْنَهُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْبَلْدِ؟ وَهَلْ  
ماتَ مُسْلِمًا لَأَنَّهُ مَقْلُدٌ لِعَلَمَاءِ بَلْدِهِ؟

فَأَجَابَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: « أَمَّا مَنْ يُعْتَقِدُ أَنَّهُ كَافِرٌ نَعَمْ؛ فَهَذَا لَا يَصِلِّي عَلَيْهِ، وَأَمَّا  
مَنْ لَا يُعْتَقِدُ؛ فَلِيَصِلِّ عَلَيْهِ، وَهَكَذَا يُنْظَرُ فِي الْخَلَافَ »<sup>(١)</sup>.

---

(١) مِنَ الْحُوَارِ الَّذِي تَمَّ مَعَ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - نَظَمَتْهُ إِدَارَةُ الدُّعَوَةِ بِوزَارَةِ الْأَوقَافِ  
بِدُولَةِ قَطَرِ عَبْرِ الْهَاتِفِ.

قلتُ: وكما لا يجوز اتهام مَنْ كَفَرَ تارك الصَّلاة بِإطلاق بَأنَّه خارجيٌ؛ فَإِنَّه لا يجوز اتهام مَنْ لم يكُفِّرْ إِذَا أَفَرَ بِوجوبها بَأنَّه مُرجِيٌ.

أَمَّا إِذَا قالَ مَنْ لم يكُفِّرْ بَأنَّه كَامِلُ الإِيمَانِ، وَلَا يُضِرُّه تَرْكُ الصَّلاة عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - فَذَلِكَ هُوَ الْمُرجِيٌ.

### تحذير شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - من المعتقدات والأراء

#### التي تجر إلى التواكل والقعود عن العمل

لقد ناقش شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - من يقول بمشروعية إهداء الثواب لعموم الموتى في «أحكام الجنائز» (ص ٢٢٢) مبيناً خطراً هذا المعتقد على من يتبنّاه قائلاً:

«... وَإِذَا كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ لِكُلِّ عَقِيدَةٍ أَوْ رَأْيٍ يَتَبَيَّنُ أَهْدُوْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ أَثْرًا فِي سُلُوكِهِ - إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًا فَشَرٌّ - فَإِنَّ مِنَ الْمُسْلِمِ بِهِ أَيْضًا، أَنَّ الْأَثْرَ يَدْلِي عَلَى الْمُؤْثِرِ، وَأَنَّ أَحَدَهُمَا مَرْتَبَطُ بِالْآخَرِ، خَيْرًا أَوْ شَرًا كَمَا ذَكَرْنَا.

وَعَلَى هَذَا فَلَسْنَا نَشْكُ أَنَّ لِهَذَا الْقَوْلِ أَثْرًا سَيِّئًا فِيمَنْ يَحْمِلُهُ أَوْ يَتَبَيَّنُهُ، مِنْ ذَلِكَ مُثَلًا أَنَّ صَاحِبَهُ يَتَكَبَّلُ فِي تَحْصِيلِ الْثَّوَابِ وَالدَّرَجَاتِ الْعَالِيَّاتِ عَلَى غَيْرِهِ، لَعِلْمِهِ أَنَّ النَّاسَ يُهَدِّونَ الْحَسَنَاتِ؛ مِئَاتَ الْمَرَاتِ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ؛ إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ - الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، وَهُوَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ - فَلِمَاذَا لَا يَسْتَغْنِي حِينَئِذٍ بِعَمَلِ غَيْرِهِ عَنْ سَعْيِهِ وَكَسْبِهِ!

أَلستَ ترى مثلاً أَنَّ بعضَ المشايخِ الَّذِينَ يعيشُونَ عَلَى كُسْبِ بَعْضِ تلامذَتِهِمْ، لَا يَسْعَوْنَ بِأَنفُسِهِمْ لِيَحْصُلُوا عَلَى قُوَّتٍ يَوْمِهِمْ بَعْرَقِ جَيْنِهِمْ وَكَدَّ يَمِينِهِمْ! وَمَا السَّبَبُ فِي ذَلِكِ إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَغْنَوْا عَنْ ذَلِكَ بِكَسْبِ غَيْرِهِمْ؛ فَاعْتَمَدُوا عَلَيْهِ وَتَرَكُوا الْعَمَلَ.

هذا أَمْرٌ مُشَاهَدٌ فِي الْمَادِيَاتِ، مَعْقُولٌ فِي الْمَعْنَوَيَاتِ؛ كَمَا هُوَ الشَّأنُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَلَيْتَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَفَ عِنْدَهَا، وَلَمْ يَتَعَدَّهَا إِلَى مَا هُوَ أَخْطَرُ مِنْهَا، فَهُنَاكَ قَوْلٌ بِجَوازِ الْحَجَّ عَنِ الْغَيْرِ؛ وَلَوْ كَانَ غَيْرُ مَعْذُورٍ؛ كَأَكْثَرِ الْأَغْنِيَاءِ التَّارِكِينَ لِلْوَاجِبَاتِ، فَهَذَا القَوْلُ يَحْمِلُهُمْ عَلَى التَّسَاهُلِ فِي الْحَجَّ وَالتَّقَاعُسِ عَنْهُ، لِأَنَّهُ يَتَعَلَّلُ بِهِ وَيَقُولُ فِي بَاطِنِهِ: يَحْجَّوْنَ عَنِّي بَعْدَ موْتِي!

بَلْ إِنَّ ثَمَةَ مَا هُوَ أَضَرُّ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ القَوْلُ بِوجُوبِ إِسْقَاطِ الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيْتِ<sup>(١)</sup> التَّارِكِ لِهَا!! فَإِنَّهُ مِنَ الْعُوَامِلِ الْكَبِيرَةِ عَلَى تَرْكِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ لِلصَّلَاةِ، لِأَنَّهُ يَتَعَلَّلُ أَيْضًا بِأَنَّ النَّاسَ يُسَقِّطُونَهَا عَنْهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ!! إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ الَّتِي لَا يَخْفِي سُوءُ أَثْرِهَا عَلَى الْمَجَمِعِ.

فَمِنَ الْوَاجِبِ عَلَى الْعَالَمِ الَّذِي يَرِيدُ الإِصْلَاحَ أَنْ يَنْبُذَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ لِمُخَالَفَتِهَا نَصْوَصَ الشَّرِيعَةِ وَمَقَاصِدُهَا الْحَسَنَةِ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أي: بصلاتهم عندهم بعد وفاتهم.

(٢) ولا شك أنَّ الإرجاء من مثل هذه المعتقدات الشنيعة؛ التي تخالف نصوص الشرعية ومصالحها الحسنة.

وَقَابِلٌ أَثْرَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِأَثْرِ قُولِ الْوَاقِفِينَ عَنْهَا بِتَأْوِيلٍ أَوْ قِيَاسٍ؛ تَجِدُ الْفَرْقَ كَالشَّمْسِ؛ فَإِنْ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ بِمِثْلِ الْأَقْوَالِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا؛ لَا يُعْقِلُ أَنْ يَتَكَلَّ عَلَى غَيْرِهِ فِي الْعَمَلِ وَالثَّوَابِ<sup>(١)</sup>، لَأَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ لَا يُنْجِيهِ إِلَّا عَمْلُهُ، وَلَا ثَوَابَ لَهُ إِلَّا مَا سعَى إِلَيْهِ هُوَ بِنَفْسِهِ، بَلْ الْمُفْرُوضُ فِيهِ أَنْ يَسْعِي - مَا أَمْكَنَهُ - إِلَى أَنْ يُخَلِّفَ مِنْ بَعْدِهِ أَثْرًا حَسَنًا يَأْتِيهِ أَجْرُهُ، وَهُوَ وَحْيَدٌ فِي قَبْرِهِ، بَدْلُ تَلْكَ الْحَسَنَاتِ الْمَوْهُومَةِ، وَهَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ الْكَثِيرَةِ فِي تَقْدُمِ السَّلْفِ وَتَأْخُرِنَا<sup>(٢)</sup>، وَنَصْرِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَخِذْلَانِهِ إِيَّانَا<sup>(٣)</sup>، نَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَهْدِنَا كَمَا هَدَاهُمْ، وَيَنْصُرَنَا كَمَا نَصَرَهُمْ».

### **تحذير شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - من الاعتماد على النية وعدم تصحيح العمل**

لقد كان شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - يُكثِرُ مِنْ تَبِيَانِ أَهْمَى تَصْحِيحِ الْعَمَلِ وَخَطْرِ الاعتماد على النية، فَكَانَ يَقُولُ لِمَنْ يَسْتَدِلُّ عَلَى عَمَلِهِ غَيْرِ الْمَشْرُوعِ بِحَدِيثِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ...»<sup>(٤)</sup>.

(١) وإذا كان الاتكال على غيره في العمل والثواب اعتقاداً فاسداً ورأياً كاسداً، فماذا يقول شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَمَّنْ اسْتَغْنَى عَنْ عَمَلِهِ وَعَمَلَ غَيْرَهُ، وَاتَّكَلَ عَلَى مَجْرِدِ إِيمَانِهِ فَحَسْبُ، وَظَنَّ بِذَلِكَ أَنَّهُ كَامِلُ الْإِيمَانِ؟ وَفِي أَعْلَى الْجَنَانِ!!

(٢) وَذَلِكَ أَنَّ السَّلْفَ قَدْ تَلَقَّوْا مَسَائِلَ الْإِيمَانِ وَالاعْتِقَادِ وَالدِّينِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا.

(٣) تَأْمُلْ - رَحِمْنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - كَيْفَ كَانَ شِيفِنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - يَبْيَّنُ أَثْرَ الاعْتِقَادِ وَالْقَنَاعَةِ؛ فِي النَّصْرِ وَالتَّقْدِيمِ، أَوِ الْخِذْلَانِ وَالتَّأْخِرِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٧).

فكان يقول له: إنّما الأعمال الصالحة بالنّيات الحالمة.

قال شيخنا - رحمه الله - في «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث (١٣٩):

«وفي هذه الأحاديث أنّ قول الرّجل لغيره: «ما شاء الله وشئت»: يُعدُّ شرّاً في الشرعية، وهو من شرك الألفاظ؛ لأنّه يوهم أنّ مشيئة العبد في درجة مشيئة الرّب - سبحانه وتعالى - وسببه القرآن بين المشيتين.

ومِثل ذلك قول بعض العامة وأشباههم ممّن يدعى العلم: «ما لي غير الله وأنت»، و«توكّلنا على الله وعليك».

ومِثله قول بعض المحاضرين: «باسم الله والوطن»، أو «باسم الله والشعب»، ونحو ذلك من الألفاظ الشركية<sup>(١)</sup> التي يجب الانتهاء عنها والتوبة منها؛ أدبًا مع الله - تبارك وتعالى - .

ولقد غفلَ عن هذا الأدب كثيرٌ من العامة، وغير قليلٍ من الخاصة الذين يسوّغون النُّطق بِمثل هذه الشركيات، كمناداتهم غير الله في الشدائِد، والاستنجاد بالأموات من الصالحين، والحلف بهم من دون الله - تعالى - والإقسام بهم على الله - عزّ وجلّ - فإذا ما أنكر ذلك عليهم عالم بالكتاب والسنّة، فإنّهم بدل أن يكونوا معه عوناً على إنكار المنكَر؛ عادوا بالإنكار عليه، وقالوا: إنّ نية أولئك المنادين غير الله طيبة! و«إنّما الأعمال بالنّيات» كما جاء في الحديث!

فيجهلون أو يتجاهلون - إرضاءً للعامّة - أنّ النّية الطيبة - وإن وُجدت

---

(١) يقصد: من الشرك اللفظي الأصغر.

عند المذكورين - فهي لا تجعل العمل السيئ صالحًا، وأنّ معنى الحديث المذكور: «إِنَّمَا الْأَعْمَال الصَّالِحة بِالنِّيَّاتِ الْخَالِصَة»، لا أنّ الأعمال المخالفة للشريعة تنقلب إلى أعمال صالحة مشروعة؛ بسبب اقتران النية الصالحة بها،  
ذلك ما لا يقوله إلّا جاهلٌ أو مُغرضٌ!

ألا ترى رجلاً لو صلّى تجاه القبر؛ لأن ذلك منكراً من العمل؛ لمخالفته للأحاديث والآثار الواردة في النهي عن استقبال القبر بالصلوة!  
فهل يقول عاقل: إنّ الذي يعود إلى الاستقبال - بعد علمه بنهي الشّرع عنه - إنّ نيته طيبة وعمله مشروع! كلاً ثم كلاً.

فكذلك هؤلاء الذين يستغشون بغير الله - تعالى - وينسونه - في حالة هم أحوج ما يكونون فيها إلى عونه ومدده، لا يعقل أن تكون نياتهم طيبة، فضلاً عن أن يكون عملهم صالحًا، وهم يصررون على هذا المنكر وهم يعلمون «<sup>(١)</sup>».

**توضيح شيخنا - رحمه الله - أنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ وَأَنَّ هَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَ فِي**  
**الكتاب والسنّة وأثار الصحابة، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً**

قال شيخنا - رحمه الله - في «الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد» في الرّد على بعضهم:

«مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِمَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَآثَارِ الصَّحَابَةِ

\_\_\_\_\_  
<sup>(١)</sup> وتقديم.

من التصريح بأنَّ الإيمان يزيد وينقص وأنَّ الأعمال من الإيمان، وعليه جماهير  
العلماء سلفاً وخلفاً ...».

وقال شيخنا في «رفع الأستار» (ص ٣٠) بعد أن أثنى على شيخ  
الإسلام - رحمهما الله - في العلوم الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه:  
«... الذي شهد بفضلة وغزاره علمه القريب والبعيد، والحبيب  
والبعيض، فهم جميعاً يغترفون من بحر علومه بأوفى نصيب؛ فهو بحقٍّ كما قال  
السيد محمد رشيد رضا - رحمه الله تعالى :-

«رحم الله شيخ الإسلام وجراه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء،  
فوالله إنَّ ما وصل إلينا من علم أحدٍ منهم ما وصل إلينا من علمه: في بيان حقيقة  
هذا الدين، وحقيقة عقائده، وموافقة العقل السليم وعلومه للنقل الصحيح؛ من  
كتاب الله وسُنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم -، بل لا نعرف أحداً منهم  
أوقي مثل ما أوقي من الحُجج بين علوم النَّقل وعلوم العقل بأنواعها، مع  
الاستدلال والتحقيق دون محاكاة أو تقليد».

**توجيهه - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَبْنَاءُ الْإِسْلَامِ إِلَى قِرَاءَةِ كِتَابِ ابْنِ تِيمِيَّةِ وَابْنِ الْقِيمِ وَمُحَمَّدِ  
بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ - رَحْمَةُ اللَّهِ لِجَمِيعِ وَسَمَّاهُمْ شِيُوخُ الْإِسْلَامِ**

قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق»  
(ص ٣٢) - بعد بيان أنواع الشرك :-  
«هذه الأنواع الثلاثة من الشرك؛ من نفها عن الله في توحيد إياه، فوحده

في ذاته، وفي عبادته، وفي صفاته، فهو الموحّد الذي تشمله كلّ الفضائل الخاصة  
بالموّحدين، ومن أخلّ بشيءٍ منه، فهو الذي يتوجّه إليه مثل قوله - تعالى - : ﴿

لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

فاحفظ هذا فإنّه أهمّ شيءٍ في العقيدة، فلا جرم أنَّ المصنف - رحمه الله - بدأ  
به، ومن شاء التفصيل فعليه بشرح هذا الكتاب، وكتب شيخ الإسلام: ابن  
تيمية، وابن القيم، وابن عبد الوهاب<sup>(٢)</sup>، وغيرهم ممن حذا حذوهم وأتبع  
سبيلهم ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْلَكَ أَوْ لِآخْرَنَا أَلَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٣)</sup>.

### شهادة بعض خصوم الشيخ

لقد شهد من خصوم شيخنا - رحمه الله - عدداً لا يأس به، وأكتفي بمثالٍ واحد.

قبل قرابة واحدي وستين عاماً يقول أحد هؤلاء الخصوم في خطاب أرسله  
إلى أحد أصحابه بتاريخ ٢٩ صفر / ١٣٨٠ هـ:

---

(١) الزمر: ٦٥.

(٢) إنَّ تسمية هؤلاء الأعلام بشيوخ الإسلام - وهم كذلك بحقٍ - لتعطي دلالة واضحة على  
جهود شيخنا - رحم الله الجميع - في خدمة العقيدة الصَّحيحة الصَّافية من الشوائب، ونقض  
المُرجَّحة والإرجاء، وشيخنا - رحمه الله - مِنْ أدرى النَّاسِ بما في هذه الكتب جملةً وتفصيلاً، وهو  
من أحرصهم على العمل بمقتضاه.

(٣) الحشر: ١٠.

« وناصر الدين الألباني قدم إلى دمشق وتعلم العربية، وأقبل على علم الحديث، فأتقنه جدًا، وأعانته مكتبة الظاهرية المشتملة على نفائس المخطوطات في الحديث، حتى إنني لما زرتها في العام الماضي؛ كان هو الذي يأتيني بما أطلبه، ويعرّفني بما فيها، وهو خبيث الطبع !! وهابي تيمي جلد<sup>(١)</sup>، ولو لا خبث مذهبه وعناده، لكان من أفراد الزمان في معرفة الحديث »<sup>(٢)</sup>.

ولقد علم كل منصف - قرب من شيخنا - رحمه الله - أو بعد - أنه حريص على العمل والدعوة بمقتضى ما يعتقد صحته، وأنه حريص كذلك على التحذير من كل عقيدة، اعتقد فسادها؛ بكل قوّة يملكها، ووسيلة يستطيعها.

**بيان شيخنا - رحمه الله - أن السلف ليس فيهم مرجئ ولا معتزلي ولا أشعري ...**

سؤال شيخنا - رحمه الله - هل اختلف الصحابة في العقيدة؟

فأجاب:

... السلف والحمد لله ليس فيهم معتزلي، ولا فيهم مرجئ، ولا فيهم أشعري، ولا فيهم ماتريدي [وقد] اتبعوا سيد السلفيين وهو الرسول - عليه السلام - دون أن يميلوا يميناً أو يساراً، ... دون أن يحكّموا عقولهم وآراءهم

---

(١) وهذا من أكبر البراهين التي تصف واقع شيخنا - رحمه الله - في الدّعوة إلى الاعتقاد الصحيح، وتحقيق العبوديّة الحقة، والمنصفون يعلمون عمّق الاتهام بالتيمية والوهابيّة، فكيف إذا كان

هذا قبل قرابة ستين عاماً؟!

(٢) انظر مقدمة «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤/٦).

بِالْأَمْوَارِ الْغَيْبِيَّةِ، فَإِنَّمَا تَعْلَمُونَ مَثَلًا أَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ أَنْكَرُوا رَؤْيَاهُ لِلَّهِ فِي الْآخِرَةِ، ...  
بِأَيِّ دَلِيلٍ؟

قالوا لا يمكن للإنسان العاجز ضعيف البصر أن ينظر إلى الله الخالق القدير، وليس عندهم علم سوى «غير معقول»، وربنا - سبحانه - قد بيّن لنا أنّ يوم القيمة له نظام يختلف عن نظام هذه الدُّنيا الفانية، ولذلك أَبَانَ بِأَمْوَارِ غَيْبِيَّةِ لِنَؤْمِنُ بِهَا وَنُسْلِمُ بِهَا تَسْلِيمًا.

أَمّا السَّلْفُ مِن الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ مِنْهُمْ؛ فَلَمْ يَعْرِفُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا الْانْحرافِ وَلَذِكْ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - لَمْ يَقُولُوا فِي خَلَافٍ فِي الْعِقِيدَةِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَقُولُونَ - حَتَّى عَلَمَاءُ الْخَلَفِ - : «وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ، وَكُلُّ شَرٍّ فِي ابْتِدَاعِ مَنْ خَلَفَ»<sup>(١)</sup>.

### ذِكْرٌ مَا جَاءَ عَنْ شِيخِنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي نَفْضِ الإِرْجَاءِ

١ - خَرَجَ شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» حَدِيثُ (٢٧٤٨) :

«صِنْفانَ مِنْ أُمَّتِي لَا يَرِدُنَّ عَلَيَّ الْحَوْضُ: الْقَدْرِيَّةُ وَالْمُرْجِيَّةُ»:  
وَهَذَا وَاللَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْوَسَائِلِ فِي هَدْمِ الْمُرْجَيَّةِ وَالْإِرْجَاءِ، فَإِنَّ إِيْرَادَ هَذَا  
الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّحْذِيرِ مِنِ الْإِرْجَاءِ، لَا تَخْفِي قُوَّتِهِ وَحُجَّتِهِ،  
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُبْلَغُ عَنْ رَبِّهِ - سَبَّحَنَهُ - ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمُوَعَدِ﴾ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا

(١) «الأُجوبَةُ الْأَلْبَانِيَّةُ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْكُوَيْتِيَّةِ»، وَوَرَدَ هَذَا السُّؤَالُ فِي لَقَاءِ (الْفَرْوَانِيَّةِ).

وحَوْيَةً<sup>(١)</sup>.

حَقًا إِنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِرْجَاءِ - كَمَا هُوَ فِي غَيْرِهِ - أَقْوَى وَأَصْحَى  
وَأَنْجُعُ مِنْ كَلَامِ الْبَشَرِ جَمِيعِهِمْ.

وَيُزِيدُ الْأَمْرُ خَطْوَرَةً أَنْ يُبَيِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ هَذَا الصَّنْفُ لَا يَرِدُ عَلَى  
الْحَوْضِ؛ لِإِرْجَائِهِ الْخَيْثِ، وَابْتِدَاعِهِ فِي الدِّينِ، وَإِحْدَاثِهِ فِي الشَّرْعِ.

نَعَمْ؛ إِنَّ الْإِرْجَاءَ لَمِنْ أَعْظَمِ الْمُحَدَّثَاتِ، وَرَحِمَ اللَّهُ شِيخَنَا فَقَدْ أَفْنَى  
عُمُرَهُ، وَهُوَ يَحْذِرُ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْأَمْوَرِ؛ كَمَا كَانَ يَدْعُونَا إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فِي  
ضَوْءِ مَنْهِجِ سَلْفِ الْأَمْمَةِ.

وَلَنَعْلَمْ أَنَّ شِيخَنَا - رَحِمَ اللَّهُهُ - قَدْ حَكَمَ بِثَبَوتِ الْحَدِيثِ إِسْنَادًا وَمَتَنًا، وَرَوَايَةً  
وَدَرَايَةً، وَمِنْهُجًا وَمَذْهَبًا، وَعَمَلاً وَسُلُوكًا، أَجَلْ؛ إِنَّهُ لَا يُصْحِحُ إِلَّا مَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ  
صَحِيحٌ، وَلَا يُنْسَعِفُ إِلَّا مَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

رَحِمَ اللَّهُ شِيخَنَا، وَجَمَعَنَا وَإِيَّاهُ مَعَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِيْنَ وَالشَّهَدَاءِ  
وَالصَّالِحِينَ، وَحَسِنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا.

٢ - وَقَالَ شِيخَنَا - رَحِمَ اللَّهُهُ - فِي كِتَابِ «الْحَدِيثِ حُجَّةٌ بِنَفْسِهِ فِي الْعَقَائِدِ  
وَالْأَحْكَامِ» (ص ٢٨) - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عدَدًا مِنَ النُّصُوصِ الْأَمْرَةِ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ  
ﷺ، وَذَكَرَ مَا تَدَلَّلَ عَلَيْهِ هَذِهِ النُّصُوصُ:

«وَمِنَ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الرَّدَّ إِلَى اللَّهِ إِنَّمَا هُوَ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ،  
وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ، هُوَ الرَّدُّ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، وَإِلَى سَنَتِهِ بَعْدَ وَفَاتَهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ

(١) النَّجْمُ: ٤-٣.

شروط الإيمان»<sup>(١)</sup>.

٣- وقال شيخنا -رحمه الله- قبل قرابة ثلاثة وستين عاماً<sup>(٢)</sup>، بعد ذكر حديثين

في تسوية الصفوف:

«في الحديثين دليل واضح على أمير لا يعلمه كثيرون من الناس، وإن كان  
صار معروفاً في (علم النفس)، وهو أنَّ فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن،  
والعكس بالعكس<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، لعلنا نتعرض لجميعها وتخریجها في  
مناسبة أخرى إن شاء الله - تعالى -».

٤- قال شيخنا -رحمه الله- قبل قرابة خمسين عاماً<sup>(٤)</sup> راداً على أحد هم  
متحدّياً له؛ كما في كتاب «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٦) وذلك في ثنائه على  
شارح العقيدة وشهادته له بِإمامَة ملموسةٍ.

---

(١) وهذا رد على المُرجئة الذين يقترون بالإيمان على التصديق فحسب، فقد ذكر شيخنا -رحمه الله-  
أنَّ الرَّدَ إلى الله - تعالى - والرَّسُول ﷺ من شروط الإيمان.

(٢) انظر «السلسلة الصحيحة» (١/٥) طبعة المكتب الإسلامي، وتوقيع شيخنا -رحمه الله- في  
(١٤) / ١٢ / ١٣٧٨.

(٣) ومن المعلوم أنَّ المُرجئة لا تُنزع في أنَّ الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضي  
ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجها، لكنَّها تُنزع: هل يستلزم الطاعة. انظر «مجموع الفتاوى»  
(٧/٥٠).

قلت: ولا يخفى أنَّ شيخنا -رحمه الله- يرى أنَّ الإيمان في القلب يستلزم الطاعة، ركُنها ركن،  
وواجبها واجب، ونافلتها نافلة.

(٤) انظر مقدمة شيخنا -رحمه الله- (ص ٦٢) وتوقيعه في ١٩ / رجب / ١٣٩١ هـ.

وكان قد ذكر - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ هَذَا الشَّاءُ مِنْ بَابِ الْمَدَارَةِ عَلَى حَدٍّ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَدَارِهِمٌ مَا دَمَتْ فِي دَارِهِمٍ      وَأَرْضُهُمْ مَا دَمَتْ فِي أَرْضِهِمْ

أَيْ: حِينَ عُيِّنَ هَذَا الْمَادِحُ مُدَرِّسًا فِي الْبَلَادِ السُّعُودِيَّةِ فِي بَعْضِ مَعَاهِدِهَا.

قَالَ شَيْخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا حَقًّا بِهَذِهِ الْإِمَامَةِ الْمَلْمُوسَةِ الْمَشْهُورَةِ؛ فَأَنَا أَخْتَارُ لَهُ مِنْ كَلَامِ هَذَا الْإِيمَامِ سَبْعَ مَسَائِلَ، فَإِنْ أَجَابَ عَنْهَا بِمَا يَوْافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَذَا الْإِيمَامُ الْمَشْهُورُ مِنْ قُلْبٍ مُخْلِصٍ؛ فَذَلِكَ مَا نَرْجُوهُ، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْهِ مِنْ إِسَاعَةِ الظَّنِّ بِهِ، وَإِنْ كَانَ الْأُخْرَى؛ فَذَلِكَ مِمَّا يُؤْيِدُ - مَعَ الْأَسْفِ - مَا رَمَيْتُهُ بِهِ مِنْ الْمَدَارَةِ ...»

ثُمَّ ذَكَرَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ٥٧) الْمَسَأَةُ الْخَامِسَةُ، فَقَالَ: «يَقُولُ الْإِيمَامُ<sup>(١)</sup> - تَبَعًا لِلْأَئِمَّةِ مَالِكَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَّهُ، وَسَائِرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> -: «إِنَّ الإِيمَانَ هُوَ تَصْدِيقٌ بِالْجَنَانِ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَقَالُوا: يَزِيدُ وَيَنْقُصُ».»

وَشَيْخُكَ تَعَصُّبًا لِأَبِي حَنِيفَةَ؛ يَخَالِفُهُمْ مَعَ صِرَاطِ الْأَدَلَّةِ الَّتِي تَؤْيِدُهُمْ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَآثَارِ السَّلْفِ الصَّالِحِ<sup>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ</sup> بَلْ وَيَغْمُزُهُمْ جَمِيعًا؛ مُشِيرًا إِلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ فِي «الْتَّأْنِيبِ» (ص ٤٤-٤٥) إِلَى «أَنَاسٍ صَالِحُونَ».

(١) أَيْ: شَارِحُ «الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ» الْعَلَمَةُ ابْنُ أَبِي العَزِّ الْحَنْفِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ -.

(٢) تَأْمَلُ التَّبَعِيَّةِ الْعَقْدِيَّةِ وَالْمَرْجِعِيَّةِ الْمَنْهَجِيَّةِ: مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَّهُ، وَسَائِرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَلِيسُ فِي تَلْقَيِ الْعِقِيدَةِ وَمَسَائِلِ الإِيمَانِ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، وَاتِّبَاعِ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ نَقْضُ لِلْمُرْجَحَةِ وَهَدْمُ لِلْإِرْجَاءِ، بَلْ وَلَكُلُّ عِقِيدَةٍ فَاسِدَةٍ وَمِنْهُجٌ مُنْحَرِفٌ؟!

يشير أنّهم لا عِلم عندهم فيما ذهبوا إليه ولا فقه، وإنّما الفقه عند أبي حنيفة دونهم، ثمَّ يقول: إنَّ الإيمان والكلمة، وإنَّه الحقُّ الصراح.

وعليه فالسَّلف وأولئك الأئمَّة الصالحون (!) هم عنده على الباطل في قولهم: بأنَّ الأعمال من الإيمان، وأنَّه يزيد وينقص ...

ثمَّ أعاد الإشارة إليه (ص ٢٢٣) مع بالغ إعجابه به، وظنَّني به أن يجهل - أنَّ هذا التعريف للإيمان الذي زعم شيخه أنَّه الحقُّ الصراح - مع ما فيه من المخالفة لما عليه السَّلف كما عرفت، مخالف لما عليه المحققون من علماء الحنفية أنفسهم؛ الذين ذهبوا إلى أنَّ الإيمان هو التصديق فقط وليس معه الإقرار<sup>(١)</sup>! كما في «البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي (١٢٩ / ٥)، والковثري في كلمته المشار إليها؛ يحاول فيها أن يصوِّر للقارئ أنَّ الخلاف بين السَّلف والحنفية في الإيمان لفظيٌّ.

يشير إلى أنَّ الأعمال ليست ركناً أصلياً<sup>(٢)</sup>. ثمَّ يتناهى أنَّهم يقولون: بأنه يزيد وينقص، وهذا ما لا يقول به الحنفية إطلاقاً.

بل إنَّهم قالوا في صدد بيان الألفاظ المكفرة عندهم: وبقوله: الإيمان يزيد وينقص» كما في «البحر الرائق» (باب أحکام المرتدين).

---

(١) وسيأتي بعد بضع صفحات ردّ شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ - على ما جاء في متن «العقيدة الطحاوية»: «الإيمان هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجَنَان»، وبيان عقيدة السَّلف وجمahir الأئمَّة في إضافة عبارة «وَعَمَلُ بالأركان».

(٢) وتدبر - رَحْمَنِي اللهُ وَإِيَّاكَ - هذه العبارة وما تتضمَّنُه من المعاني والتوجيهات، وبيان منزلة العمل من الإيمان.

فالسلف على هذا كُفّار عندهم مرتدون!! راجع «شرح الطحاوية»  
(ص ٣٣٨-٣٦٠)، و«التنكيل» (٢/٣٦٢-٣٧٣) ...

وليعلم القارئ الكريم أنَّ أقلَّ ما يقال في الخلاف المذكور في المسألة أنَّ الحنفية يتဂاھلون أنَّ قول أحدھم - ولو كان فاسقاً فاجراً - : «أنا مؤمن حقاً، ينافي مهما تکلّفو في التأویل - التأدّب مع القرآن ولو من الناحية اللفظية على الأقلِّ الذي يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهِمْ أَيْمَانُهُمْ رَأَدَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾١﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَا رَزَقَهُمْ يُفْعِلُونَ ﴿٢﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾<sup>(١)</sup>.

فليتَّمَل المؤمن الذي عافاه الله - تعالى - مما ابتلي به هؤلاء المتعصبة، من هو المؤمن حقاً عند الله - تعالى - ، ومن هو المؤمن حقاً عند هؤلاء؟!<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ ذَكَرَ - كَحْمَلَهُ - المسألة التي تليها فقال:

«المسألة السادسة: ذهب الإمام شارح الطحاوية (ص ٣٥١) إلى جواز الاستثناء في الإيمان وهو قول المؤمن: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى - على تفصيل في ذلك بينه - ، والحنفية يمنعون منه مطلقاً.  
بل إنَّ طائفة منهم ذهباً إلى تكبير من قال بذلك، ولم يقيِّدوه بأن يكون شاكاً في إيمانه، ومنهم الإتقاني في «غاية البيان».

وصرّح في «روضة العلماء» - من كتبهم - بأنَّ قوله: «إن شاء الله»، يرفع

(١) الأنفال: ٤-٢.

(٢) وهذا ضربٌ من ضروب التأصيل في بيان المؤمن حقاً، وبيان خطر الإرجاء نظرياً وعملياً.

إيمانه، فلا يجوز الاقتداء به - يعني: في الصّلاة-.  
وفي «الخلاصة» و«البازارية» في كتاب النكاح، عن الإمام أبي بكر محمد بن الفضل: من قال: «أنا مؤمن إنْ شاء الله» فهو كافر لا تجوز المُناكحة معه.  
قال الشيخ أبو حفص في «فوائد»: «لا ينبغي للحنفي أن يزوج بنته من رجل شعوي المذهب».

وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكن يتزوج بنتهم، وزاد في «البازارية»:  
«تنزيلاً لهم منزلة أهل الكتاب» كذا في «البحر الرائق»<sup>(١)</sup>.

٥ - وقال -رحمه الله- في كتاب «رفع الأستار» (ص ٣٠) قبل قرابة أربعين عاماً<sup>(٢)</sup>:

«وما لنا نذهب بعيداً فهناك بعض الأئمة ممن يقلّد هم اليوم جماهير المسلمين ممّن ذهب إلى أنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص، مع مخالفة ذلك لأدلة الكتاب والسنّة الصريحة وأقوال سلف الأئمة، مما هو معروف ومبسوط في محله».

٦ - وقال شيخنا -رحمه الله- في كتابه «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦٠) قبل قرابة سبع وأربعين سنة<sup>(٣)</sup>:

(١) انظر كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام، تحرير شيخنا -رحمه الله- (ص ٢٣٩-٢٤٢).

(٢) انظر المقدمة (ص ٥٢) وتوقع شيخنا -رحمه الله- بتاريخ ٢١ ذي الحجة ١٤٠١ هـ.

(٣) وذلك أن الأخ عبد المصوّر ولد شيخنا -رحمه الله- قد انتهى من تبييضه؛ يوم الاثنين ٥ جمادى الآخرة ١٣٩٤ هـ، كما هو مدون في آخر صفحة من الكتاب برقم (٨٨).

« وقد نبت نابتة جديدة؛ اتبعوا هؤلاء<sup>(١)</sup> في تكفيرهم جماهير المسلمين رؤساء ومرؤوسين، اجتمعوا بطوائف منهم في سوريا ومكة وغيرها، ولهم شبّهات كشبّهات الخوارج مثل النّصوص التي فيها (من فعل كذا فقد كفر). وقد ساق الشّارح - رحمه الله تعالى - طائفة منها هنا، ونقل عن أهل السُّنّة القائلين بأنَّ الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص».

٧- وقال شيخنا - رحمه الله - في كتابه «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦١) أيضًا في شرح النقطة رقم (٥٨):

«ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عَمِلَهُ، وذلك لأنَّه من قول المُرجئة المؤدِّي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حق العصاة من هذه الأُمَّة، وأنَّ طوائف منهم يدخلون النَّار، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بغيرها».

٨- وقال - رحمه الله - في كتابه: «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» كذلك ردًا على ما جاء تحت رقم (٦٢): «والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجَنَان».

قال - رحمه الله -: «هذا مذهب الحنفية والماتريدية، خلافاً للسلف وجماهير الأئمَّة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإنَّ هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان».

---

(١) أي: الخوارج والمعزلة.

وليس الخلاف بين المذهبين اختلافاً صوريّاً<sup>(١)</sup>؛ كما ذهب إليه الشارح - رحمه الله تعالى - بحجّة أنّهم جميعاً اتفقوا على أنّ مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنّه في مشيئة الله، إنْ شاء عذّبه، وإنْ شاء عفا عنه، فإنّ هذا الاتفاق وإنْ كان صحيحاً، فإنّ الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجمahir مخالفة حقيقة في إنكارهم أنّ العمل من الإيمان، لاتفقوا معهم على أنّ الإيمان يزيد وينقص، وأنّ زيادته بالطاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنّة والآثار السلفية على ذلك.

وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٤٢-٣٨٤-٣٨٧) [٣٤٢] ولكن الحنفية أصرّوا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريرة في الزيادة والنقصان، وتکلفوا في تأویلها تکلّفاً ظاهراً، بل باطلًا، ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجاً منها.

بل حتى عن أبي المعين النسفي أنّه طعن في صحة حديث «الإيمان بضع وسبعون شعبة ...»، مع احتجاج كل أئمّة الحديث به، ومنهم البخاري ومسلم في «صحيحهما»! وهو مخرج في «السلسلة الصحيحة» (١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنّه صريح في مخالفة مذهبهم.

ثمَّ كيف يصحُّ أن يكون الخلاف المذكور صوريّاً، وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق! بل كإيمان الأنبياء المرسلين وجبريل وميكائيل - عليهم الصلاة والسلام -؟!

(١) وهذا والله لئن أقوى الأساليب في نقض الإرجاء نظريًّا وعمليًّا، فتأمل مُنصقاً.

كيف وهم - بناءً على مذهبهم هذا - لا يجيزون لأحد them - مهما كان فاسقاً فاجراً - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى - بل يقول: أنا مؤمن حقاً! والله - عز وجل - يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذِكْرَ اللَّهِ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُبَيَّنَتْ عَلَيْهِمْ إِيمَانُهُ زادُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (١) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (٢) أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾ (١)، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ (٢).

وبناءً على ذلك كله اشتبوا في تعصّبهم؛ فذكروا أنَّ من استثنى في إيمانه فقد كفر! وفرعوا عليه أنَّه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية!

وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله:

تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب!

وأعرِف شخصاً من شيوخ الحنفية خطب ابنته رجل من شيوخ الشافعية، فأبى قائلاً: ... لو لا أَنَّك شافعي!

فهل بعد هذا مجال للشك في أنَّ الخلاف حقيقي؟

ومن شاء التوسيع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية «الإيمان» فإنَّه خير ما ألف في هذا الموضوع<sup>(٣)</sup>.

(١) الأنفال: ٤-٥.

(٢) النساء: ١٢٢.

(٣) حقاً؛ إنَّ كتاب شيخ الإسلام - رحمه الله - خير ما ألف في هذا الموضوع، وتالله إنَّ فيه لفصل الخطاب وتحرير المقام في هذه المسألة وغيرها، فرحم الله شيخ الإسلام ورحم الله شيخنا الذي دلَّ على هذا النَّبع الصَّافي «من دلَّ على خيرٍ فله مثل أجر فاعله». أخرجه مسلم (١٨٩٣).

وفي الحديث أيضاً إشارة إلى أنَّ مُسَمَّى الإسلام غير الإيمان، وقد اختلفَ العلماء في ذلك اختلافاً كثيراً، والحقّ ما ذهب إليه جمهور السَّلف من التفريق بينهما؛ لدلالة الكتاب والسُّنَّة على ذلك، فقال - تعالى - : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ إِمَانًا قُلَّمَا تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وحديث جبريل في التفريق بين الإسلام والإيمان معروف مشهور.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتاب «الإيمان»

(ص ٣٠٥ - طبع المكتب الإسلامي):

«والرَّدُّ إلى الله ورسوله في مسألة الإسلام والإيمان يوجب أنَّ كلاً من الاسمين - وإنْ كان مسمَاه واجباً - لا يستحقُ أحد الجنَّة إلَّا بأنْ يكون مؤمناً مسلماً، فالحقُّ في ذلك ما بيَّنه النبي ﷺ في حديث جبريل، فجعل الدِّين وأهله ثلاث طبقات: أولها الإسلام، وأوسطها الإيمان، وأعلاها الإحسان، ومن وصل إلى العلية، فقد وصل إلى التي تليها، فالمحسن مؤمن، والمؤمن مسلم، وأما المسلم؛ فلا يَحِبُّ أن يكون مؤمناً».

ومن شاء بسط الكلام على هذه المسألة مع التحقيق الدقيق؛ فليرجع إلى

الكتاب المذكور، فإنه خير ما أُلْفَ في هذا الموضوع.

٩ - وقال شيخنا رحمه الله - في «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث

(٣٠٠٠) : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ...» :

---

(١) الحجرات: ١٤.

«[والحديث] حُجَّةٌ على الحنفية الذين لا يزالون مصرّين على مخالفته السَّلْفُ في قولهم بِأَنَّ (الإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ)، فَالإِيمَانُ عندهم مرتبة واحدة، فَهُمْ لَا يَتَصَوَّرُونَ إِيمَانًا ناقصًا، ولَذِكْرِي يَحَاوِلُ الكَوْثُرِي ردًّا هَذَا الْحَدِيثُ، لِأَنَّهُ بَعْدَ تَأْوِيلِهِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ يَصِيرُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ إِيمَانًا كَامِلًا».

١٠ - وقال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «السلسلة الصحيحة» (٤ / ٣٦٩) قبل قرابة

سبعين وثلاثين سنة<sup>(١)</sup>:

الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، ثُمَّ ذُكِرَ الْحَدِيثُ رَقْمُ (١٧٦٩) بِلِفْظِ: «الإِيمَانُ بَضْعُ وَسِعْوَنَ بَابًا، فَأَدَنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذْى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَأَرْفَعَهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

١١ - وهذا شرط بعنوان: (التوحيد أوّلاً)<sup>(٢)</sup> - تأكيدت مِنْ تفريغه بالكلمة

والحرف -:

قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - بعد قوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ أَنْهَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلَيَكُلَّ آئَةً مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾<sup>(٣)</sup>.

«... فَهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ قَوْلَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، يَنْبَغِي أَنْ يَتَبرَّأَ قَائِلُهَا مِنْ كُلِّ عِبَادَةٍ سَوْيَ عِبَادَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

(١) انظر المقدمة (ص/ن) بتاريخ ١٢ / ربيع الآخر / ١٤٠٤ هـ.

(٢) وهو معروف متداول، وعندني منه نسخة.

(٣) الزمر: ٣.

أَمَّا الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ؛ فَقَدْ فَسَرُوا الْكَلْمَةَ الطَّيِّبَةَ بِـ:(لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ)، فَإِذَا  
قَالَ الْمُسْلِمُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَهُوَ يَعْنِي هَذَا الْمَعْنَى (لَا رَبَّ إِلَّا اللَّهُ)، فَهُوَ  
وَالْمُشْرِكُونَ سَوَاءٌ عَقِيدَةً، أَمَّا لِفَظًا فَهُوَ مُسْلِمٌ، لَأَنَّهُ يَقُولُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بِخَلَافِ  
الْمُشْرِكِ؛ لَأَنَّهُ يَأْبَى أَنْ يَقُولَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَهُوَ لَيْسَ مُسْلِمًا لَا ظَاهِرًا وَلَا باطِنًا.

أَمَّا جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ فَهُمْ مُسْلِمُونَ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: «فَإِذَا  
قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دَمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.  
وَلَذِلِكَ فَأَنَا أَقُولُ كَلْمَةً - رَبِّمَا تَكُونُ نَادِرَةً الصِّدُورِ مِنِّي - وَهِيَ: أَنَّ وَاقِعَ  
الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ شُرُّ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ؛ مِنْ حِيثُ سَوْءَ الْفَهْمِ لِهَذِهِ الْكَلْمَةِ  
الْطَّيِّبَةِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَفْهَمُونَ، لَكُنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، أَمَّا الْمُسْلِمُونَ الْيَوْمَ  
فَيَقُولُونَ مَا لَا يَعْتَقِدُونَ، يَقُولُونَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِمَعْنَاهَا.

وَلَذِلِكَ فَأَنَا أَعْتَدَ أَنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ عَلَى الدُّعَاءِ الْمُسْلِمِينَ - حَقًا - هُوَ أَنَّ  
يَدْنِدُنَا حَوْلَ هَذِهِ الْكَلْمَةِ وَحَوْلَ بِيَانِ مَعْنَاهَا بِتَلْخِيصٍ، ثُمَّ تَفْصِيلُ لِوَازِمٍ<sup>(٢)</sup> هَذِهِ  
الْكَلْمَةِ الطَّيِّبَةِ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْعِبَادَاتِ بِكُلِّ أَنْوَاعِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ  
- عَزَّ وَجَلَّ - لَمَّا حَكَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا يُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ  
زُلْفَى﴾<sup>(٣)</sup>، فَكُلَّ عِبَادَةٍ تُوجَّهُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ فَهِيَ كُفْرٌ بِالْكَلْمَةِ الطَّيِّبَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(١) يُشَيرُ شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - إِلَى الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢٥)، وَمُسْلِمُ (٢٢).

(٢) وَيَظُلُّ شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - يَبْيَّنُ أَنَّ لِكَلْمَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لِوَازِمٍ، وَكَذَا لِكَلْمَةِ (مُحَمَّدٌ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وَعِلْمُهُ كُلُّهُ مُنْصَبٌ عَلَيْهِمَا وَفِيهِمَا؛ لَا يَخْرُجُ عَنْهُمَا.

(٣) الزَّمْر: ٣.

لهذا؛ أنا أقولاليوم: لا فائدة مطلقاً من تكتيل المسلمين ومن تجميدهم، على تركهم في ضلالهم في بعديهم عن فهم هذه الكلمة الطيبة، فذلك لا يفيدهم في الدنيا قبل الآخرة.

نحن نعلم جميعاً أنّ قول النبي ﷺ: «من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه حرام الله بدنه على النار»<sup>(١)</sup>.

وفي أحاديث أخرى: «دخل الجنة»<sup>(٢)</sup>، فلا يمكن ضمان دخول الجنة ولو بعد لاي، ولو بعد عذاب يمس القائل، والمُعتقدُ الاعتقاد الصحيح لهذه الكلمة؛ فإنَّ هذا قد يعاقب<sup>(٣)</sup> بناءً على ما ارتكب واجترح من المعاشي والآثام، ولكن سيكون مصيره دخول الجنة.

وعلى العكس من ذلك؛ من قال هذه الكلمة الطيبة بلسانه، ولمّا يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذلك لا يفيده شيئاً في الآخرة، قد يفيده في الدنيا النجاة من القتال ومن القتل، وأماماً في الآخرة فلا يفيده شيئاً إلا إذا قالها فاهماً لمعناها أوّلاً، ومعتقداً لهذا المعنى؛ لأنَّ الفهم والمعرفة وحدها لا تكفي إلا إذا اقترن مع الفهم الإيمان بهذا المفهوم.

وهذه نقطة؛ أظنَّ أنَّ كثيراً من الناس عنها غافلون! وهي: لا يلزم من الفهم

(١) المقصود: حديث معاذ رضي الله عنه أخرجه البخاري (١٢٩، ١٢٨)، ومسلم (٣٢)، وأحمد في «المسند»، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٤٢٣٥٥).

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٢٣٥٥).

(٣) وهذا يصادِ عقيدة المرجئة، لأنَّ عذاب رب - سبحانه - مأمون بالإيمان والتصديق فحسب - زعموا - !!.

الإيمان، لا بد أن يقترن كلّ من الأمرين مع الآخر حتّى يكون مؤمناً.  
 ذلك لأنّكم تعلمون - إن شاء الله - أنَّ كثيراً من أهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يعرفون أنَّ محمداً ﷺ رسول صادق فيما يدعوه من الرسالة والنبوة، ولكن مع ذلك - أي مع هذه - المعرفة التي شهد لهم بها ربّنا - تبارك وتعالى - حين قال: ﴿يَعْرِفُهُمْ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُم﴾<sup>(١)</sup>، ومع ذلك فهذه المعرفة ما أغنتهم شيئاً، لماذا؟ لأنَّهم لم يصدقوا فيما عرفوا منه من ادعاء النبوة والرسالة.  
 ولذلك فالإيمان يسبق المعرفة، ولا تكفي وحدها<sup>(٢)</sup>، لا بد أن يقترن معها الإيمان.

فإذاً إذا قال المسلم: لا إله إلا الله بسانه؛ فعليه أنْ يضمّ إلى ذلك معرفة معنى هذه الكلمة بإيجاز ثمَّ بالتفصيل، فإذا عرف وصدق وآمن؛ فهو الذي تصدق عليه تلك الأحاديث التي ذكرتُ بعضها آنفاً، ومنها قوله - عليه الصلاة والسلام - مشيراً إلى شيءٍ من التفصيل الذي ذكرته آنفاً: ألا وهو قوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله، نفعته يوماً من دهره»<sup>(٣)</sup>.

(نفعته يوماً من دهره) أي: كانت هذه الكلمة الطيبة بعد معرفة معناها -

(١) البقرة: ١٤٦، والأنعام: ٢٠.

(٢) أي: المعرفة، وهذا ردٌ على جهمية المرجئة الذين يقولون: إنَّ الإيمان معرفة فحسب!

(٣) أخرجه ابن الأعرابي وأبو نعيم في «الحلية» والطبراني في «الأوسط»، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٩٣٢).

وهذا أكرره لكي يرسخ في الأذهان - بعد معرفة معناها والإيمان بهذا المعنى الصحيح.

ولكنه قد لا يكون قام بمقتضياتها وبلوازمه من العمل الصالح<sup>(١)</sup> والانتهاء عن المعاشي، فقد يدخل النار جزاءً لما فعل وارتكب من المعاشي، أو أخلَّ بعض الواجبات، ثم تنجيه هذه الكلمة الطيبة<sup>(٢)</sup>.

هذا معنى قوله - عليه السلام - : « من قال: لا إله إلا الله، نفعته يوماً من دهره » .

أمّا من قالها بلسانه ولم يفّقه معناها، أو فّقه معناها ولكنه لم يؤمّن بها المعنى؛ فهذا لا ينفعه قوله: لا إله إلا الله، إلا هنا في العاجلة، وليس في الآجلة. لذلك لا بدّ من تركيز الدعوة إلى التوحيد في كل مجتمع أو تكتُل إسلامي يسعى حثيثاً وبحقّ - إلى ما يدندن به كُل الجماعات الإسلامية - أو لعلّ الأدقّ أن نقول: جُلّ الجماعات الإسلامية - وهو تحقيق المجتمع الإسلامي وإقامة الدولة المسلمة التي تحكم بما أنزلَ الله، هذه الجماعات أو هذه الطوائف؛ لا يمكنها أن تتحقق هذه الغاية التي أجمعوا على تحقيقها وعلى السعي حثيثاً إلى

---

(١) وعقيدة أهل السنة: قول اللسان، المسبوق بالمعرفة والتصديق والإقرار، ولوازم ذلك من العمل الصالح والانتهاء عن العمل الطالح؛ بخلاف معتقد المُرجئة الشنيع؛ الذي يُخرج جنس العمل عن مسمى الإيمان فلا يضرُّ مع الإيمان ذنب !!

(٢) هذا نقضُّ بِينَ للإرجاء؛ إذ فيه بيان تضرّر إيمان العبد بالذنوب، وما يلحقه من الوعيد عند الله - تعالى - وفيه بيان منزلة العمل في الإيمان، وأنَّ فيهما النجاة يوم القيمة.

جعلها حقيقة واقعة؛ إلّا بالبدء بما بدأ به رسول الله ﷺ .

١٢ - وجاء في كتاب «الذب الأحمد عن مسن الإمام أحمد» (ص ٣٢)

قبل قرابة اثنين وأربعين عاماً<sup>(١)</sup> :

«وروى عن شيخه أبي طالب محمد بن الحسين بن أحمد بن بکير -

وكان صدوقاً - أَنَّهُ قَالَ: «سُئِلَ الْقَطِيعِيُّ - وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ الْإِيمَانِ؟ فَقَالَ: قَوْلٌ

وَعَمَلٌ، ثُمَّ قَالَ: وَهَلْ يُشَكُّ فِيهِ؟!» .

وقال الذهبي في «العبر» (٣٤٧ / ٢): «مسند العراق، وكان شيخاً صالحاً» .

... إلى غير ذلك من أقوالهم التي يصعب تتبعها وفيما ذكرنا كفاية.

قلت: فأنت ترى إجماع هؤلاء الأئمة على وصفهم للقطيعي بالصلاح

وحسن الاعتقاد، وينبغي أن يضمّ إلى ذلك إجماع الأئمة على الاعتماد عليه في

روايته لـ «مسند الإمام أحمد» إذ لا يتصور أن يُجمعوا على ذلك، وهو فاسد

العقيدة شريراً؛ كما لا يخفى على كُلّ ذي عينين بصير!

فإنْ قلتَ: فمن أين تسربت هذه الفريّة إلى قلب هذا الرّجل الجاهل؛ حتّى

جري بذلك قلمه، ولحق به إثمه؟

فأقول: يبدو لي - والله أعلم، من مجموع كلامه المتقدّم بصورة عامة،

ومن قوله في هذه الفقرة بصورة خاصة - أَنَّ الرَّجُلَ حنفي المذهب، ماتريديّ

المعتقد، ومن المعلوم أَنَّهُم لا يقولون بما جاء في الكتاب والسنّة وآثار الصحابة

---

(١) انظر (ص ٧٤) وفيه: «بَيْضٌ فِي دِمْشَقٍ بِتَارِيخِ ٢٥ / شَعْبَانَ / ١٣٩٩ هـ» .

من التصريح بأنَّ الإيمان يزيد وينقص، وأنَّ الأعمال من الإيمان، وعليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً<sup>(١)</sup> ما عدا الحنفية؛ فإنَّهم لا يزِّلون يُصِرُّون على المخالفة.

بل إنَّهم ليصِرُّحون بإنكار ذلك عليهم، حتَّى إنَّ منهم من صرَّح بأنَّ ذلك ردةٌ كُفرٌ - والعياذ بالله تعالى - فقد جاء في (باب الكراهيَّة) من «البحر الرائق» لابن نجيم الحنفي مانصُه (٢٠٥/٨): «والإيمان لا يزيد ولا ينقص لأنَّ الإيمان عندنا ليس من الأعمال»<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ قال - رَحْمَةُ اللهِ - في التعليق: «وهذا يخالف - صراحةً - حديث أبي هريرة، وأنَّ رسول الله ﷺ سُئل: أي العمل أفضَّل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله ...»<sup>(٣)</sup> الحديث، أخر جه البخاري وغيره.

وفي معناه أحاديث أخرى ترى بعضها في «الترغيب» (١٠٧/٢).

وقد فصلَ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وجه كون الإيمان من الأعمال، وأنَّه يزيد وينقص - بما لا مزيد عليه - في كتابه «الإيمان»<sup>(٤)</sup>

(١) وهذا فيه بيانٌ للناس أنَّ المُرجئة قد خالفوا الكتاب والسنَّة، وأثار الصَّحابة، وجماهير العلماء، وسبيل المؤمنين، ومن المعلوم أنَّ القول بزيادة الإيمان ونقاصه - وما يتفرَّع عنه من مسائل - وأنَّ الأعمال من الإيمان، هو فصل الخطاب بين أهل السنَّة والمُرجئة، فتدبر.

(٢) وتقدم.

(٣) يريد شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ - أنَّ رسول الله ﷺ سمى العمل إيماناً.

(٤) وهذه مرجعية شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ - في العقيدة ومسائل الإيمان منذ عشرات السنين، وهذه هي مرجعيته كذلك في ارتباط العمل بالإيمان، ومتزلته منه، والرد على المُرجئة الذي يخالفون ذلك، والحمد لله رب العالمين.

فليراجعه من شاء البسط.

وفي «السلسلة الضعيفة» (مجلد ٢/ تحت الحديث رقم ٩٩٨) بلفظ:

«بَكَىْ شُعَيْبُ النَّبِيُّ وَلِلَّهِ مِنْ حُبِّ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّىْ عَمِيَ، فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ: بَصَرَهُ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ: يَا شُعَيْبُ مَا هَذَا الْبُكَاءُ؟ أَشْوَقًا إِلَى الْجَنَّةِ أَمْ خَوْفًا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: إِلَهِي وَسَيِّدِي أَنْتَ تَعْلَمُ مَا أَبْكَيَ شَوْقًا إِلَى جَنَّتِكَ، وَلَا خَوْفًا مِنَ النَّارِ، وَلَكُنِّي اعْتَدْتُ حُبَّكَ بِقَلْبِي، فَإِذَا أَنَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ فَمَا أُبَالِي مَا الَّذِي يُصْنَعُ بِي. فَأَوْحَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْهِ: يَا شُعَيْبُ إِنْ يَكُ ذَلِكَ حَقًّا فَهَنِئْ لَكَ لِقَائِي، يَا شُعَيْبُ! وَلِذَلِكَ أَخْدَمْتُكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ كَلِيمِي ». .

وقال فيه شيخنا - رحمه الله -: ضعيف جداً.

ثم قال - رحمه الله -: «ومما ينكر في هذا الحديث قوله: «ما أبكى شوقا إلى جنتك ولا خوفا من النار»، فإنها فلسفة صوفية، اشتهرت بها رابعة العدوية - إن صح ذلك عنها - فقد ذكرها أنها كانت تقول في مناجاتها: «رب! ما عبدتك طمعا في جنتك، ولا خوفا من نارك»<sup>(١)</sup>.

وهذا كلام لا يصدر إلا ممن لم يعرف الله - تبارك وتعالى - حق معرفته، ولا شعر بعظمته وجلاله، ولا بجوده وكرمه، وإلا لتعبده طمعا فيما عنده مِنْ نعيم مقيم، ومن ذلك رؤيته - تبارك وتعالى - وخوفا مما أعده للعصاة والكافار من الجحيم وال العذاب الأليم<sup>(٢)</sup> ومن ذلك حرمانهم النظر إليه كما قال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ

(١) قلت: وينقض هذا قوله - تعالى - : ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْفًا وَطَمْعًا﴾ [السجدة: ١٦].

(٢) وهذا نقض بين لقول المرجئة: «لا يضرُّ مع الإيمان ذنب» !.

عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَٰذِ لَحْجَوْبَوْنَ ﴿١﴾ .

١٣ - ونقل شيخنا كلام ابن القيم -رحمهما الله- في كتاب «الحديث حُجَّةٌ بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٥٦) قبل قرابة تسعٍ وأربعين عاماً<sup>(٢)</sup> وفيه:

«فَإِنَّ الْمَطْلُوبَ مِنَ (الْعِلْمِيَّاتِ) أَمْرَانٌ: الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، وَالْمَطْلُوبُ مِنَ (الْعِلْمِيَّاتِ): الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ أَيْضًا، وَهُوَ حُبُّ الْقَلْبِ وَبِغَضَّهُ، وَحِبَّةُ لِلْحَقِّ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ وَتَضَمَّنَتْهُ، وَبِغَضَّهِ لِلْبَاطِلِ الَّذِي يَخَالِفُهَا، فَلَيْسَ الْعَمَلُ مَقْصُورًا عَلَى عَمَلِ الْجَوَارِحِ، بَلْ أَعْمَالُ الْقُلُوبِ أَصْلُ لِعَمَلِ الْجَوَارِحِ وَأَعْمَالِ الْجَوَارِحِ تَبَعُّ.

فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ عِلْمِيَّةٍ، فَإِنَّهُ يَتَبعُهَا إِيمَانُ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقُهُ وَحِبَّهُ، وَذَلِكُ عَمَلٌ، بَلْ هُوَ أَصْلُ الْعَمَلِ، وَهُذَا مَمَّا غَفَلَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِّنَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي مَسَائلِ الإِيمَانِ، حِيثُ ظَنَّوا أَنَّهُ مَجْرِدُ التَّصْدِيقِ دُونَ الْأَعْمَالِ.

وَهُذَا مِنْ أَقْبَحِ الْغُلْطِ وَأَعْظَمُهُ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْكُفَّارِ كَانُوا جَازِمِينَ بِصَدْقِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ شَاكِنِينَ فِيهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقْتَرِنْ بِذَلِكَ التَّصْدِيقِ عَمَلُ الْقَلْبِ؛ مِنْ حُبِّ مَا جَاءَ بِهِ وَرَضَا بِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَالْمَوَالَةُ وَالْمَعَاوَدَةُ عَلَيْهِ، فَلَا تُهْمِلُ هَذَا الْمَوْضِعُ فَإِنَّهُ مَهْمُّ جَدًّا، بِهِ تَعْرِفُ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ.

. (١) المطففين: ١٥

(٢) ألقى شيخنا -رحمه الله- هذه المحاضرة في بلاد الأندلس (أسبانيا) النصرانية حالياً في شهر رجب ١٣٩٢هـ الموافق لشهر آب من سنة ١٩٧٢م كما في المقدمة (ص ٧)، أمّا الطبعة الأولى فكانت سنة ١٣٩٦هـ.

فالمسائل العلمية عملية، والمسائل العملية علمية، فإن الشارع لم يكتفي من المكلفين في (العمليات) بمجرد العمل دون العلم، ولا في (العلميات) بمجرد العلم دون العمل<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

٤ - وقال شيخنا -رحمه الله- في مقدمة في كتاب «رياض الصالحين»

(ص ٤٣) قبل قرابة ثلاث وأربعين سنة<sup>(٣)</sup>:

«والحقيقة أنَّ لا يمكن تصوّر صلاح القلوب إلَّا بصلاح الأعمال، ولا صلاح للأعمال إلَّا بصلاح القلوب، وقد بيَّن ذلك رسول الله ﷺ أجمل بيان في حديث النعمان بن بشير: «... ألا وإنَّ في الجسد مُضْغَةً، إذا صَلَحتْ صَلَحَ الجسد كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسد كُلُّهُ، ألا وهي القلب» [الحديث: ٥٩٣]<sup>(٤)</sup>.

وحديثه الآخر: «لتُسْوِّنَ صفوكم أو ليخالفنَ الله بين وجهكم»، أي قلوبكم [ال الحديث: ١٠٩٦]<sup>(٤)</sup>.

وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»، وهو وارد في الجمال المادي المشروع خلافاً لظنِّ الكثرين، انظر الحديث (٦١٧)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «مختصر الصّواعق المرسلة» لابن القييم -رحمه الله- (١/٧٦٢).

(٢) وكفى بهذا تأصيلاً مجملًا في نقض المُرجئة والإرجاء، لمن عقل ووعى وتدبر.

(٣) انظر المقدمة (ص ٢٩) وفي آخرها: «أعدت النَّظر فيها وصحّتها حسب الطاقة ضحى الجمعة ٢١ جمادى الأول سنة ١٣٩٨ هـ.

(٤) يعني شيخنا -رحمه الله- بهذه الأرقام من الكتاب نفسه «رياض الصالحين».

وقال في آخر الصَّفحة: «وَكَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ لَا يُنْظَرَ اللَّهُ إِلَى الْعَمَلِ كَالْأَجْسَادِ وَالصُّورِ، وَهُوَ الْأَسَاسُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ بَعْدِ الإِيمَانِ»<sup>(١)</sup> [أَيْ: بَعْدِ الدُّخُولِ فِي الإِيمَانِ] كَمَا قَالَ - تَعَالَى -: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فَتَأْمِلُ كُمْ يُبَعِّدُ التَّقْلِيدُ أَهْلَهُ عَنِ الصَّوَابِ، وَيُلْقِي بَهُمْ فِي وَادٍ مِّنَ الْخَطَا سَحِيقٌ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ دِرَاسَةِ السُّنْنَةِ<sup>(٣)</sup> فِي أَمْهَاتِ كِتَابِهَا الْمُعْتَمَدةِ الْمُصَحَّحةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى.

## ١٥ - وجاء في كتاب «الحديث حُجَّةٌ بنفْسِهِ في العقائد والأحكام»

(ص ٨٢):

«وقال أيضًا - يعني ابن القيم رحمه الله - في «أعلام الموقعين» (٣٤٧ / ٢): ... إنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَوْجَبَ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَتَّقُوا بحسبِ اسْتِطاعَتِهِمْ، وَأَصْلَى التَّقْوَى مَعْرِفَةً مَا يُتَّقَى؛ ثُمَّ الْعَمَلُ بِهِ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَنْ يَبْذُلْ جَهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ مَا يُتَّقَى؛ مَمَّا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ وَنَهَا عَنْهُ؛ ثُمَّ يَلتَزِمُ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا خَفِيَ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ فِيهِ أَسْوَةُ أَمْثَالِهِ مِنْ عَدَا الرَّسُولِ، فَكُلُّ أَحَدٍ سُواهُ قَدْ خَفِيَ عَلَيْهِ بَعْضُ مَا جَاءَ بِهِ؛ وَلَمْ يُخْرِجْهُ ذَلِكُ عنْ كُونِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يُكَلِّفْهُ اللَّهُ مَا لَا يُطِيقَ

(١) يُبَيِّنُ شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ لَدُخُولِ الْجَنَّةِ أَسَاسَيْنِ: الإِيمَانُ وَالْعَمَلُ، وَيَرِدُ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُنْظَرُ إِلَّا إِلَى الْقُلُوبِ فَحَسْبٌ.

(٢) النَّحْلُ: ٢٣.

(٣) هَذِهِ هِيَ السُّنْنَةُ الْمُصَحَّحةُ الَّتِي قَضَى شِيخُنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عُمُرُهُ فِيهَا ... إِنَّهَا السُّنْنَةُ الَّتِي تَجْعَلُ الْعَمَلَ أَسَاسًا مَقْرُونًا بِالْإِيمَانِ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ ॥

١٦ - وقال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في مقدمة «رفع الأستار» (ص ٢٤) : - في

عرض الكلام عن رحمة الله تعالى :-

« يا سُبْحَانَ اللَّهِ أَيْنَ هُوَ مِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ

شَيْءٍ فَسَأَكِّنْتُبَاهَا لِلَّذِينَ يَقْرَئُونَ وَيُؤْتُونَ الْزَكُورَةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَاءِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وقوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ اللَّهَ مائةً رَحْمَةً؛ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِ، فِيهَا يَتَعَاطِفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطُفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخْرَى اللَّهُ تَسْعَاً وَتَسْعِينَ رَحْمَةً؛ يَرْحِمُ بَهَا عَبَادُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». »

آخر جه الشيوخان وكذا أحمد والحاكم وصححه من طرق عن أبي هريرة

بلغه: « فيكملها مائة رحمة لأوليائه يوم القيمة ». »

وله بعض الشواهد خرجتها معه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم

(١٦٣٤).

فالآية الكريمة والحديث الشريف صريحان في أنَّ الرَّحْمَةَ إِنَّمَا هي لِلَّذِينَ يستحقونها من المؤمنين، فكَلِّما كَانَ الْمُؤْمِنُ مِنْ اللَّهِ أَتَقِيًّا، كَانَ بَهَا أَحْظَى، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَرْجُو بَعْضُ الْمُهَابِيْلَ<sup>(٢)</sup>؛ مِنَ الَّذِينَ يَتَرَنَّمُونَ بِقَوْلِ شَاعِرِهِمْ الْبُوْصِيرِيِّ :

لَعْلَّ رَحْمَةَ رَبِّيِّ حِينَ يَقْسِمُهَا تَأْتِي عَلَى حَسْبِ الْعَصِيَانِ فِي الْقَسَمِ !

. (١) الأعراف: ١٥٦.

(٢) ولا ريب أنَّ المُرجَّحةَ مِنْ هُؤُلَاءِ، وَمِنْ رَؤُوسِهِمْ .

كيف هذا وربنا يقول: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ  
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْسِمُونَ الْصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَيُطْهِيْعُونَ  
اللَّهَ رَسُولُهُ أُولَئِكَ سَيِّدُّوْمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.  
ويقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ  
يُرْجَونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْفُوْرَ حَمِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولذلك كان دعاء الملائكة الذين يحملون العرش: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ  
 شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَأَعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَيِّلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾<sup>(٣)</sup>.  
 فكل من وقاه الله - تبارك وتعالى - عذاب الجحيم، فهو منغمس في رحمة  
 الله يومئذ<sup>(٤)</sup>، كما هو صريح قوله - عز وجل - : ﴿فَامَّا الَّذِينَ اسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ  
 أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ اِيمَانِكُمْ فَذَوْقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ۝۱۶۸۝ وَامَّا الَّذِينَ ابْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي  
 رَحْمَةِ اللهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

١٧ - وقال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «رفع الأستار» (ص ١٠) - بعد أن ذكر عدداً من العلماء وأثني عليهم -: «وهو لاء كانوا ينكرون على من خرج عن السنة من الخوارج والمعزلة والمُرجئة والجهمية، وكان أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ يقول: أحاديث

٧١ (١) التمهة:

٢١٨ (٢) القرة:

٧ : غاف (۳)

(٤) وهذا كله عند ذوي الألباب تأصيلٌ نظري وعملي؛ لنيل رحمة الله - تعالى -، واستئصال الإرقاء من جذوره.

(۵) آں عمر ۱۶۰-۱۰۷:

حماد بن سلمة هي الشجا<sup>(١)</sup> في حلوق المبتدعة».

١٨ - وقد قام شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - بتحقيق كتاب «السُّنَّةُ» وتحريره لابن أبي عاصم المتوفى (٢٨٧هـ) طبعة المكتب الإسلامي قبل قرابة وأربعين عاماً، وكان لسماحة الشَّيخ عبد العزيز بن باز - رَحْمَةُ اللَّهِ - اهتمامات بإخراج الكتاب والإفادة منه؛ كما تشير إلى ذلك المقدمة.

وفيه (ص ٤٧): «باب في الإرجاء والمُرجئة، والإيمان قول وعمل يزيد وينقص».

١٩ - وكذلك قام بتحريج أحاديث كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام - رَحْمَةُ اللَّهِ - وهو من أفضل ما ألف في مسائل الإيمان.

٢٠ - ومن أبرز جهود شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - إخراجه كتاين لأول مرة إلى عالم المطبوع من عالم المخطوط، وهما كتابان عظيمان في هدم الإرجاء، وبيان عقيدة أهل السُّنَّةِ والجماعة.

وقام - رَحْمَةُ اللَّهِ - بتحقيقهما وتحريجهما والتعليق والثناء عليهما، وذلك قبل قرابة ستٌّ وخمسين سنة<sup>(٢)</sup>، قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - في المقدمة:

«أَمَّا بَعْدُ، فَهَذِهِ أَرْبَعُ رَسائلٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ آثَارِ سَلْفَنَا الصَّالِحِ، وَأَئْمَانَا الْمَحْدُثِينَ،

(١) الشجا: ما اعترض في حلق الإنسان والداية، من عظم أو عود أو غيرهما، «لسان العرب».

(٢) انظر (ص / ك) من مقدمة «كنوز السُّنَّةُ» رسائل أربع، توقيع شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في ٢٤ رمضان سنة

(٣) سيأتي بيانها بعد سطور - بإذن الله سبحانه -.

أَزْمَعْنَا عَلَى نُسْرَهَا بَعْدَ أَنْ يَسَّرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَهَا مِنْ يُنْفَقُ عَلَى طَبَعَهَا مِنْ ذُوِّ الْكَرْمِ وَالشَّرْفِ. وَيَعُودُ الْفَضْلُ فِي الْبَدْءِ بِذَلِكَ إِلَى فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ نَصِيفِ السَّلْفِيِّ الشَّهِيرِ، فَهُوَ الَّذِي كَانَ كَتَبَ إِلَيَّ سَنَةً (١٣٨٣ هـ)<sup>(١)</sup> - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ - أَنْ أَخْتَارَ لَهُ بَعْضَ الرَّسَائِلِ الْمُخْطُوَّتَةِ الَّتِي لَمْ يُسْبِقْ أَنْ نُشَرِّتَ مِنْ قَبْلٍ.

فَانْتَقَيْتُ لَهُ مِنْ فَهْرَسِتِي الَّتِي كَنْتُ جَمِيعَتُ فِيهَا أَسْمَاءَ كَتَبِ الْحَدِيثِ الْمَحْفُوظَةِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدمَشْقِ الرَّسَائِلِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا، وَهِيَ لِبَعْضِ الْأَئِمَّةِ الْمُعْرُوفِينَ بِالْحَفْظِ وَالْعِلْمِ وَالْعِقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ<sup>(٢)</sup>، وَأَرْسَلْتُ بِأَسْمَائِهَا إِلَيْهِ وَهِيَ:

١. كِتَابُ «الإِيمَان» لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شِيْبَةَ (١٥٩-٢٣٥).
٢. كِتَابُ «الإِيمَان» لِلإِمامِ أَبِي عَبْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (١٥٩-٢٢٤).
٣. كِتَابُ «الْعِلْمِ» لِلْحَافِظِ أَبِي خَيْرَةِ زَهِيرِ بْنِ حَرْبٍ (١٦٠-٢٣٤).
٤. كِتَابُ «اقْتِضَاءُ الْعِلْمِ الْعَمَلِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (٣٩٢-٤٦٣).

وَذَكَرَ شِيخُنَا - رَجَلُ اللَّهِ - مَا قَامَ عَلَيْهِ مِنْ اسْتِنْسَاخِ الرَّسَائِلِ وَمُقَابَلَةِ الْأَصْوَلِ،

(١) أَيْ قَبْلَ قِرَابَةِ سَبْعَةِ وَخَمْسِينَ عَامًا.

(٢) وَإِنَّ الشَّاءَ عَلَى هَذِهِ الرَّسَائِلِ وَتَرْكِيَّهَا، وَوَضَعْفُهَا أَنَّهَا «الْعِقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ» لِيَكْفِيُ الْمُنْصِفَ أَنْ يَشَهِّدَ لِشِيخُنَا - رَجَلُ اللَّهِ - بِنَقْصِهِ الْإِرْجَاءِ، وَقَدْ عَلِمْنَا مِنْهُ (بِالْخَبَرَةِ وَالْتَّجْرِبَةِ) - رَجَلُ اللَّهِ - أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْمُجَامِلَةَ وَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا يَعْتَقِدُ، وَهُوَ يَعْقُلُ مَا يَقْرَأُ، وَيَدْرُكُ مَا يَقُولُ: وَقَدْ شَهِدَ لَهُ بِالْفَطْنَةِ أَحْبَبُهُ وَخَصْوَصُهُ.

ثُمَّ التعليق المختصر المفيد، وتوضيح بعض الجُمل التي قد تخفى على بعض الناس.

وختتم - رَحْمَةُ اللَّهِ - ذلك بقوله: «فخذها - أيها القارئ الكريم - رسائل أربعًا، مصححة منقحة، معلقة مُخرّجة، مطبوعة طبًعاً متقدّماً، ولا تنسَ مِن دعائك الصالحة مؤلّفيها، ومن كان له الفضل في السعي لطبعها، والإإنفاق عليها، ومن قام على تحقيقها، وتأريخ أحاديثها.

والله - تعالى - هو المسؤول أن يجزيَ مَن ذكرنا خير ما يجزي مَن يسعى لنشر دينه، وحفظ سُنة نَبِيِّه ﷺ، ويجعله لهم أجراً مستمراً إلى يوم الدِّين، **﴿رَبِّ الْأَزْمَارِ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَنَّ اللَّهَ يَقْلِبُ سَلِيمٍ﴾**<sup>(١)</sup> والحمد لله رب العالمين ». قلت: فما هذه العقيدة الصحيحة التي يقرّها شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - ويشنّي عليها ويخرجها من عالم المخطوط إلى المطبوع.

ما هذه الكتب التي ذكر شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أنَّ مَن نَسَرَها فقد سعى لنشر الدين وحفظ سُنة النَّبِيِّ ﷺ !

ما العقيدة التي نشرها الشَّيخ قبل قرابة سبعةٍ وخمسين عاماً؟  
فلا بدَّ من التعرّف على ذلك، ولا بدَّ لي من عرض الكتابين، اللذين يتحدّثان عن الإرجاء وهدمه، وبيان عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، فأقول:

أحد هذين الكتابين هو «الإيمانُ ومعالِمُه وسُنْنَه واستكمالُه ودرجاتُه»،

(١) الشعراء: ٨٨-٨٩.

صنفه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام (١٥٧-٢٢٤).

قال الذهبي - رحمه الله - في «السير» (٤٩٠/١٠) في ترجمة أبي عبيد - رحمه الله -:

«الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون ...».

وقال (ص ٤٩١): وصنف التصانيف الموثقة التي سارت بها الرُّكبان ...

وهو من أئمة الاجتهداد.

وقال (ص ٤٩٣): وكان ذا فضل ودين وستر ومذهب حسن.

وقال (ص ٥٠٠): «قال أحمد بن سلمة: سمعت إسحاق بن راهويه

يقول: الحق يحبه الله - عز وجل -، أبو عبيد القاسم بن سلام أفقه مني، وأعلم  
مني».

وقال ص (٥٠٠): «قال إسحاق: إن الله لا يستحيي من الحق، أبو عبيد

أعلم مني ومن ابن حنبل والشافعي». اهـ.

وقد قدم المصنف - رحمه الله - له بمقدمة رائعة تنبئ عن علمٍ غزيرٍ وفهمٍ

دقيق، فقد جاء فيها:

أخبرنا الشَّيخ أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان بن معروف - أعني ابن

أبي نصر - في داره بدمشق؛ في صفر سنة عشرين وأربع مائة، قال: حدثنا أبو

يعقوب إسحاق بن أحمد بن يحيى العسكري (صاحب عبيد القاسم بن سلام)

هذه الرسالة وأنا أسمع: قال أبو عبيد:

«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ كُنْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْخِلَافُ الْأُمَّةِ<sup>(١)</sup> فِي اسْتِكْمَالِهِ وَزِيادِتِهِ وَنَقْصِهِ، وَتَذَكُّرُ أَنِّي أَحَبَّتَ مَعْرِفَةَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنْنَةِ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا حَجَّةُ عَلَى مَنْ فَارَقَهُمْ فِيهِ، فَإِنَّ هَذَا - رَحْمَكَ اللَّهُ - خَطْبٌ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ السَّلْفُ فِي صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَتَابِعِيهَا، وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَدْ كَتَبْتُ إِلَيْكَ بِمَا انتَهَى إِلَيَّ عِلْمُهُ مِنْ ذَلِكَ مُشْرِوْعًا مُخْلَصًا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

اعْلَمُ - رَحْمَكَ اللَّهُ - أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْعُنَيْمَةِ بِالدِّينِ افْتَرَقُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ

فَرْقَتَيْنِ:

فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا: الْإِيمَانُ بِالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةُ الْأُلْسُنَةِ وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ.

وَقَالَتْ الْفَرْقَةُ الْأُخْرَى: بِلِ الْإِيمَانُ بِالْقُلُوبِ وَالْأُلْسُنَةِ، فَأَمَّا الْأَعْمَالُ فَإِنَّمَا هِيَ تَقْوَىٰ وَبَرٌّ، وَلَا يُنْفَعُ مِنَ الْإِيمَانِ.

وَإِنَّا نَظَرَنَا فِي اخْتِلَافِ الطَّائِفَتَيْنِ، فَوَجَدْنَا الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ يَصْدِقَانِ الطَّائِفَةَ الَّتِي جَعَلَتِ الْإِيمَانَ بِالنِّيَّةِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ جَمِيعًا، وَيُنْفَيَا مَا قَالَتِ الْأُخْرَى.

وَالْأَصْلُ الَّذِي هُوَ حُجَّتَنَا فِي ذَلِكَ اتِّبَاعُ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -

ذِكْرُهُ عُلُوًّا كَبِيرًا - قَالَ فِي مُحَكَّمِ كِتَابِهِ: ﴿فَإِنَّنَّنَّرَعْمَ فِي شَيْءٍ فَرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنَّ

(١) فَهَذَا الْخِلَافُ قَدِيمٌ، وَعِنْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَرَبُّ الْبَلَى رَحْمَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَحْمَمُ شِيخِنَا عَلَى مَا بَذَلَ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ؛ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ، ﴿لِلَّهِ الْمُلْكُ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيْتِنَا وَيَحْيَ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْتِنَا﴾ [الأنفال: ٤٢]، وَنَسَأَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْهَدَى وَالْتَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ.

كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ أَكَبَرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾ .

وإِنَّا رَدَنَا الْأَمْرَ إِلَى مَا ابْتَعَثْنَا اللَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْزَلَ بِهِ كِتَابًا، فَوَجَدْنَاهُ قَدْ جَعَلَ بَدْءَ الْإِيمَانِ شَهادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ-.

فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَةَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ عَشَرَ سَنِينَ أَوْ بِضَعْعَةِ عَشَرَةِ سَنَةٍ؛ يَدْعُو إِلَى هَذِهِ الشَّهادَةِ خَاصَّةً، وَلَيْسَ الْإِيمَانُ الْمُفْتَرَضُ عَلَى الْعِبَادِ يَوْمَئِذٍ سُواهَا، فَمَنْ أَجَابَ إِلَيْهَا كَانَ مُؤْمِنًا، لَا يَلْزَمُهُ اسْمُ فِي الدِّينِ غَيْرُهُ، وَلَيْسَ يَجُبُ عَلَيْهِمْ زَكَاةً وَلَا صِيَامًا وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الدِّينِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا التَّخْفِيفُ عَلَى النَّاسِ يَوْمَئِذٍ - فِيمَا يَرْوِيهِ الْعُلَمَاءُ - رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ وَرِفَاقًا بِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَدِيثَ عَهْدِ بِجَاهِلِيَّةٍ وَجَفَائِهَا.

وَلَوْ حَمَلُوهُمُ الْفَرَائِضَ كُلَّهَا مَعًا نَفَرْتُ مِنْهُمْ قُلُوبُهُمْ، وَثُقلَتْ عَلَى أَبْدَانِهِمْ، فَجَعَلَ ذَلِكَ الْإِقْرَارُ بِالْأَلْسِنِ وَحْدَهُ هُوَ الْإِيمَانُ الْمُفْتَرَضُ عَلَى النَّاسِ يَوْمَئِذٍ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ إِقْامَتِهِمْ بِمَكَةَ كُلَّهَا، وَبِضَعْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا بِالْمَدِينَةِ وَبَعْدَ الْهِجْرَةِ، فَلَمَّا أَتَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَحَسِنَتْ فِيهِ رَغْبَتُهُمْ؛ زَادَهُمُ اللَّهُ فِي إِيمَانِهِمْ أَنْ صَرَفَ الصَّلَاةَ إِلَى الْكَعْبَةِ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ: ﴿فَقَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وَجْهُكُمْ شَطَرَهُ﴾ .<sup>(٢)</sup>

. (١) النساء: ٥٩.

. (٢) البقرة: ١٤٤.

ثُمَّ خَاطَبُوهُمْ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ بِاسْمِ الإِيمَانِ الْمُتَقَدِّمِ لَهُمْ ، فِي كُلِّ مَا أَمْرَهُمْ بِهِ  
أَوْ نَهَاهُمْ عَنْهُ ، فَقَالَ فِي الْأَمْرِ : ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ كَعُوا وَسَجَدُوا﴾<sup>(١)</sup> ،  
وَ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْسُلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى  
الْمَرَاقِفِ﴾<sup>(٢)</sup> . وَقَالَ فِي النَّهْيِ : ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ لَا تَأْكُلُوا الرِّبَوْا أَضَعَفُهَا  
مُضَكَّعَةً﴾<sup>(٣)</sup> . وَ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ لَا نَقْنُولُ الصَّبِيدَ وَأَنْتَمْ حُرُمٌ﴾<sup>(٤)</sup> .

وَعَلَى هَذَا ، كُلَّ مُخَاطَبَةٍ كَانَتْ لَهُمْ فِيهَا أَمْرٌ أَوْ نَهْيٌ بَعْدَ الْهِجْرَةِ ، وَإِنَّمَا  
سَمَّاهُمْ بِهَا الْإِسْمَ بِالْإِقْرَارِ وَحْدَهُ إِذْلَمْ يَكْنُونَ هُنَاكَ فَرْضٌ غَيْرُهُ .

فَلَمَّا نَزَّلَتِ الشَّرَائِعُ بَعْدَ هَذَا وَجَبَتْ عَلَيْهِمْ وَجْوبُ الْأُولِيَّ سَوَاءً ، لَا فَرْقَ  
بَيْنَهَا ، لَأَنَّهَا جَمِيعًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَبِأَمْرِهِ وَبِإِيجَابِهِ .

فَلَوْ أَنَّهُمْ عِنْدَ تَحْوِيلِ الْقَبْلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ أَبْوَا أَنْ يُصْلِلُوا إِلَيْهَا ، وَتَمْسَكُوا  
بِذَلِكَ الْإِيمَانِ لِزَمْهُمْ اسْمَهُ ، وَالْقَبْلَةُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُعْنِيًّا عَنْهُمْ  
شَيْئًا ، وَلَكَانَ فِيهِ نَقْضٌ لِإِقْرَارِهِمْ ، لَأَنَّ الطَّاعَةَ الْأُولَى لَيْسَ بِأَحَقَّ بِاسْمِ الإِيمَانِ  
مِنَ الطَّاعَةِ الثَّانِيَّةِ ، فَلَمَّا أَجَابُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِلَى قَبْولِ الصَّلَاةِ كَإِجَابَتِهِمْ إِلَى  
الْإِقْرَارِ ؛ صَارَا جَمِيعًا مَعًا هَمَا يَوْمَئِدُ الْإِيمَانُ ، إِذْ أَضْيَفَتِ الصَّلَاةَ إِلَى الْإِقْرَارِ .

وَالشَّاهِدُ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ  
.

(١) الحج: ٧٧.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) آل عمران: ١٣٠.

(٤) المائدة: ٩٥.

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرِءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾.

فأي شاهد يلتمس على أن الصلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟

فلبשו بذلك برهةً من دهرهم، فلما أن داروا إلى الصلاة مسارة،  
وانشرحت لها صدورهم، أنزل الله فرض الزكوة في إيمانهم إلى ما قبلها، فقال:  
﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الْزَّكُوَةَ﴾ ﴿٢﴾.

وقال: ﴿خُذُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ ﴿٣﴾.

فلو أنهم ممتنعون من الزكوة عند الإقرار وأعطوه ذلك بالألسنة، وأقاموا  
الصلوة غير أنهم ممتنعون من الزكوة؛ كان ذلك مزيلاً لما قبله، وناقضًا للإقرار  
والصلوة كما كان إيتاً<sup>(٤)</sup> الصلاة قبل ذلك ناقصاً لما تقدم من الإقرار.

ومصدق لهذا جهاد أبي بكر الصديق - رحمة الله عليه - بالمهاجرين  
والأنصار على منع العرب الزكوة؛ كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشرك سواء، لا  
فرق بينها في سفك الدماء وسبي الذريه واغتنام المال، فإنما كانوا مانعين لها غير  
جادين بها.

ثم كانت شرائع الإسلام كلها، كلما نزلت شريعة صارت مضافة إلى ما  
قبلها لاحقةً به، ويشملها جميعاً اسم الإيمان فيقال لأهله: «مؤمنون».

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) البقرة: ٨٣، ١١٠.

(٣) التوبة: ١٠٣.

(٤) قال شيخنا - رحمه الله - كذا الأصل، ولعل الصواب «إباء».

وهذا هو الموضوع الذي غلط فيه مَنْ ذهَبَ إِلَى أَنَّ الإِيمَانَ بِالْقُوْلِ، لِمَا سَمِعُوا تَسْمِيَةَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ، أَوْ جَبَوْا لَهُمُ الْإِيمَانَ كَلَّهُ بِكُمَالِهِ<sup>(١)</sup>.  
وَإِنَّمَا هَذَا عَلَى مَا أَعْلَمْتُكُمْ مِنْ دُخُولِهِمْ فِي الْإِيمَانِ، وَمِنْ قَبْوِلِهِمْ  
وَتَصْدِيقِهِمْ بِمَا نَزَّلَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا كَانَ يَنْزَلُ مُتَفَرِّقًا كَنْزُولِ الْقُرْآنِ.  
وَالشَّاهِدُ لِمَا نَقُولُ وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ؛ كِتَابُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَسُنْنَةُ  
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فمن الكتاب قوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ  
إِيمَانًا فَامَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِشُونَ﴾ (٢).  
وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهِمْ  
عَيْنَاهُ زَادَهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (٣)، في مواضع من القرآن مثل هذا.  
أفلستَ ترى أنَّ الله - تبارك وتعالى - لم يُنزل عليهم الإيمان جملةً؛ كما  
لم يُنزل القرآن جملةً؟

فهذه الحجّة من الكتاب، فلو كان الإيمان مكملاً بذلك الإقرار ما كان  
للزيادة إذاً معنى، ولا لذكرها موضع<sup>(٤)</sup>، وأمّا الحجّة من السنّة والآثار المتواترة

(١) وهم المرجئة الضالة.

١٢٤ (٢) التوبة:

الأنفال: ٢ (٣)

(٤) قلت: يعني: لو كان الإيمان يجزئ ويُعدّ كاملاً بالإقرار والتصديق؛ ما كان لزيادة الأركان الأخرى معنى؛ كالصلوة والرَّكعة والصَّيام ... فهذه حُجَّةٌ قويَّةٌ وبرهانٌ ساطعٌ في الرد على المُرجئة ونقض عقیدتهم.

في هذا المعنى من زيادات قواعد الإيمان: بعضها بعد بعض، ففي حديث منها أربع، وفي آخر خمس، وفي الثالث تسع، وفي الرابع أكثر من ذلك.

ثم ذكر - رَحْمَةُ اللَّهِ - أمثلةً على ذلك<sup>(١)</sup>، سأذكرها ملخصة:

فمن الأربع ذكر حديث وفدي عبد القيس، وفيه: فقال رَبِّي... أمركم بأربع ... [وذكر منها] الإيمان، ثم فسره لهم: شهادة أن لا إله إلا الله ... وإقام الصلاة ... إلخ.

قال: ومن الخمس: «... بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ...».

ومن التسع؛ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلإِسْلَامِ صُوْيَ<sup>(٢)</sup> وَمَنَارًا<sup>(٣)</sup> كِمْنَارُ الطَّرِيقِ، مِنْهَا أَنْ تَؤْمِنَ بِاللَّهِ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحِجَّةِ الْبَيْتِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تُسْلِمَ عَلَى أَهْلِكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ تُسْلِمَ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا مَرَرْتَ بِهِمْ، فَمَنْ تَرَكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَقَدْ تَرَكَ سَهْمًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ [كُلُّهُنَّ] فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهِيرَهُ<sup>(٤)</sup>».

ثم قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ٦٠): «فَظَنَّ الْجَاهِلُونَ بِوْجُوهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّهَا

متناقضية لا خلاف العدد منها، وهي - بحمد الله ورحمته - بعيدة على التناقض.

(١) انظر - إن شئت - التفصيل الهام النافع (ص ٥٨) من الكتاب المذكور.

(٢) الصُّوْيُ: الأعلام المنصوبة من الحجارة في المفارزة المجهولة يستدل بها على الطريق، واحدتها (صوّة) كقوّة: أراد أنَّ لِلإِسْلَامِ طرائق وأعلاماً يُهتَدِي بها. «النَّهَايَةُ».

(٣) مناراً: أي علامات وشارع يُعرف بها. «النَّهَايَةُ».

(٤) انظر «السلسلة الصحيحة» (٣٣٣).

وإنما وجوهها ما أعلمتك من نزول الفرائض بالإيمان متفرقاً، فكلّما نزلت واحدة، الحق رسول الله ﷺ عددها بالإيمان، ثم كُلّما جدد الله له منها أخرى؛ زادها في العدد حتّى جاوز ذلك السبعين<sup>(١)</sup> كلمة؛ كذلك الحديث المثبت عنه ﷺ أنه قال: «الإيمان بضعة وسبعون جزءاً، فأفضلها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدنها إماتة الأذى عن الطريق»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ٦١): «فمني - والله أعلم - أن هذا القول<sup>(٣)</sup> آخر ما وصف به رسول الله ﷺ بالإيمان، لأن العدد إنما تناهى به، وبه كملت خصاله. والمصدق له قول الله - تبارك وتعالى -: ﴿الَّيْوَمَ أَكَلَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾<sup>(٤)</sup>. ثم قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ٦٢): «فذكر الله إكمال الدين في هذه الآية». قال أبو عبيد: كذلك حدثنا حجاج عن ابن جرير.

(١) وهو ما يوازي شعب الإيمان.

(٢) آخر جه أَحْمَدُ، وَالبَخْرَارِيُّ فِي «الأَدْبُ الْمُفَرْدُ» وَالْتَّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَانظُرْ «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (١٧٦٩).

قلت: ولفظُه في «صحيحي البخاري» برقم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان». وفي «صحيحي مسلم» (٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً مرفوعاً: «الإيمان بضع وسبعين، أو بضعة وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدنها إماتة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

(٣) أي: «الإيمان بضع وسبعون جزءاً».

(٤) المائدة: ٣.

فلو كان الإيمان كاملاً بالإقرار، ورسول الله ﷺ بمكة في أول النبوة - كما يقول هؤلاء - ما كان للكمال معنى، وكيف يُكمل شيئاً قد استوعبه وأتى في آخره.

قال أبو عبيد: «إِنْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: فَمَا هَذِهِ الْأَجْزَاءُ الْثَّلَاثَةُ وَسَبْعُونَ؟ قِيلَ لَهُ: لَمْ تُسَمِّ لَنَا مَجْمُوعَةً فَنْسِمِيهَا، غَيْرَ أَنَّ الْعِلْمَ يُحِيطُ أَنَّهَا مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَتَقْوَاهُ، وَإِنْ لَمْ تُذَكَّرْ لَنَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ تُفْقَدَتِ الْآثَارُ لَوُجِدَتِ مُتَفَرِّقةً فِيهَا»<sup>(١)</sup>. ثم ذكر عدداً من النصوص في ذلك.

ثم ذكر قوله - تعالى - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِمْرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال: فلو لا أن هناك موضع مزيد؛ ما كان لأمره بالإيمان معنى. ثم ذكر عدداً من آيات الابتلاء منها قوله - تعالى - ﴿وَلِيُمَحَّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ثم قال: أفلست تراه - تبارك وتعالى - قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرض منهم بالإقرار دون (العمل)، حتى جعل أحدهما من الآخر؟! فأي شيء يتبع بعد كتاب الله وسنته رسول الله ﷺ ومنهاج السلف بعده الذين هم موضع القدوة والإماماة؟!

(١) وهو ما صنفه الإمام البيهقي في كتابه «شعب الإيمان» وغيره من أهل العلم.

(٢) النساء: ١٣٦.

(٣) آل عمران: ١٤١.

فالأمر الذي عليه السنة عندنا ما نصّ عليه علماؤنا؛ مما اقتضينا في كتابنا هذا: أن الإيمان بالنية والقول والعمل جميعاً، وأنه درجات بعضها فوق بعض، إلا أن أولها وأعلاها الشهادة باللسان، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث الذي جعله فيه بضعة وسبعين جزءاً، فإذا نطق بها القائل، وأقر بما جاء من عند الله؛ لزمه اسم الإيمان بالدخول فيه بالاستكمال عند الله، ولا على تزكية النفوس، وكلما ازداد الله طاعة وتقوى، ازداد به إيماناً.

ثم ذكر - رحمه الله - (ص ٦٧): (باب الاستثناء من الإيمان<sup>(١)</sup>)، وذكر عدداً من الآثار وبيّن منهاج السلف في ذلك.

ثم ذكر - رحمه الله - في (ص ٧٢): (باب الزيادة في الإيمان والانتقاد منه).

ثم ذكر الأدلة على ذلك منها قوله - تعالى -: ﴿وَيَزَادُ الدِّينَ مَأْمُونًا إِيمَانًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال: «وأما الذين رأوا الإيمان قولًا ولا عمل؛ فإنهم ذهبوا في هذه الآيات إلى أربعة أوجه:

أحدها: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بجمل الفرائض مثل الصلاة والزكاة وغيرها، والزيادة بعد هذه الجمل، وهو أن تؤمنوا بأن هذه الصلاة المفروضة هي خمس، وأن الظهر هي أربع ركعات، والمغرب ثلاثة، وعلى هذارأوا سائر الفرائض.

(١) انظر - إن شئت - المزيد في هذه المسألة «مجموع الفتاوى» (٧/٦٦٦ - ٦٦٩)، وفي (٧/٦٨١) خلاصة مفيدة.

(٢) المدثر: ٣١.

والوجه الثاني: أن قالوا: أصل الإيمان الإقرار بما جاء من عند الله، والزيادة تُمكّن مِن ذلك الإقرار.

والوجه الثالث: أن قالوا: الزيادة في الإيمان الأزيد من اليقين.

والوجه الرابع: أن قالوا: إن الإيمان لا يزداد أبداً، ولكن الناس يزدادون منه.

وكل هذه الأقوال لم أجد لها مصدراً في تفسير الفقهاء ولا في كلام العرب، فالتفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال: «اجلس بنا نؤمن ساعة»<sup>(١)</sup>. ثم فصل -رحمه الله- في الرد.

ثم ذكر (ص ٧٥) على وجه الإنكار (باب تسمية الإيمان بالقول دون العمل) قائلاً: «قالت هذه الفرقه: إذا أقر بما جاء من عند الله وشهد شهادة الحق بلسانه، فذلك الإيمان كله، لأن الله -عز وجل- سماهم مؤمنين.

وليس ما ذهبوا إليه عندنا قوله، ولا نراه شيئاً وذلك مِن وجهين: أحدهما: أن الإيمان المفروض في صدر الإسلام؛ لم يكن يومئذ شيئاً إلا إقرار فقط.

وأمّا الحجّة الأخرى، فإنّا وجدنا الأمور كلّها يستحق الناس بها أسماءها مع ابتدائها والدخول فيها، ثم يفضل فيها بعضهم بعضاً، وقد شملهم فيها اسم واحد؛ مِن ذلك: أنك تجد القوم صفوفاً بين مستفتح للصلاه وراكع وساجد، وقائم وجالس، فكلهم يلزمهم اسم المصلي، فيقال لهم: مصلون، وهم مع هذا فيها

(١) قال شيخنا -رحمه الله-: «إسناده صحيح على شرط الشيخين...».

متناقضون.

وكذلك صناعات النّاس، لو أَنْ قوماً ابتنوا حائطاً، وكان بعضهم في تأسيسه، وآخر قد نَصَفَه، وثالث قد قارب الفراغ منه، قيل لهم جميعاً: بُناة، وهم متباهيون في بنائهم.

وكذلك لو أَنْ قوماً أُمِروا بدخول دار، فدخلها أحدهم، فلِمَّا تَعَّبَ الباب؛ أقام مكانه، وجاؤه الآخر بخطوات، ومضى الثالث إلى وسطها، قيل لهم جميعاً: داخلون، وبعضهم فيها أكثر مدخلاً من بعض.

فهذا الكلام المعقول عند العرب السائر فيهم، فكذلك المذهب في الإيمان، إِنَّمَا هو دخول في الدِّين، قال الله - تبارك وتعالى -: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ  
الَّهُوَ وَالْفَتْحُ ① وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفَوْجًا ② فَسَيِّعُ حَمْدِ  
رَبِّكَ ③﴾ ... إِلَخَ﴾<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر (ص ٧٩) - على وجه الإنكار - (باب من جعل الإيمان المعرفة بالقلب وإن لم يكن عمل).

ثم رد على ذلك رداً قوياً من كلام الله - سبحانه وتعالى - ورسوله ﷺ.

وقال (ص ٨٠): « وزعمت هذه الفرقـة أَنَّ الله رضي عنـهم بالـمـعـرـفةـ، ولو كان أَمـرـ اللهـ وـديـنهـ عـلـىـ ماـ يـقـولـ هـؤـلـاءـ؛ ماـ عـرـفـ الإـسـلـامـ مـنـ الـجـاهـلـيـةـ، ولا فـُرـقـتـ الـمـيـلـلـ بـعـضـهـاـ مـنـ بـعـضـ، إـذـ كـانـ يـرـضـيـ مـنـهـمـ بـالـدـعـوـىـ عـلـىـ قـلـوبـهـمـ، غـيرـ إـظـهـارـ إـلـقـارـ بـمـاـ جـاءـتـ بـهـ النـبـوـةـ، وـالـبـرـاءـةـ مـمـاـ سـوـاـهـاـ، وـخـلـعـ الـأـنـدـادـ وـالـآـلـهـةـ

(١) النصر: ٣-١.

بالألسنة بعد القلوب.

ولو كان هذا يكون مؤمناً، ثم شهدَ رجُلٌ بلسانه أَنَّ اللَّهَ ثانِي اثنين - كما يقول المجنوس والزنادقة - أو ثالثُ ثلاثة - كقول النَّصارى - وصَلَّى للصَّليب، وعبدَ النَّيران بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله؛ لكان يلزم قائل هذه المقالة أنْ يجعله مؤمناً مستكملًا بالإيمان؛ كإيمان الملائكة والنَّبيين؛ فهل يلفظ بهذا أحد يَعْرِفُ اللهَ، أو مُؤمن له بكتابٍ أو رسول؟!

وهذا عندنا كفرٌ لن يبلغه إبليس فمن دونه مِنَ الْكُفَّارِ قَطًّا .

ثمَّ قال: (ص ٨١): (باب ذِكْرِ ما عابت به العلماء مِنْ جعل الإيمان قولًا بلا عمل، وما نَهَا عنْه مِنْ مجالستِهم).  
ثمَّ ذَكَرَ بعض الآثار في ذم المُرجئة.  
وأخذَ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - يُفسِّرُ هذه المدلولات.

فتَحَتَ رقم (٢٢) ذَكَرَ أثر سلمة بن كهيل بلفظ: «اجتمع الضَّحَاكُ وميسرة وأبو البَخْتَري، فأجمعوا على أن الشهادة بدعة، والإرجاء بدعة، والبراءة<sup>(١)</sup> بدعة»<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ جاء تحت رقم (٢٣): «قال أبو عبيد: حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ عَنْ

(١) سياق تفسيرها - إن شاء الله - عَنْ قريب.

(٢) قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «إسناده إلى الجمع المذكور صحيح، وهم صفة مِنَ التابعين، أبو البَخْتَري اسمه سعيد بن فiroz، مات سنة (٨٣هـ)، وميسرة هو ابن يعقوب بن جميلة الكوفي صاحب رأية علي، والضَّحَاكُ هو ابن شراحيل الْهَمْدَانِي .»

الأوزاعي عن الزهرى قال: «ما ابتدأت في الإسلام بدعوة أعز<sup>(١)</sup> على أهلها من هذا الإرجاء».

قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن مهدي بن ميمون عن الوليد بن مسلم قال: «دخل فلان قد سماه إسماعيل ولكن تركت اسمه أنا - على جنوب بن عبد الله البجلي فسألته عن آية من القرآن، فقال: أحرج عليك إن كنت مسلماً لما قمت، قال: أو قال إن تجالسني أو نحو هذا القول».

قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، قال لي سعيد بن جبير غير سائله، ولا ذاكرا له شيئاً: «لا تجالس فلاناً - وسماه أيضاً -، إنك يرى هذا الرأي».

والحديث في مجانية الأهواء كثير، ولكن إنما قصدنا في كتابنا لهؤلاء خاصة.

وعلى مثل هذا القول كان سفيان والأوزاعي ومالك بن أنس، ومن بعدهم من أرباب العلم وأهل السنة، الذين كانوا مصابيح الأرض وأئمة العلم في دهريهم، من أهل العراق والحجاز والشام وغيرها، زارين على أهل البدع كلها ويرون الإيمان قولًا وعملاً.

ثم أخذ شيخنا - رحمه الله تعالى - يفسّر بعض الكلمات التي تحت رقم ٢٢ (ص ٨٣-٨٤) قائلاً: «والمُرجئة هم فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا

---

(١) كما في الكتاب المذكور، وجاء بلفظ: (أضر) في كتاب «الإبانة الكبرى» (٢/٨٨٥) لابن بطة، و«الشريعة» (٢/٦٧٦) للأجري.

يَضُرُّ مِنْ الْإِيمَانِ مُعْصِيَةٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مِنَ الْكُفُرِ طَاعَةٌ.  
سُمِّوْا مُرْجَيْتَهُ، لَا عِقَادَهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَرْجَأَ تَعذِيبَهُمْ عَلَى الْمُعَاصِيِّ، أَيْ: أَخْرَهُ  
عَنْهُمْ، كَذَا فِي «النَّهَايَةِ».

والقدرية: هم المنكرون للقدر، من المعتزلة قديماً وأشباههم حديثاً.  
والبراءة: هي من بدع الخوارج، الذين خرجن على علي بن أبي طالب رض وترؤوا  
منه، ثم صارت البراءة لهم مذهبًا عرفوا به، حتى كانوا يتبرؤون ممّن كان منهم  
لمخالفته لهم، ولو في مسألة واحدة، وانظر تفسير ذلك في «مقالات الإسلاميين»  
لأبي الحسن الأشعري (١٥٦-١٩٦).

وأمّا الشهادة: فالظاهر أنّها من بدع المُرجئة الذين يشهدون لكل مؤمن  
بالجنة، الذين يقولون: كما لا ينفع مع الشرك عمل، كذلك لا يضرّ مع الإيمان  
عمل<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر -رحمه الله- (ص ٨٤): (باب الخروج من الإيمان بالمعاصي) وبين  
عقيدة أهل السنة والجماعة في ذلك؛ راداً على المُرجئة والخوارج، وفصل في  
ذلك تفصيلاً رائعاً.

ثم ذكر -رحمه الله- (ص ٩٩): (باب ذِكْرِ الذُّنُوبِ التِّي تَلَحَّقُ الْكَبَائِرُ بِلَا  
خُرُوجٍ مِنَ الْإِيمَانِ).

ثم ذكر عدداً من النصوص المتعلقة بذلك، ثم قال (ص ١٠١-١٠٢): «ذِكْرُ  
الأصناف الخمسة الذين تركنا صفاتهم في صدر كتابنا هذا، مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي

(١) انظر تتمة كلامه -رحمه الله- في الشهادة - إن شئت - في الكتاب المذكور.

الإيمان هم الجهمية، والمعزلة، والإباضية، والصفرية<sup>(١)</sup>، والفضلية<sup>(٢)</sup> .

فقالت الجهمية: الإيمان معرفة الله بالقلب، وإن لم يكن معها شهادة لسان، ولا إقرار بنبوة ولا شيء من أداء الفرائض، احتجوا في ذلك بإيمان الملائكة، فقالوا: قد كانوا مؤمنين قبل أن يخلق الله الرسل.

ثم ذكر - رَحْمَةُ اللَّهِ - الفرق الأخرى.

أما الكتاب الآخر فهو كتاب «الإيمان» للحافظ أبي بكر عبد الله محمد بن أبي شيبة العبسي (١٩٥-٢٣٥) - رَحْمَةُ اللَّهِ - .

جاء في «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (١١/١٢٢): «... وهو من أقران أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهْوَيَةَ وَعَلَيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ؛ فِي السِّنْ وَالْمَوْلَدِ وَالْحَفْظِ». وفيه (ص ١٢٥): «قال إبراهيم نفطويه: في سنة أربع وثلاثين ومئتين أَشَخَصَ<sup>(٢)</sup> المَتَوَكِّلُ الْفَقَهَاءُ وَالْمَحْدُثَيْنَ، فَكَانَ فِيهِمْ مَصْعُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزبيري، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وإبراهيم بن عبد الله الهرمي، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وكانا من الحفاظ.

فُقِسِّمَتْ بَيْنَهُمْ الْجَوَائزُ، وَأَمْرَهُمْ الْمَتَوَكِّلُ أَنْ يُحَدِّثُوَا بِالْأَحَادِيثِ التِّي فِيهَا

(١) قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - : «الأصل الصفيريّة والفضلية والتصحيف من «مقالات الإسلاميين» (١٦٩-١٨٣)، والصفرية هم أصحاب زياد الأصفر والإباضية - بكسر أوله - نسبة إلى عبد الله بن إباض، الذي خرج في أيام مروان بن محمد، والفضلية لعله نسبة إلى رجل من الخوارج، ولم أعرفه».

(٢) أي: بعث وأرسل.

الرَّدُّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ.

قال: فجلس عثمان في مدينة المنصور، واجتمع عليه نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا،  
وجلس أبو بكر في مسجد الرُّصافَة، وكان أَشَدَّ تقدِّمًا مِنْ أَخِيهِ، اجتمع عليه نَحْوُ  
مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا».

والمتأمِّل يرى أنَّها اختصَّت في الرَّدِّ على المُرجئة، ولو لا ضيق وقتِي،  
ومخافة ملل القارئ؛ لقمتُ بعرضها نصًّا نصًّا، مُبِينًا علاقَةَ كُلِّ نصٍّ في نقضِ  
الإِرْجَاءِ، ولكن حسيبي أنْ أذُكُّر بعض الأمثلة مع بعض الأرقام لبعض  
الأحاديث؛ وبيان ارتباطها بالإيمان، وهَدْمُ الإِرْجَاءِ.

(٢، ١) ذِكْرُ أَهمِيَّةِ عدم الشرك، والصلوة، والجهاد في سبيل الله، وأنَّ ذلك  
سبُبُّ لدخول الجنة.

(٧) علاقة الأمانة بالإيمان.

(٨، ٩) تصرُّر القلوب والإيمان بالذُّنُوبِ، كما في أثر عبد الله رض: «إِنَّ  
الرَّجُلَ لِيُذْنِبُ الذَّنْبَ؛ فَيُنِكَّتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سُودَاءُ، ثُمَّ يُذْنِبُ الذَّنْبَ؛ فَتُنِكَّتُ  
أُخْرَى، حَتَّى يَصِيرَ لَوْنَ قَلْبِهِ لَوْنَ الشَّاةِ الرَّبَّدَاءِ»<sup>(١)</sup>.

(١٠) عوْدًا إلى الأمانة ونقصان الإيمان إذا نقصت الأمانة، ثم ساق  
بِإِسْنَادِهِ إِلَى هشام عن أبيه قال: «ما نَقَصَتْ أَمَانَةَ عَبْدِ قَطٍّ إِلَّا نَقَصَ إِيمَانَهُ».

(١) قال أبو عبيدة: «الرُّبَّدَةُ: لَوْنٌ بَيْنَ السُّوَادِ وَالْغَبْرَةِ». «السان العربي».

(٢) وهذا الأثر عن ابن مسعود رض صحيح الإسناد، كما قال شيخنا - رحمه الله -.

(١٤) الإيمان يزيد وينقص.

عن عمير بن حبيب بن خماسة<sup>(١)</sup> أنه قال: «الإيمان يزيد وينقص، فقيل: بما زيادته وما نقصانه؟ قال: إذا ذكرنا ربنا وخشيناه فذلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا وضيّعنا؛ فذلك نقصانه». .

(١٦) نقصان الإيمان بسبب الذنوب.

عن أبي هريرة رض قال: «الإيمان نزه<sup>(٢)</sup> فمن زنا فارقه الإيمان، فمن لام نفسه وراجع راجعه الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

(١٧) ارتباط الأخلاق والحياة بالإيمان.

(٢٢-٣٣) مسألة الاستثناء في الإيمان.

(٦٧) ذكر شعب الإيمان وارتباطها بالأعمال.

(٦٨) الحياة من الإيمان.

(٧٢) علاقة النكاح بزيادة الإيمان، وبيان أن الزنا يتزع نور الإيمان.  
قال عبد الله بن عباس رض لغلمانه يدعوه غلاماً غلاماً يقول: «ألا أزوجك؟ ما من عبد يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

(١) قال شيخنا -رحمه الله-: «صحابي من أصحاب الشجرة، وليس له رواية».

(٢) نزه: أي: بعيد عن المعاصي.

(٣) قال شيخنا -رحمه الله-: «صحيح الإسناد موقوفاً».

(٤) ذكر فيه عثمان بن أبي صفيحة، ولم يعرفه شيخنا -رحمه الله- وقال: «لكنه لم يتفرد فيه، فقد رواه المصنف ابن أبي شيبة (٩٤)... بسنده حسن».

(٧٩) نفي الإيمان عن الطّعان واللّعان والفاحش والبذىء.  
(٨٩، ٩٠) الإيمان في الأخلاق، والمطعّم الحلال، والتعاون بين المسلمين.

(٩٩) أثر الإيمان في ترك المعا�ي، ومعنى الرجاء الحقيقي.  
عن عاصم قال: «قلنا لطلق بن حبيب: صِف لنا التقوى، فقال: التقوى عمل بطاعة الله، رجاء رحمة الله على نور مِن الله، والتقوى ترك معصية الله، مخافة الله، على نور مِن الله»<sup>(١)</sup>.

(١٠١) نفي الإيمان عن أهل الصّلاة والمساجد في زمان مِن الأزمان.  
عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قال: «يأتي على النّاس زمان يجتمعون ويصلّون في المساجد، وليس فيهم مؤمن»<sup>(٢)</sup>.  
(١٠٦) من الإيمان إيمان ليس بدائم.

عن معاوية بن قرّة قال: «كان أبو الدرداء يقول: اللهم إِنّي أسألك إيمانًا دائمًا، وعلماً نافعًا، وهدىًّا (٣) قيّمًا (٤)».

قال معاوية: فنرى أنّ مِن الإيمان إيمانًا ليس بدائم، ومن العلم علمًا لا

(١) قال شيخنا -رحمه الله-: «وهذا الأثر صحيح السندي إلى طلق بن حبيب، وهو تابعي عابد».

(٢) قال شيخنا -رحمه الله-: «إسناده موقوف صحيح على شرط الشيختين، وأخرجه الحاكم

(٤/٤٤٢) من طريق سفيان عن الأعمش به، وصحّحه... ووافقه الذهبيّ». وله حُكْم الرَّفع.

(٣) الهدي: بفتح الهاء وسكون الدال، السيرة والهيئة والطريقة. «النهاية»، وذكره شيخنا -رحمه الله- في التعليق.

(٤) القيّم: المستقيم الذي لا زَيْغَ فيه ولا ميل عن الحقّ. «النهاية».

ينفع، ومن الهدى هدىً ليس بقيمة»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا من أهم الآثار في نقض الإرجاء؛ لمن تأمل وتدبر.

(١٠٧) أثر الذكر في زيادة الإيمان.

(١٠٨) في زيادة الإيمان.

(١٢٤-١٢٥) أثر الظهور في الإيمان.

(١٣٥) في فرائض الإيمان وشرائعه وحدوده وسننه وأنه يزيد وينقص.

(١٣٦) لا بد من العمل لتصدق به الإيمان.

عن زيد بن أسلم<sup>(٢)</sup> قال: «لا بد لأهل هذا الدين من أربع: دخول في دعوة الإسلام، ولا بد من الإيمان وتصديق بالله وبالمرسلين أولئهم وأخرهم، وبالجنة والنار، وبالبعث بعد الموت.

ولا بد من أن تعمل عملاً، تصدق به إيمانك، ولا بد من أن تعلم علماً

تحسن به عملك، ثم قرأ: ﴿وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ وَعَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى﴾<sup>(٣)</sup>.

وهذا من أهم الآثار وأبینها في نقض المراجحة والإرجاء.

وفي آخر الكتاب قال المصنف -رحمه الله-: «الإيمان عندنا قول وعمل،

ويزيد وينقص».

---

(١) قال شيخنا -رحمه الله-: «صحيح الإسناد».

(٢) قال شيخنا -رحمه الله- في التعليق: «هو أبو عبد الله العدواني مولى عمر، وهو ثقة عالم، والسنن إليه صحيح».

.٨٢ طه: (٣)

## الآثار المслكية للإيمان الحق عند شيخنا - رحمه الله - وحثه على العمل وأتباع

### أوامر الله واجتناب نواهيه وتخويفه من عذابه - تعالى -

أمّا عن الآثار المسلكية عند شيخنا - رحمه الله - في اعتقاده زيادة الإيمان بالطاعة ونقصانه بالمعصيّة، وتضرّر العبد بالذنوب، ومحق البركة في الدُّنيا، واستحقاق الجزاء في الآخرة، فلا تسأل؛ وذلك في نشاطاته العلميّة والدعويّة، وبكائه مِن خشية الله - تعالى -، وتواضعه، وزهده في الدُّنيا، ووصاته طلّابه بالإخلاص لله - تعالى -، وحرصه على أداء التوافل - ما استطاع إلى ذلك سبيلاً - فضلاً عن القيام بالواجبات، ومتابعة تزكية النفس - إلى غير ذلك مِن محاسن الصفات ومكارم الأخلاق - ولا نزكي على الله - تعالى - أحداً.

ومن الآثار المسلكية أيضًا؛ الأمر بتحسين الظاهر، وعدم الاتكال على الباطن والاقتصار عليه؛ قول شيخنا - رحمه الله - المشهور عنه حين الحوار، إذا ما أخطأ شخص في لفظٍ ما وأقام عليه شيخنا - رحمه الله - الحجّة، قال ذلك الشخص: قصدي يا شيخ كذا، فيقول - رحمه الله -: «حسن لفظك كما حسنت قصداك».

ومن آثاره المسلكية - وقد سطّر في كثيرٍ مِن كتبه - وصاته بالإفادة مِن شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيّم - رحمهما الله - كما تقدّم. وكذلك وصاته المشهورة عنه بتلقي العقيدة عن علماء نجد<sup>(1)</sup>.

(1) وقد وجّه الأخ حامد خوري - حفظه الله تعالى - بدبي - سؤالاً لشيخنا - رحمه الله - قائلاً عمن

ومن آثاره المسلكية؛ البُعد عن الحرام والشبهات، ونقاء فتاواه من المداهنة والمحاباة - ولا نزكيه على الله - تعالى -.

### توضيح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ مِنِ الْعَمَلِ - بِذَاتِهِ - مَا قَدْ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ

قرر شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - هذه القاعدة - وهي منهج أهل السُّنَّةِ والجماعـة - في كثير من المواقع، من دروسه وكتبه؛ أَنَّ مِنِ الْعَمَلِ - بِذَاتِهِ - مَا قَدْ يَكُونُ كُفْرًا أَكْبَرَ مُخْرِجًا من الإسلام إذا اقترنت ما يدل على فساد الاعتقاد، وفي هذا أمثلة عديدة منها:

١ - جاء في «السلسلة الصحيحة» (مجلد٧ / قسم١ / ص١٣٤) تحت الحديث (٣٠٥٤):

«لقد أفاد [ابن القيم] - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود واعتقاد.

وأنَّ كفر العمل ينقسم إلى ما يضاد الإيمان، وإلى ما لا يضاده، فالسجود للصلوة، والاستهانة بالمصحف، وقتل النبي وسبه؛ يضاد الإيمان. وأما الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة؛ فهو من الكفر العملي قطعاً<sup>(١)</sup>.

---

نأخذ العقيدة؟ فأجاب - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «عن علماء نجد».

وسأله أحد الإخوة العراقيين في بيته عن السبيل إلى طلب العلم؛ فقال: «فيمم وجهك شطر المسجد الحرام».

(١) أي: الأصغر.

قلت [أي شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ -]: قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي<sup>(١)</sup> أحياناً، وذلك إذا اقتنى به ما يدل على فساد عقيدته؛ كاستهزائه بالصلوة والمصلين، وكإيثاره القتل على أن يصلى إذا دعا الحاكم إليها، كما سألي، فتذكر هذا؛ فإنَّه مهم ». .

فتَأَمَّلَ - رعاك الله - كيف بين شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أنَّ الْحُكْمَ بغير ما أنزل الله قد يكون كُفْرًا أكبر اعتقدًا مُخرجاً من الملة لوجود قرينة، وكذلك تارك الصلاة إذا اقتنى بتركه الصلاة استهزاؤه بها والمصلين.

٢ - آنَّه - رَحْمَةُ اللَّهِ - كان يُفْهَمُ تلاميذه آنَّه ليس في الاستهزاء كفران، إنما هو كُفر واحد، فهو كفر أعظم مُخرج من الملة، وهذا قبل قرابة خمسة وأربعين عاماً؛ وهو ينافشهم في مسائل التكفير والإيمان.

٣ - قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - كما تقدَّم في شريط «التوحيد أو لا ..»: «ولذلك فأنا أقول كلمة - ربما تكون نادرة الصدور مني - وهي: أنَّ واقع المسلمين اليوم شُرٌّ مما كان عليه العرب من حيث سوء الفهم لهذه الكلمة الطيبة؛ لأنَّ العرب كانوا يفهمون، لكنهم لا يؤمنون.

أمَّا المسلمون اليوم فيقولون ما لا يعتقدون، يقولون: لا إله إلَّا الله، وهم يكفرون بمعناها ». .

٤ - وقال - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «أحكام الجنائز» (ص ١٢٠) تحت (مسألة ٦٠): «وتحرم الصلاة والاستغفار والترحم على الكفار والمنافقين، لقول الله - تبارك

(١) أي: الأكبر.

وتعالى - ﴿ وَلَا تُصِلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا نَقْمَ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أُوتُوا وَهُمْ فَيُسْقَوْنَ ﴾<sup>(١)</sup>.

ثم قال - رَجُلَ اللَّهِ - في التعليق في تفسير (المنافقين): « هم الذين يُطْنُون الكُفُرَ وَيُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، وَإِنَّمَا يَتَبَيَّنُ كُفُرُهُمْ بِمَا يَتَرَشَّحُ مِنْ كَلْمَاتِهِمْ مِنَ الْغُمْزِ فِي بَعْضِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ وَاسْتَهْجَانِهَا، وَزَعْمُهُمْ أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِلْعُقْلِ وَالذُّوقِ !

وقد أشار إلى هذه الحقيقة ربنا - تبارك وتعالى - في قوله: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنَّ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ ۝ وَلَوْنَشَاءُ لَأَرِنَّكُمْ فَلَعْنَافُهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفُنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَلَكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأمثال هؤلاء المنافقين كثير في عصرنا الحاضر، والله المستعان ».

٥- نقل شيخنا فتوى شيخ الإسلام - رحمهما الله تعالى - باستتابة من يطوف حول قبور الأنبياء والصالحين ونحو ذلك، فإن أبي قُتيل.

قال - رَجُلَ اللَّهِ - في « مناسك الحجّ والعمرة » في التعليق (ص ٢٢): « قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والاستلام هو مسحة باليد، وأمّا سائر جوانب البيت ومقام إبراهيم، وسائر ما في الأرض من المساجد وحيطانها، ومقابر الأنبياء والصالحين كحجرة نبينا عليهما السلام، ومعارة إبراهيم ومقام نبينا عليهما السلام الذي كان يصلّي فيه، وغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين، وصخرة بيت المقدس، فلا

. (١) التوبة: ٨٤.

. (٢) محمد: ٢٩، ٣٠.

تُستَلِمُ، وَلَا تُقْبَلُ باتفاقِ الْأَئمَّةِ، وَأَمَّا الطَّوَافُ بِذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ البدع  
المحرّمة، وَمَنْ اتَّخَذَهُ دِينًا يُسْتَتابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ<sup>(١)</sup>».

٦- قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - في كتاب («العقيدة الطحاوية» شرح وتعليق) (ص ٣١):

«إِنَّ نَفِيَ الشَّرِيكَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - لَا يَتَمَّ إِلَّا بِنَفِيِّ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعِ مِنَ الشَّرِيكِ:  
الْأَوَّلُ: الشَّرِيكُ فِي الرَّبُوبِيَّةِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَعَ اللَّهِ خَالِقًا آخَرَ -  
سَبِّحَانَهُ - .

الثاني: الشَّرِيكُ فِي الْأَلْوَهِيَّةِ أَوِ الْعَبُودِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَعْبُدُ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالصَّالِحِينَ، كَالاستِغَاثَةِ بِهِمْ وَنِدَائِهِمْ عَنِ الشَّدَائِدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهَذَا مَعَ الْأَسْفِ  
فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَثِيرٌ، وَيَحْمِلُ وَزْرَهُ الْأَكْبَرُ أُولَئِكَ الْمُشَايخُ الَّذِينَ يَؤْيِّدُونَ هَذَا النَّوْعَ  
مِنَ الشَّرِيكِ بِاسْمِ التَّوْسُلِ «يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا» !

الثالث: الشَّرِيكُ فِي الصَّفَاتِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَصُفُّ بَعْضَ خَلْقِهِ - تَعَالَى -  
بَعْضَ الصَّفَاتِ الْخَاصَّةِ بِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - كَعِلْمِ الْغَيْبِ مَثَلًا، وَهَذَا النَّوْعُ مُنْتَشِرٌ  
فِي كَثِيرٍ مِنَ الصَّوْفِيَّةِ، وَمِنْ تَأْثِيرِهِمْ، مُثَلُّ قَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي مَدْحَهُ النَّبِيِّ ﷺ:  
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَهَا  
وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ الْلَّوحِ وَالْقَلْمِ!  
وَمِنْ هَنَا جَاءَ ضَلَالُ بَعْضِ الدِّجَالِيِّينَ؛ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ الرَّسُولَ  
عَنْكَلَتِهِ الْيَوْمَ يَقْظَةً، وَيَسْأَلُونَهُ عَمَّا خَفِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ بِوَاطِنِ نُفُوسٍ مِنْ يَخْالِطُهُمْ،

(١) يعني: يُقتل رَدَّهُ وَكُفْرًا، ويكون بواسطة ولِيِّ الْأَمْرِ، وهذا مسبوق بالعلم والبيان، وإنَّما يمضي  
بضوابطه وشروطه.

ويريدون تأميرهم في بعض شؤونهم، ورسول الله ﷺ ما كان ليعلم مثل ذلك في حال حياته ﷺ **وَنَكُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكَرِّثُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَ الْشُّوَّهُ**<sup>(١)</sup> فكيف يعلم ذلك بعد وفاته وانتقاله إلى الرفيق الأعلى؟!

هذه الأنواع الثلاثة من الشرك من نفها عن الله في توحيد إياه، فوحده في ذاته وفي عبادته، وفي صفاتيه، فهو الموحد الذي تشمله كل الفضائل الخاصة بالموحدين، ومن أخل بشيء منه، فهو الذي يتوجه إليه مثل قوله - تعالى -: **لَئِنْ أَشَرَّكَ لَيَحْبَطَنَ عَمْلُكَ وَلَتَكُونَنَ مِنَ الْخَسِّرِينَ**<sup>(٢)</sup>، فاحفظ هذا فإنه أهم شيء في العقيدة، فلا جرم أن المصنف - رحمه الله - بدأ به.

ومن شاء التفصيل فعليه بشرح هذا الكتاب وكتب شيوخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وغيرهم ممن حدا حذوه واتبع سبيلهم، **رَبَّنَا أَعْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَجْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَنِ**<sup>(٣)</sup>. وإذا لم يكفر شيخنا - رحمه الله - بعض الحالات الكفرية الصادرة من بعضهم؛ فلعدم تحقق الشروط وانتفاء المowanع<sup>(٤)</sup>.

(١) الأعراف: ١٨٨.

(٢) الزمر: ٦٥.

(٣) الحشر: ١٠.

(٤) سيأتي التفصيل تحت العنوان: (قد يكون العمل بذاته كفراً، ولكن ليس كُلُّ مَنْ وقع منه الكفر كافراً).

٧- وجاء في «أحكام الجنائز» (ص ٢٥٩) قبل أكثر من سبعة وستين عاماً<sup>(١)</sup>: « قال النّووي في «المجموع» (٥ / ٣٢٠): وأمّا الذّبح والعَقْرُ<sup>(٢)</sup> عند القبر فمدحوم.

قلت: أي: شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - وهذا إذا كان الذبح هناك لله - تعالى -، وأمّا إذا كان لصاحب القبر كما يفعله بعض الجُهَّال فهو شرك صريح، وأكله حرامٌ وفسيق ». .

قال الشوكاني - رحمه الله تعالى - (٤ / ٧٢) في شرح هذا الحديث<sup>(٣)</sup>: « فيه أَنَّ السُّنَّةَ أَنَّ القبر لا يُرفع رفعاً كبيراً من غير فرق بين من كان فاضلاً ومن كان غير فاضل، والظاهر أَنَّ رفع القبور زيادةً على القدر المأذون فيه محرّم، وقد صرّح بذلك أصحابُ أَحمد، وجماعةُ الشافعىِ ومالك ». .

قال: « وَمِنْ رفع القبور الداخل تحت الحديث دخولاً أولياً؛ القُبْبُ والمشاهد المعمورة على القبور، وأيضاً هو من اتخاذ القبور مساجد، وقد لعن النبي ﷺ فاعل ذلك... »

(١) قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «أحكام الجنائز» طبعة دار المعارف ص (٣٠١): « هذا آخر ما وفق الله - تعالى - لجمعه من «أحكام الجنائز» دمشق ١ / ٧ / ١٣٧٣ هـ. وانتهى تبييضه ظهر الأحد ١٣٨٢ / ٤ / ١٩ هـ والحمد لله رب العالمين. »

(٢) العَقْرُ: النَّحر.

(٣) يريد حديث أبي الهيّاج الأَسْدِي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: « ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه? أن لا تدع تمثلاً إلّا طمسه، ولا قبراً مُشرفاً إلّا سوّيته ». أخرجه مسلم: (٩٦٩).

وكم قد نشأ عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكُفار للأصنام، وَعَظُمْ ذلك فظنوا أنَّها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر، فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحاجات، وملجأً لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدّوا إليها الرّحال وتمسّحوا واستغاثوا.

وبالجملة أنَّهم لم يدعوا شيئاً ممّا كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلَّا فعلوه! فإنَّ الله وإنَّا إليه راجعون.

ومع هذا المنكر الشَّنيع والكُفر الفظيع؛ لا تجد من يغضِّبُ الله، ويغار حمِيَّةً للدين الحنيف، لا عالماً ولا متعلماً، ولا أميراً ولا وزيراً ولا ملِكًا، وقد توارَدَ إلينا من الأخبار ما لا يُشكِّ معه أنَّ كثيراً من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم؛ إذا توجَّهَت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرًا، فإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني! تلعم وتلكأ وأبى واعترف بالحقّ. وهذا من أُبَيْن الأدلة الدالة على أنَّ شركهم قد بلغ فوق شرك من قال: إنَّه تعالى ثانٍ اثنين، أو ثالث ثلاثة.

فيَا عُلَمَاءَ الدِّينِ! ويا ملوك المسلمين! أيُّ رزءٍ للإسلام أشدُّ من الكفر، وأيُّ بلاءٍ لهذا الدين أضرَّ عليه من عبادة غير الله، وأيُّ مصيبةٍ يُصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة، وأيُّ مُنكرٍ يجب إنكاره إنْ لم يكن إنكارُ هذا الشرك واجباً؟!

لقد أسمعتَ لوناديتَ حيًّا  
ولو نارًا نفخْتَ بها أضاءتَ  
ولكن لا حياة لمن تنادي  
ولكن أنت تنفحُ في رمادٍ

٨- فتوى شيخنا -رحمه الله- ببطلان حجٍّ مَن يدعُو غير الله، ويستغثُ  
بالصالحين مِن الأموات.

جاء في «حجّة النبي ﷺ» (ص ٦) قبل ستٍ وخمسين عاماً<sup>(١)</sup> في التحذير  
من مَنْهِيَّات...:

«إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَابِ الَّتِي أَصِيبُ بِهَا بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ جَهْلَهُمْ بِحَقِيقَةِ  
الشُّرُكَ الَّذِي هُوَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ، وَمِنْ صَفَتِهِ أَنَّهُ يُحِبِّطُ الْأَعْمَالَ: ﴿لَئِنْ أَشَرَّكَ لَيَحْبِطَنَّ  
عَمَلُكَ﴾<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ رأَيْنَا كَثِيرًا مِنَ الْحَاجِجِ يَقْعُونَ فِي الشُّرُكِ وَهُمْ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ،  
وَفِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَرَكَونَ دُعَاءَ اللَّهِ وَالْاسْتِغْاثَةَ بِهِ، وَيَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ -  
عَزَّ وَجَلَّ - وَاللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ  
قُطْمَيْرٍ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَا سَمَعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ  
يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنِئُكُمْ مِثْلُ خَيْرِ﴾<sup>(٤)</sup>.

والآيات في هذا المعنى كثيرةً جدًّا، وفي هذه كفاية لمن فتح قلبه للهداية،  
إذ ليس الغرض الآن البحث العلمي في هذه المسألة؛ وإنما هو التذكير فقط.

(١) انظر توقيع شيخنا -رحمه الله- (ص ٣١) وقوله: «في دمشق ١٥ شوال ١٣٨٤».

(٢) الزمر: ٦٥.

(٣) أي: ما يملكون قشر نواةٍ فما فوقها. انظر تفسير «جامع البيان» للإمام الطبرى -رحمه الله-.

(٤) فاطر ١٤-١٣.

فليت شعري ماذا يستفيد هؤلاء من حجّهم إلى بيت الله الحرام، إذا كانوا يصرّون على مثل هذا الشرك، ويغيّرون اسمه، فيسمّونه: توسلًا، وتشفعًا، وواسطة! أليست هذه الوساطة هي التي ادعاهما المشركون من قبل يبرّون<sup>(١)</sup> بها شرّكهم وعبادتهم لغير الله - تبارك وتعالى - : ﴿وَالَّذِينَ أَخْذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلَيَّ أَئِمَّةً مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وجاء في «مناسك الحجّ وال عمرة» (ص٧): «فقد رأينا كثيراً منهم يقعون في الشرك؛ كالاستغاثة بغير الله، والاستعانة بالأموات من الأنبياء والصالحين، ودعائهم من دون الله، والحلف بهم تعظيمًا لهم، فيبطلون بذلك حجّهم، قال تعالى - : ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتْ لَيَحْبَطَ عَمَلَكَ﴾<sup>(٣)</sup> .

٩ - وناقض شيخنا - رحمه الله - من يقول بكرامة التنزية أو كراهة التحرير لمن صلّى إلى القبور فقد قال - رحمه الله - في «أحكام الجنائز» (ص٢٦٩): «وينبغي أن يعلم أنّ التحرير المذكور إنّما هو إذا لم يقصد بالاستقبال تعظيم القبور، وإلا فهو شرك».

١٠ - نقل شيخنا كلامًا مفيدًا لشيخ الإسلام - رحمهما الله - حول اتخاذ القبر عيدها وأخر قوله - أي: شيخ الإسلام - رحمه الله -: «إذا كان قصدها يجرّ هذه المفاسد كان حراماً كالصلوة عندها وأولى،

(١) كذا والأولي: «يسوغون».

(٢) الزمر: ٣.

(٣) الزمر: ٦٥.

وكان ذلك فتنة للخلق، وفتحاً لباب الشرك، وإغلاقاً لباب الإيمان».

١١ - وانتصر شيخنا لقول شيخ الإسلام ابن القيم - رحم الله الجميع - في تحريم السفر إلى قبور الأولياء والصالحين، فقد قال - رحمه الله - في «أحكام الجنائز» (ص ٢٩٣):

«والخلاصة: أن ما ذهب إليه أبو محمد الجوني الشافعي وغيره من تحريم السّفر إلى غير المساجد الثلاثة من الموضع الفاضلة، هو الذي يجب المصير إليه، فلا جرم اختاره كبار العلماء المحققين المعروفين باستقلالهم في الفهم، وتعمقهم في الفقه عن الله ورسوله، أمثال شيخي الإسلام: ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله تعالى - فإن لهم البحوث الكثيرة في هذه المسألة الهامة.

ومن هؤلاء الأفضل الشيخ ولئن الله الدّهلوi، ومن كلامه في ذلك ما قال في «الحجّة البالغة» (١٩٢/١):

«كان أهل الجاهلية يقصدون موضع معظمة بزعمهم يزورونها ويتركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فسدّ عَبَرَةُ الْفَسَادِ، لَئِلَا يُلْحَقُ غَيْرُ الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله، والحقّ عندي أنّ القبر، ومحلّ عبادة ولئن من الأولياء، والطّور؛ كُلُّ ذلك سواءٌ في النَّهَيِّ».

١٢ - قال شيخنا - رحمه الله - في مقدمة كتاب «الآيات البينات في عدم سماع الأموات»:

«واعلم أن هذه الرسالة وإنْ كان موضوعها في بيان حكم فقهى كما

سترى، فذلك لا يعني - في اعتقادى - أَنَّه لا علاقه لها بما هو أسمى من ذلك وأعلى، ألا وهو التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده، ودعاؤه - تعالى - دون سواه، ومن المعلوم أنَّ الاعتقاد بِأَنَّ الموتى يسمعون، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين اليوم في الشرك الأكبر، ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين وعبادتهم من دون الله - عز وجل - جهلاً<sup>(١)</sup> أو عناداً، ولا ينحصر ذلك في الجهال منهم، بل يشاركون في ذلك كثير ممن يتعمى إلى العلم، بل وقد يظنُّ الجماهير أَنَّه من كبار العلماء!

١٣ - وقال - رَجُلَ اللَّهِ - (ص ١١) منه:

«وفي ظني أنَّ المؤلَّف<sup>(٢)</sup> - رَجُلَ اللَّهِ - ما أَلْفَ هذه الرِّسالة إِلَّا تمهيداً للقضاء على هذه الضَّلالَةِ الكبُرَى، ألا وهي الاستغاثة بغير الله - تعالى -، على اعتبار أنَّ السبب الأقوى الموجب لها عند من ضلَّ من المسلمين، إنَّما هو الاعتقاد

(١) وقد سماه الشَّيخ في ذاته شرَّاً أكبر ولو كان جهلاً؛ فتأمل.

وقد يُشكِّل هذا على بعض النَّاسِ، ولكن الأمر سهل فالفارق بينَ بَيْنَ قاعدة إطلاق الكُفر النَّوعي، وبينَ قاعدة تكفير المُعين؛ مع مراعاة اقتضاء الشروط، وانتفاء الموانع، علمًا أو جهلاً، قصدًا أو ذهولاً، اختيارًا أو إكراهًا فتتحقق أَنَّ كلمة: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ» كفرٌ مُخرجٌ مِنَ الْمَلَّةِ، لكن لا نُكْفَرُ مَنْ قالها ذهولاً أو خطأً، كما في الحديث المعروف «أَخْطَأَ مِنْ شَدَّةِ الْفَرَحِ» [انظر الحديث بتمامه في «صحيف مسلم» برقم (٢٧٤٧) وسيأتي بإذن الله تعالى -]، فشيخنا يُسمى الفعل (شرَّاً أكبر)، ولا يُسمى كُلَّ فاعلٍ مُشرِّكاً إِلَّا بالضوابط الشرعية.

(٢) وهو العلامة نعمان بن المفسر الشهير محمد الألوسي - رَجُلَ اللَّهِ -.

بأنَّ الموتى يسمعون، فإذا تبَّينَ أنَّ الصوابَ أنَّ الموتى لا يسمعون، لم يبقْ حيثَنَدْ  
معنى لدعاء الموتى من دون الله - تعالى -.

فإنَّي لا أكاد أتصور - ولا غيري يتصور - مسلماً؛ يعتقدُ أنَّ الميت لا  
يسمع دعاء داعيه، ثمَّ هو مع ذلك يدعوه، ومن دون الله يناديَه، إلَّا أنَّ يكون قد  
تمكَّنت منه عقيدة باطلة أخرى، هي أضلُّ من هذه وأخْرَى، كاعتقاد بعضهم في  
الأولياء، أنَّهم قبل موتهم كانوا عاجزين، وبالأسباب الكونية مقيدين، فإذا ماتوا  
انطلقوا وتفلَّتوا من تلك الأسباب، وصاروا قادرين على كُلِّ شيءٍ كربَّ  
الآرباب !

ولا يستغربنَّ أحدُ هذا ممَّن عافاهم الله - تعالى - من الشرك على  
اختلاف أنواعه، فإنَّ في المسلمين اليوم من يُصرَّح بأنَّ في الكون متصرفين من  
الأولياء دون الله - تعالى - ممَّن يسمونهم هنا في الشام بـ(المدرّكين) وبـ  
(الأقطاب) وغيرهم، وفيهم من يقول: «نظرة من الشَّيخ تقلب الشَّقي سعيداً»!  
ونحوه من الشركيات .

٤ - وقال - رَجُلُ اللَّهِ - (ص ١٥) منه: «وليس غرضي الآن أن أُشبع الكلام  
في توحيد الربوبية والألوهية وما ينافيهما من الشرك والوثنية، فذلك أمرٌ لا تتسع  
له هذه المقدمة، لا سيما وقد قام بذلك خير القيام، أئمَّة التوحيد وشيوخ  
الإسلام، كالإمام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية، ومحمد بن عبد الوهاب،  
والصنعاني، والشوکاني وغيرهم من أولي الألباب، وإنَّما الغَرَض بيان ارتباط  
هذه المسألة «سماع الموتى» بنوع من أنواع الشرك، وأنَّ القضاء عليه يكون

بتحقيق أنَّ الموتى لا يسمعون؛ فإنِّي أعلم عِلْمَ اليقين أنَّ في المستغثين بالأولياء والصالحين؛ من لم يقم في نفوسهم ما تقدَّم بيانه من الضلال الأكبر...».

١٥ - وقال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ١٦) منه: «فطَلَبَ ذَلِكَ مِنَ الْأُولَيَاءِ فِي حَيَاتِهِمْ

شَرْكٌ وَضَلَالٌ أَكْبَرُ، مُخْلِّبٌ بِتَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ بِلَهَ الْأَلَوَهِيَّةِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، فَكَيْفَ بِذَلِكَ بَعْدَ مَوْتِهِمْ! لَا شَكَّ أَنَّهُ أَدْهَى وَأَمْرٌ».

١٦ - وقال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ١٩) منه:

«إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَتَنَبَّهْ أَيْهَا الْمُسْلِمُ الْمُبْتَلَى بِدُعَاءِ الْأُولَيَاءِ وَالصالِحِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ - تَعَالَى -، هَلْ أَنْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّهُمْ حِينَ تَنَادِيهِمْ لَا يَسْمَعُونَكَ؟ إِذْنَ فَأَنْتَ مَعَ مَخَالِفَتِكَ لِلْعُقُولِ وَالْفَطْرَةِ السَّلِيمَةِ مُثْلِ أُولَئِكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِمْ، وَلَا فَرْقٌ، فَلَا يَنْفَعُكَ وَالْحَالَةُ هَذِهِ مَا تَدْعِيهِ مِنْ إِسْلَامٍ وَإِيمَانٍ، لِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ فِي الْقُرْآنِ: ﴿لَيْسَ أَشْرَكَتْ لَيْجَبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَنَّاسِرِ﴾<sup>(١)</sup>.

وَإِنْ كُنْتَ تَزْعُمُ أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَكَ، وَلِذَلِكَ تَنَادِيهِمْ وَتَسْتَغْيِثُ بِهِمْ وَتَطْلَبُ مِنْهُمْ، فَهُمْ ضَلَالَةٌ أُخْرَى فُوقَتَ بِهَا الْمُشْرِكِينَ! وَإِنِّي لَا عِذْكَ بِاللَّهِ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ».

١٧ - وقال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ١٠٩) منه:

«يَا حَسْرَةٌ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، لَقَدْ كَانَ الْمُفْرُوضُ فِيهِمْ أَنْ يَكُونُوا

(١) الزمر: ٦٥.

دُعَاءً لِجَمِيع النَّاسِ إِلَى دِين التَّوْحِيدِ، وَسَبِيلًا لِإِنْقاذِهِم مِنَ الْوَثْنِيَّةِ وَأَدْرَانِهَا،  
وَلَكَنَّهُم بِسَبِيلِ جَهْلِهِم بِدِينِهِمْ وَاتِّباعِهِمْ أَهْوَاءِهِمْ؛ عَادُوا مُضْرِبَ مَثَلٍ لِلْوَثْنِيَّةِ مِنْ  
قِبَلِ الْمُشْرِكِينَ أَنفُسِهِمْ، فَصَارُوا يَصِفُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ كَالْيَهُودِ فِي بَنَائِهِمُ الْمَسَاجِدِ  
عَلَى الْقُبُورِ... ».

١٨ - وَقَالَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ١٦) مِنْهُ: « وَقَدْ يَظْنُّ بَعْضُ النَّاسِ وَخَاصَّةً مِنْ  
كَانَ مِنْهُمْ ذَا ثَقَافَةٍ عَصْرِيَّةٍ أَنَّ الشَّرْكَ قَدْ زَالَ، وَأَنَّهُ لَا رَجْعَةَ لَهُ بِسَبِيلِ انتِشَارِ  
الْعِلُومِ وَاسْتِنَارَةِ الْعُقُولِ بِهَا !

وَهَذَا ظَنٌّ باطِلٌ، فَإِنَّ الْوَاقِعَ يَخَالِفُهُ، إِذَاً الْمُشَاهِدُ أَنَّ الشَّرْكَ عَلَى  
اِخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ وَمَظَاهِرِهِ؛ لَا يَزَالُ ضَارِبًا أَطْنَابَهُ فِي أَكْثَرِ بَقَاعِ الْأَرْضِ، وَلَا سِيمَا  
فِي بَلَادِ الْغَرْبِ عُقْرَ دَارِ الْكُفَّرِ، وَعِبَادَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْقَدِيسِينَ، وَالْأَصْنَامِ وَالْمَادَّةِ،  
وَعَظِيمَةِ الرِّجَالِ وَالْأَبْطَالِ.

وَمِنْ أَبْرَزِ مَا يَظْهُرُ ذَلِكَ لِلْعِيَانِ؛ اِنْتِشَارِ التَّمَاثِيلِ بَيْنَهُمْ، وَإِنَّ مَمَا يَؤْسِفُ لَهُ  
أَنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ قَدْ أَخَذَتْ تَنْتَشِرَ رَوِيدًا فِي بَعْضِ الْبَلَادِ الإِسْلَامِيَّةِ؛ دُونَ أَيِّ نِكِيرٍ  
مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ !

وَمَا لَنَا نَذْهَبُ بِالْقُرْءَاءِ بَعِيدًا؟ فَهَذِهِ كَثِيرَةٌ مِنْ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ - وَخَاصَّةً  
الشِّيَعَةِ مِنْهُمْ - فِيهَا عَدِيدٌ مِنْ مَظَاهِرِ الشَّرْكِ وَالْوَثْنِيَّةِ كَالسُّجُودِ لِلْقُبُورِ،  
وَالطَّوَافِ حَوْلَهَا، وَاسْتِقْبَالُهَا بِالصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ، وَدُعَائِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ - تَعَالَى  
- وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا سَبَقَ ذِكْرَهُ.

عَلَى أَنَّا لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ الْأَرْضَ قَدْ طَهَّرَتْ مِنْ أَدْرَانِ الشَّرْكِيَّاتِ وَالْوَثْنِيَّاتِ

على اختلاف أنواعها، فلا يجوز لنا أن نبيح اتخاذ الوسائل التي يُخشى أن تؤدي إلى الشرك؛ لأنَّنا لا نأمن أن تؤدي هذه الوسائل بعض المسلمين إلى الشرك، بل نحن نقطع بأنَّ الشرك سيقع في هذه الأُمَّة في آخر الزمان إنْ لم يكن قد وقع حتى الآن!

وإليك بعض النصوص الواردة في ذلك عن النَّبِيِّ ﷺ حتَّى تكون على بيته من الأمر:

- ١ - «لا يذهب الليل والنهار حتَّى تُعبد الالات والعزَّى»، فقالت عائشة: يا رسول الله إنْ كنت لأظنَّ حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ لِيُظَهِّرُهُ عَلَى الْمُنْكَرِ كُلِّهِ وَلَوْ كَيْفَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَعْثِثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّىٰ كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مُثْقَالُ خَرْدَلٍ مِّنْ إِيمَانِهِ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ فَيُرْجَعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.
- ٢ - «لا تقوم السَّاعة حتَّى تلحق قبائل من أمتي بالمرجعيين، وحتَّى تَعبد قبائل من أمتي الأواثان»<sup>(٤)</sup>.
- ٣ - «لا تقوم السَّاعة حتَّى لا يقال في الأرض: الله، الله». وفي رواية: «لا

(١) الصَّفَّ: ٩.

(٢) قال بعض العلماء: أصله تتوَفَّى، حُذفت إحدى التاءين، أي: تأخذ الأنفس وافية تامة.

(٣) أخرجه مسلم: (٢٩٠٧)، وغيره.

(٤) أخرجه أبو داود والترمذى وصححه، وغيرهم وانظر «تحذير الساجد» (ص ١١٩).

إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

ففي هذه الأحاديث<sup>(٢)</sup> دلالة قاطعة على أن الشرك واقع في هذه الأمة، فإذا  
الأمر كذلك فيجب على المسلمين أن يتبعوا عن كل الوسائل والأسباب التي  
قد تؤدي بأحدهم إلى الشرك؛ مثل ما نحن فيه من بناء المساجد على القبور،  
ونحو ذلك مما سبق بيانه؛ مما حرمه رسول الله ﷺ وحذر أمته منه.

ولا يغتر أحد بالثقافة العصرية، فإنها لا تهدي ضالاً، ولا تزيد المؤمن  
هدي إلا ما شاء الله، وإنما الهدي والنور فيما جاء به الرسول ﷺ، وصدق الله  
العظيم إذ يقول: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنْ رَّبِّكُمْ نُورٌ وَّكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾<sup>(٤)</sup> يهدي به  
الله من أتَى بِرَصْوَانَهُ سُبْلَ السَّلَامِ وَيُحْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى  
النُّورِ بِإِذْنِهِ، وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صَرَاطِ مُّسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

### قول شيخنا -رحمه الله- «إن الإيمان ليس محصوراً في القلب»

إن المتأمل في كلام شيخنا -رحمه الله- وكتبه؛ يرى أنه حريص على تبيين  
ارتباط القلب بالجوارح، والقول بالعمل، بل القول الصحيح بالسند الثابت هو  
الذي يترتب عليه العمل الصالح.  
وقد صرَّح بيَان هذا الارتباط في مواضع كثيرة، وجاء توضيحة وبيانه أنَّ

(١) أخرجه مسلم: (١٤٨)، وغيره.

(٢) ما زال الكلام لشيخنا -رحمه الله-.

(٣) المائدة: ١٥، ١٦.

الإيمان ليس محصوراً في القلب.

فقد وجَّه أحدهم ذات يوم لي سؤالاً قائلاً:

هل يجوز أخذ قلب كافر لمسلم؟ وهل هذا يؤثِّر في الإيمان؟

فسألتُ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عن ذلك فقال: «يجوز أخذ قلب الكافر لمسلم، ولا يجوز العكس، أمّا التأثير في الإيمان فلا، وذلك لأنَّ الإيمان ليس محصوراً في القلب، فإنَّ الإيمان الذي في القلب يمدُّ الجوارح، والذي في الجوارح يمدُّ القلب، وهذا ما يسمّى بالحركة الدائمة، وقد قال الرَّسُول ﷺ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»<sup>(١)</sup>.»

### تصريح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - بوجوب مخالففة المرجئة

لقد أمر الله - تعالى - نبيه أن يُظهر مخالفته للمشركين في التوحيد والعبادة والسلوك.

فقد قال - سبحانه - : ﴿قُلْ﴾ - وهو خطابٌ لنبيه ﷺ متضمنٌ أمره - ﴿يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝ وَلَا أَنْتُ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۝ وَلَا أَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ ۝ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۝ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٢) سورة الكافرون.

وقد جاء أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ في عدِّ مَنِ النَّصوص بمخالفة المشركين.  
وقد يلزِم إظهار مخالفة مَنْ ضادَ السُّنَّة ومنهج السَّلْف الصَّالِح، لذلك  
رَأَيْنَا شيخنا -رحمه الله- يفعل هذا في عدِّ مِنَ الْمُواطِنِ؛ لَا سِيمَا مع التباس الأمور  
عَلَى بَعْضِهِمْ.

قال شيخنا -رحمه الله- في «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث (٣٠٥٤) :  
«... مع أَنَّه يعلم أَنَّني أَخالِفَهُمْ [أي: المُرجئة] مخالفة جذرية، فأقول:  
الإيمان يزيد وينقص، وإنَّ الأَعْمَال الصَّالِحة من الإيمان، وأنَّه يجوز الاستثناء  
فيه؛ خلاًفًا للمُرجئة ...».

ثم قال: «قال رجل لابن المبارك: ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر؛  
أَمْؤمن هُو؟ قال: لا أُخْرِجُهُ مِنَ الإيمان.

فقال الرَّجُل: على كِبِيرِ السَّنَ صِرْتَ مُرجئاً!  
فقال له ابن المبارك: إنَّ المُرجئة لا تَقْبِلُنِي! أنا أقول: الإيمان يزيد  
ويُنْقص، والمُرجئة لا تقول ذلك، والمُرجئة تقول: حسناً تَنَا مُتَقْبَلَة، وأنا لا أَعْلَم  
تُقْبِلُتْ مِنِي حَسَنَة؟ وما أَحْوِجُكَ إِلَى أَنْ تَأْخُذْ سَبُورَة فَتَجَالِسَ الْعُلَمَاء. رواه ابن  
راهويه في «مسنده» (٦٧٠-٦٧١).

وقال شيخنا -رحمه الله- في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦١)  
في شرح النقطة رقم (٥٨) :  
«ولا نقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ لمن عَمِلَه، وذلك لأنَّه مِن قول المُرجئة

المؤدي إلى التكذيب بآيات الوعيد وأحاديثه الواردة في حق العصاة من هذه الأمة، وأن طوائف منهم يدخلون النار، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بغيرها».

## كيف رد السلف على المرجئة؟!

لقد ذكر النبي ﷺ المرجئة فقال: «صنفان من أمتي لا يرداً على  
الحوض: القدرية والمرجئة»<sup>(١)</sup>.

وقد قال ﷺ: « وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار»<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم تخرجه.

(٢) عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: « وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً بِلِيْغَةً، وَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْنُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانَهَا مَوْعِظَةً مُؤْدِعًا فَأَوْصَنَا، قَالَ: « أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأْمَرُ عَلَيْكُمْ عَبْدُ [حَبْشَيٌّ]، وَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسَيَرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بُسْتَتِي وَسُنْنَةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ، عَصُّوا عَلَيْهَا بِالنَّزَاحَةِ، وَإِنَّا كُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةً»». أخرجه أحمد، وأبو داود « صحيح سنن أبي داود » (٣٨٥١)، والترمذى « صحيح سنن الترمذى » (٢١٥٧)، وابن ماجه « صحيح سنن ابن ماجه » (٤٠). وانظر « السلسلة الصحيحة » (٢٧٣٥). و « صحيح الترغيب والترهيب » (٣٤)، و « كتاب السنّة » لابن أبي عاصم بتحقيق شيخنا رحمه الله.

وفي رواية للنسائي والبيهقي في «الأسماء والصفات»: « وكل ضلاله في النار »، بإسناد صحيح كما في «الأجوية النافعة» (ص ٥٤٥) و «إصلاح المساجد» (ص ١١).

وفي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَى صُوْتِهِ، وَاشتَدَّ غَضْبُهُ، حَتَّى كَانَهُ مُنْذَرٌ جِيشًا، يَقُولُ: صَبَحُكُمْ وَمَسَاكُمْ، وَيَقُولُ: بُعْثُتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتِينَ، وَيَقُولُ: بَيْنِ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةً ». أخرجه مسلم (٨٦٧).

فعقيدتهم المبتدعة، ومنهجهم المنحرف وسبيلهم الرديئة تجرّ إلى النار - عيادةً بالله - .

وكيف حذر الصحابة رضي الله عنهما من هؤلاء؟

كيف حذر التابعون؟ كيف حذر العلماء وأهل الحديث؟ لقد حذروا من خلال النصوص والآثار تصيلاً وتبييناً.

جاء في «صحيح البخاري» (كتاب الإيمان): باب خوف المؤمن من أن يحيط عمله وهو لا يشعر.

وقال إبراهيم التيمي: «ما عرّضتُ قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً» ، وقال ابن أبي مليكة: «أدركتُ ثلاثة من أصحاب النبي صلوات الله عليه كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنَّه على إيمان جبريل وميكائيل، ويُذكَر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق» ، وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة، لقول الله - تعالى - : ﴿وَلَمْ يُصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن زُبيد قال: سألتُ أبا وائل عن المُرجئة، فقال: حدثني عبد الله أنَّ النبي صلوات الله عليه قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»<sup>(٢)</sup>.

فها هو زُبيد يسأل أبا وائل - وهو شقيق بن سلمة - عن المُرجئة، فلا يُطيل القول فيهم، ولا يكثُر التفصيل في شأنهم، ولكنَّه يرجع إلى مَنْ هو أعلم

(١) آل عمران: ١٣٥.

(٢) أخرجه البخاري: (٤٨)، ومسلم: (٦٤).

منه؛ فيسأل عبد الله بن مسعود عن ذلك - والصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - أعلم منا بهم وبنقض مذهبهم - فيجيبه عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: « سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر ».

وهذه المعاراضي تقصّت من الإيمان ولم يُقْرَأ كاملاً - كما زعموا -، ولم تُذهب بالكلية أيضاً؛ وهذا يخالف ما ذهبوا إليه من عدم تبعيض الإيمان.

ووصف سباب المسلم بالفسوق، وقاتله بالكفر؛ رد على زعمهم: لا يضر مع الإيمان ذنب، إذ قد استحق الساب اسْمَ الْفَاسِقِ، والقاتل اسم الكافر، كفراً عملياً أصغر، - وقل إن شئت: هو كفر دون كفر - وهذا الذي آمن بلسانه وصدق بقلبه، لكنه سب أخاه مثلاً؛ قد تضرر بما اقترف، فليس الإيمان مقصوراً على الإيمان باللسان والتصديق بالقلب فحسب، بل لا بد من عمل الجوارح، والإنسان مؤاخذ على سوء فعل الجوارح؛ كما هو مأجور على إحسان فعلها.

قال بعض الشرائح بعد كلام الإمام البخاري - رَحْمَةُ اللَّهِ -: « (باب خوف المؤمن من أن يحيط عمله وهو لا يشعر). هذا الباب معقود للرد على المرجئة خاصة وإن كان أكثر ما مضى من الأبواب قد تضمن الرد عليهم، لكن قد يشركهم غيرهم من أهل البدع في شيء منها، بخلاف هذا ».

قال الإمام البربهاري - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «شرح السنة» (ص ١٣٢): « من قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص؛ فقد خرج من الإرجاء كله: أوله وآخره ». وفي «السنة» (ص ٥٨١) للخلال: « أن الإمام أحمد سئل عنمن قال: الإيمان يزيد وينقص؟ فقال: هذا بريء من الإرجاء ».

## حوار حول العمل أهـو شرط صحة أم شرط كمال؟<sup>(١)</sup>

اعلم - رحمـني الله وـإيـاك - أنـ هذا كلام مـجمل يـبغـي تـبـيـنـه.

فالعمل إـمـا أنـ يكون مـنـ المستحبـاتـ فيـكونـ شـرـطـ كـمالـ مستـحبـ.

وـإـمـا أنـ يكون مـنـ الـواجـباتـ فيـكونـ شـرـطـ كـمالـ وـاجـبـ.

وـإـمـا أنـ يكون مـنـ الأـركـانـ، وـهـيـ تـقـسـمـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ:

١ - الصـلاـةـ: وـهـيـ مـسـأـلةـ خـلـافـيـةـ بـيـنـ شـرـطـ الصـحـةـ وـالـكـمالـ الـواجـبـ، فـمـنـ

كـفـرـ تـارـكـ الصـلاـةـ المـقـرـ بـوـجـوبـهـ؛ فـقـدـ جـعـلـ الـعـلـمـ شـرـطـ صـحـةـ، وـمـنـ لـمـ يـكـفـرـهـ؛

فـقـدـ جـعـلـ الـعـلـمـ شـرـطـ كـمـالـ وـاجـبـ.

٢ - الزـكـاةـ وـالـصـوـمـ وـالـحـجـ، شـرـطـ كـمـالـ وـاجـبـ.

وـعـلـىـ هـذـاـ يـحـمـلـ قـوـلـ مـنـ يـقـولـ مـنـ الـعـلـمـاءـ عـنـ الـعـلـمـ: إـنـهـ شـرـطـ كـمـالـ،

فـلـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـولـواـ: الصـلاـةـ وـالـصـوـمـ وـالـزـكـاةـ وـالـحـجـ شـرـطـ كـمـالـ مستـحبـ؛ مـنـ

فـعـلـهـاـ فـهـوـ مـأـجـورـ! وـمـنـ تـرـكـهـاـ فـهـوـ غـيرـ مـأـزـورـ، وـأـنـ ذـلـكـ لـاـ يـقـدـحـ فـيـ دـيـنـهـ!

فـهـذـاـ القـوـلـ مـنـبـعـهـ الإـرـجـاءـ عـيـادـاـ بـالـلـهـ.

أـقـولـ: لـقـدـ ذـكـرـ شـيـخـنـاـ رـحـمـلـهـ مـنـزـلـةـ الـعـلـمـ مـنـ الإـيمـانـ فـيـ عـدـدـ مـنـ

المـواـضـعـ:

١ - فـمـرـرـةـ أـشـارـ إـلـىـ أـنـ الـعـلـمـ رـكـنـ أـصـلـيـ فيـ الإـيمـانـ كـمـاـ يـفـهـمـ مـنـ سـيـاقـ

كـلـامـهـ فـيـ الرـدـ المـتـقـدـمـ وـفـيهـ: يـقـولـ شـيـخـنـاـ رـحـمـلـهـ مـنـكـراـ: «ـيـشـيرـ إـلـىـ أـنـ الـأـعـمـالـ

---

(١) هـذـاـ مـصـطـلـحـ لـمـ يـعـرـفـهـ السـلـفـ الصـالـحـ، وـقـدـ أـنـكـرـهـاـ سـمـاـحةـ الشـيـخـ العـثـيمـيـنـ رـحـمـلـهـ فـيـ بـعـضـ

إـجـابـاتـهـ.

ليست رُكناً أصلياً<sup>(١)</sup> [أي في الإيمان].».

٢- ومرة يشير إلى أن العمل شرط في الإيمان.

قال -رحمه الله- في كتاب «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام»

(ص ٢٨): «ومن المتفق عليه عند العلماء، أن الرَّدَّ إلى الله؛ إنما هو الرَّدَّ إلى كتابه، والرَّدُّ إلى الرَّسول ﷺ؛ هو الرَّدُّ إليه في حياته، وإلى سُتُّته بعد وفاته، وأن ذلك من شروط الإيمان».

٣- ولما قال: «العمل شرط كمال في الإيمان» كما ذكر هذا في «السلسلة

الصَّحِيحَةِ»<sup>(٢)</sup> قاله في معرض الرَّدِّ على من يكفر بترك العمل<sup>(٣)</sup>.

٤- ومرة يأتي بحديث الشفاعة وفيه: «فيقبض قبضةً - أو قال: قبضتين - ناسًا لم يعملا لله خيراً قطّ، قد احرقوا حتى صاروا حمماً» في معرض عدم تكثير تارك الصلاة المقرب بها.

وهذه كلها مؤتلفة لا مختلفة، وما هي بالمتناقضية، وإنما يفسر بعضها ببعضًا.

أمّا ما جاء في كون العمل رُكناً أصلياً في الإيمان؛ فقد جاء السياق في

معرض الرَّدِّ على من قال بعدم زيادة الإيمان ونقصانه والرَّدُّ على المرجئة.

(١) انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٥٧).

(٢) جاء في «السلسلة الصَّحِيحَةِ» (مجلد ٧ / قسم ١ / ص ١٣٧): «فإنَّ الأعمال الصَّالحةَ كُلُّها شرط كمال عند أهل السنَّة؛ خلافاً للخوارج والمعزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار؛ مع تصريح الخوارج بتكفيرهم، فلو قال قائل: بأنَّ الصَّلاة شرط لصحة الإيمان، وأنَّ تاركها مُخلَّدٌ في النار؛ فقد التقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا».

(٣) انظر التفصيل بعد سطور.

وأماماً قوله: «إنَّ الْعَمَلَ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ؛ فَقَدْ كَانَ فِي مَعْرِضِ الرَّدِّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لِيُبَيِّنَ خَطَرَ عَدَمِ الرَّدِّ الْمَذْكُورِ».

وأماماً قوله - رَحْمَةُ اللَّهِ - في بعض الموضعـ: «شـرـطـ كـمـالـ» - ويقصد التفصـيلـ بينـ الـكـمالـ الـواـجـبـ وـالـمـسـتـحـبـ - فقدـ جاءـ فيـ مـعـرـضـ بـيـانـ الفـرقـ بـيـنـ مـنهـجـ أـهـلـ السـنـةـ وـغـيرـهـمـ كـالـخـواـرـجـ وـالـمـعـتـزـلـةـ فـيـ عـدـمـ تـخـلـيدـ أـهـلـ الـكـبـائـرـ فـيـ النـارـ، وـذـلـكـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ الـعـلـمـ، أـهـوـ شـرـطـ صـحـةـ أـمـ شـرـطـ كـمـالـ؟

لأنَّ من يقول إنَّ شـرـطـ صـحـةـ فـقـدـ كـفـرـ تـارـكـ أـيـ عـلـمـ، وـمـرـتـكـبـ أـيـ كـبـيرـةـ، وـمـنـ يـقـولـ شـرـطـ كـمـالـ وـاقـعـ بـيـنـ الـوـجـوبـ وـالـاسـتـحـبـابـ بـحـسـبـ الـعـلـمـ؛ فـإـنـهـ لاـ يـكـفـرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ مـنـ الـمـوـحـدـينـ وـلـاـ تـارـكـ الـعـلـمـ الـمـقـرـ بـوـجـوبـهـ. وـاـنـظـرـ

«الـسـلـسلـةـ الصـحـيـحةـ» ما جاءـ تـحـتـ الـحـدـيـثـ (٣٠٥٤).

وـفـرـعـ مـنـ هـذـاـ الصـلـاـةـ، وـأـنـهـ شـرـطـ كـمـالـ [ـأـيـ وـاجـبـ]ـ لـاـ شـرـطـ صـحـةـ، يـرـيدـ عـدـمـ تـكـفـيرـ تـارـكـ الصـلـاـةـ الـمـقـرـ بـوـجـوبـهـ.

نعم؛ إـنـهـ لـاـ يـعـدـوـ أـنـ يـكـونـ هـذـاـ اـصـطـلـاحـاـ لـأـنـ الـكـمـالـ مـنـهـ مـاـ هـوـ وـاجـبـ وـمـنـهـ ماـ هـوـ مـسـتـحـبـ؛ فـصـومـ رـمـضـانـ عـلـمـ، وـهـوـ رـكـنـ مـنـ أـرـكـانـ الـإـسـلـامـ، فـهـوـ دـاـخـلـ فـيـ مـسـمـىـ شـرـطـ الـكـمـالـ عـنـ شـيـخـنـاـ رـحـمـةـ اللـهـ - وـلـكـنـ مـعـنـاهـ شـرـطـ كـمـالـ وـاجـبـ، وـهـذـاـ لـنـفـيـ الـكـفـرـ عـمـنـ أـقـرـ بـصـومـ رـمـضـانـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـصـمـ، فـلـوـ قـلـنـاـ إـنـ الصـومـ شـرـطـ صـحـةـ فـيـ الـإـيمـانـ؛ فـإـنـهـ يـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ تـكـفـيرـ تـارـكـ الصـيـامـ لـمـنـ أـقـرـ بـهـ.

وـسـيـأـتـيـ الـكـلـامـ بـإـذـنـ اللـهـ - تـعـالـىـ - حـوـلـ حـدـيـثـ الشـفـاعـةـ وـلـفـظـ: «... لـمـ يـعـمـلـوـ اللـهـ خـيـرـاـ قـطـ». .

وهذا جدول يبين منهج أهل السنة والجماعة والمُرجئة والخوارج في هذه

المسألة:

الخوارج	المُرجئة	أهل السنة والجماعة	العمل
شرط صحة في الإيمان، وтарكها كافر خارج من ملة الإسلام، لا يغسل ولا يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرث من مسلم، ولا يرث المسلم منه.	إخراجها؛ من الكمال المستحب، [لأن الإيمان، الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضي ذلك، ولكنّه لا يستلزم الطاعة] وтарكها كامل الإيمان لا يضره تركها، ولا يلحقه الوعيد.	إخراجها؛ شرط كمال واجب في الإيمان، وtarke المقرّ بوجوبها ناقص الإيمان يلحقه الوعيد، وtarke غير المقرّ بوجوبها كافر خارج من ملة الإسلام.	الزَّكَاة
شرط صحة في الإيمان، وtarke كافر خارج من ملة الإسلام، لا يغسل ولا يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرث من مسلم، ولا يرث المسلم منه.	من الكمال المستحب وtarke كامل الإيمان، لا يضره تركه ولا يلحقه الوعيد.	شرط كمال واجب في الإيمان، تاركه المقرّ به ناقص الإيمان، يلحقه الوعيد، وtarke غير المقرّ به كافر خارج عن ملة الإسلام.	الصَّوْم

وتنسحب على هذه القاعدة سائر الأعمال والفرائض والواجبات، عدا

**الصّلاة فإنّ فيها خلافاً معتبراً؛ فانظر الجدول الآتي:**

الخوارج	المُرجئة	أهل السنة والجماعة		
تارك الصّلاة المقرّ بها، كافر خارج عن الْمِلَّة، والإيمان شيء واحد لا يتبعّض إذا ذهب ذهب كلّه، وهنا يذهب كلّه فهو كافر.	تارك الصّلاة مؤمن لا ينقص إيمانه ولا يلحقه الوعيد يوم القيامة، لأنّ إيمانه كامل، ولا يضرّ مع الإيمان والإيمان شيء واحد لا يتبعّض <sup>(٣)</sup> .	ومنهم من كَفَرَ المداوم على التَّرْك، فمن كان مُصرّاً على تَرْكها حتَّى يموت؛ لا يسجد الله سجدة قطٌّ فهذا لا يكون مسلمًا مقرًّا بوجوبها <sup>(١)</sup> وهو قول شيخ الإسلام <sup>(٢)</sup> -رَحْمَةُ اللَّهِ- وله قول بالصّلاة على الميت الذي لا يُصلّى وقتاً، ويترك الصّلاة كثيراً، أو لا يصلّى.	ومنهم من لم يُكَفِّرْهُ و قالوا بتضُرُّرِ إيمانه، وأنَّ الوعيد يدركه، إلَّا أن يُعْفَوَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو قول و هذَا قول الإمام الجمهور وفيه رواية عن الإمام أَحْمَد رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ الجمع.	منهم من كَفَرَ تارك الصّلاة المقرّ بوجوبها كُفَراً أَكْبَرَ، وهو قول الإمام أَحْمَد -رَحْمَةُ اللَّهِ-

(١) ولاحظ - رحمني الله وإياك - أنّ شيخ الإسلام -رَحْمَةُ اللَّهِ- جعل المداومة على التَّرْك قرينة على عدم الإقرار بالوجوب، وكذا من امتنع عن الصّلاة حتَّى يُقتل.

(٢) جاء في «مجموع الفتاوى» (٢٢/٢٨٦): «وسئل -رَحْمَةُ اللَّهِ- عن رجل يُصلّى وقتاً، ويترك الصّلاة  
كثيراً، أو لا يُصلّى، هل يُصلّى عليه؟ فأجاب: مثل هذا ما زال المسلمون يصلّون عليه ...».

(٣) للمرجئة أقوال مختلفة في هذه الأمور، وهذا أشدّها بُعداً.

## أحاديث الشفاعة تنقض الإرجاء

لا شك أنَّ أحاديث الشفاعة لأهل النار من الموحدين ناقضة للإرجاء، وهي من الأدلة التي تُدين المرجئة، لأنَّها تُثبت عذاب عصاة الموحدين ودخولهم النار؛ - كما تقدَّم مثل هذا -.

كما في حديث مَعْبَدْ بْنِ هِلَالٍ الْعَنَزِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَتَشَفَّعْنَا بِثَابِتٍ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتُ، فَدَخَلَنَا عَلَيْهِ وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ: لَهُ يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ إِخْرَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصَرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثُهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِذُرْرِيَّتَكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيُؤْتَى مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ<sup>(۱)</sup> وَكَلِمَتُهُ<sup>(۲)</sup>، فَيُؤْتَى عِيسَى،

(۱) روح الله: «مَخْلُوقٌ مِنْ رُوحٍ مَخْلُوقٍ، وَأَضِيفَ الرُّوحُ إِلَى اللَّهِ عَلَى وَجْهِ التَّشْرِيفِ، كَمَا أُضِيفَتِ النَّاقَةُ وَالبَيْتُ إِلَى اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ۷۳] وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَطَهَرَ بَيْتَ لِلَّطَّافِيفِ﴾ [الحج: ۲۶]. قاله الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في تفسير الآية ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، أَقْتَلَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ۱۷۱].

(۲) الكلمة: «الرسالة التي أمر الله ملائكته أن تأتي مريم بها بشارة من الله، التي ذكر الله - جل شأنه - في قوله: ﴿إِذَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ۴۵]. يعني برسالة منه وبشارة من عنده». «تفسير الطبرى».

فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ وَبِنِيهِ.

فَأَوْتَى، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَنْطَلَقَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُولُ بَيْنَ يَدِيهِ فَأَحْمَدُهُ بِمَحَمِّدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الآنَ، يُلْهِمِنِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ أَخْرُلَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ؛ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ؛ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاسْفَعْ تُشَفَّعْ.

فَأَقُولُ: رَبَّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بَرَّةٍ، أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلَقَ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرُلَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاسْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلَقَ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَعُوذُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخْرُلَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاسْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: انْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلَقَ فَأَفْعَلُ».

هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ الدِّيَنِي أَبْنَانَا بِهِ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهَرِ الْجَبَانِ<sup>(۱)</sup>، قُلْنَا: لَوْ مِلَنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَخْفِ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ.

---

= قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: (كلمته): أَنَّه قال سبحانه: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ وهو تفسير كونه  
كلمة منه. انظر: «دقائق التفسير» (٣٣٩ / ٢).

(۱) الجبّان والجبّانة الصحراء. وتسمى بها المقابر، لأنّها تكون في الصحراء، تسمية للشيء الجبّان، أي: بظاهرها وأعلاها المرتفع منها. «شرح النّووي».

قَالَ: فَدَخَلَنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمَنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْزَةَ، فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعةِ، قَالَ: هِيهِ<sup>(١)</sup>، فَحَدَّثَنَا الحَدِيثُ، فَقَالَ: هِيهِ قُلْنَا: مَا زَادَنَا.

قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ<sup>(٢)</sup>، وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا أَدْرِي أَنَّسِي الشَّيْخُ، أَوْ كَرَهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ، فَتَتَكَلُّوا، قُلْنَا لَهُ: حَدَّثْنَا، فَضَحِّكَ وَقَالَ: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَنُ مِنْ عَجَلٍ﴾<sup>(٣)</sup>، مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمُوهُ.

«ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ.

فَأَقُولُ: يَا رَبِّي، أَئْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ - أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنَّ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجِبْرِيَائِي، لَا خَرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ: فَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ أُرَاهُ قَالَ:

(١) (هيه) قال أهل اللغة: يقال في استزادة الحديث: إيه، ويقال: هيء بكسر الهاء، بدل الهمزة. قَالَ الجوهري: (إيه) إِسْمٌ سُمِّيَ بِهِ الْفَعْلُ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ، تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا اسْتَرَدْتَهُ مِنْ حَدِيثٍ أَوْ عَمَلٍ: (إيه) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، قَالَ إِبْنُ السِّكِّيْتَ: فَإِنْ وَصَلْتَ نَوْنَتْ فَقُلْتَ: إِيه حَدِيثًا، قَالَ إِبْنُ السَّرِّيَّ: إِذَا قُلْتَ: (إيه) فَإِنَّمَا تَأْمُرُهُ بِأَنْ يَرِيدَكَ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَعْهُودِ يَنْكُمْ كَانَكَ قُلْتَ: هَاتِ الْحَدِيثَ، وَإِنْ قُلْتَ: (إيه) بِالْتَّنَوِّيْنِ كَانَكَ قُلْتَ: هَاتِ حَدِيثًا مَا، لِأَنَّ التَّنَوِّيْنِ تَنْكِيرٌ». (شرح النّووي).

(٢) جميع: مجتمع القوة والحفظ. المصدر نفسه.

(٣) الأنبياء: ٣٧.

قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمٌ إِذْ جَمِيعٌ<sup>(١)</sup>.

مراحل الخروج من النار كما يفيد الحديث المتقدم:

- ١ - من كان في قلبه مثقال حبة من بُرّة أو شعيرة من إيمان.
- ٢ - من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان.
- ٣ - من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان.
- ٤ - من قال: لا إله إلا الله.

ويفسّر هذا الحديث رواية أخرى في «صحيحة مسلم» أيضًا:

فَعَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً»<sup>(٢)</sup>.

ومراحل الخروج من النار كما تفيد هذه الرواية المتقدمة كالتالي:

- ١ - مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه ما يزن شعيرة من الخير.
- ٢ - مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه ما يزن بُرّة من الخير.
- ٣ - مَنْ: قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة.

حديث ثالث في الشفاعة جمع فيه شيخنا -رحمه الله- طرقه ورواياته في

«السلسلة الصحيحة» برقم (٣٥٤) ولغظته:

(١) أخرجه البخاري: (٧٥١٠)، ومسلم: (١٩٣) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم: (١٩٣).

«إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ وَأَمْنُوا، فَ[وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!] مَا مُجَادَلَةُ أَحَدٍ كُمْ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا؛ بِأَشَدَّ مِنْ مُجَادَلَةِ الْمُؤْمِنِ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ». قال: يَقُولُونَ: رَبَّنَا! إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصْلُوْنَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُحْجُّونَ مَعَنَا، [وَيُجَاهِدُونَ مَعَنَا]؛ فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ.

قال: فيَقُولُ: اذْهَبُوا فَآخِرُ جُوْمَانَ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرَفُونَهُمْ بِصُورِهِمْ؛ لَا تَأْكُلُ النَّارَ صُورَهُمْ؛ [لَمْ تَغْشَ الْوَجْهَ]؛ فَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْهِ [فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا]؛ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمْرَتَنَا.

قال: ثُمَّ [يَعْوُدُونَ فِي تَكْلِيمَةِ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ]. [فَيُخْرِجُونَ] خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ [يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِنْ أَمْرَتَنَا]. ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوهَا، فَ[مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ نَصْفِ دِينَارٍ] فَآخِرُ جُوْمَانَهُ. فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا مَمْنُونَ أَمْرَتَنَا...]; حَتَّى يَقُولُ: أَخِرُ جُوْمَانَهُ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، [فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا].

قال أبو سعيد: فمن لم يُصَدِّقْ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَلِيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَعِّفُهَا وَإِنْ تَكُ مِنْ لَذَّهُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال: فيَقُولُونَ: رَبَّنَا! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمْرَتَنَا؛ فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ.

قال: ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ؛ وَشَفَعَتِ الْأَنْبِيَاءُ؛ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ؛ وَبَقَيَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ قَالَ: فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ - أَوْ قَالَ: قَبْضَتَيْنِ - نَاسًا لَمْ يَعْمَلُوا

(١) النساء: ٤٠.

خِيرًا قَطُّ؛ قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّىٰ صَارُوا حُمَّامًا<sup>(١)</sup>.

قال: فَيُؤْتَى بِهِمْ إِلَى مَا يُقَالُ لَهُ: (الْحَيَاةُ); فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ؛ فَيَنْبُوْنَ كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ<sup>(٢)</sup>; [قد رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ؛ وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ؛ فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرُ؛ وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظَّلِّ كَانَ أَبْيَضُ]; قال: فَيَخْرُجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللَّوْلَوِ؛ وَفِي أَعْنَاقِهِمُ الْخَاتَمُ؛ (وَفِي رَوَايَةِ الْخَوَاتِمِ): عُتْقَاءُ اللَّهِ. قال: فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ؛ فَمَا تَمْنَيْتُمْ وَرَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ [وَمِثْلُهُ مَعَهُ].

[فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هُؤُلَاءِ عُتْقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ؛ وَلَا خَيْرٌ قَدَّمُوهُ]. قال: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. قال: فَيَقُولُ: إِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلَ مِنْهُهُمْ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! وَمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ [قال: فَيَقُولُ: رِضَايَي عَنْكُمْ؛ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا]<sup>(٣)</sup>.

مراحل الشفاعة والخروج من النار، كما في الحديث الشريف المتقدم:

- ١ - إخراج مَنْ كان يصلي ويصوم ويحج وي Jihad.
- ٢ - إخراج مَنْ كان في قلبه مثقال دينار من الإيمان.
- ٣ - إخراج مَنْ كان في قلبه وزن نصف دينار من الإيمان.

(١) أي: فَحَمَّا، ومفردها حَمَّة.

(٢) حَمِيلٌ: - بفتح الحاء وكسر الميم - وهو ما جاء به السَّيْلُ من طين أو غشاء، ومعناه: محمول السَّيْلُ، والمراد: التشبيه في سرعة النبات وحُسْنِهِ وطراوته. قاله «النَّوْوَيْ» (٢٣/٣). وتقديم.

(٣) أخرجه جمع من الأئمة وبعض ألفاظه في «الصَّحَّاحَيْنِ».

٤- إخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان.

٥- إخراج من لم ي عمل خيراً قط... فيقول أهل الجنّة: « هؤلاء عتقاء الرَّحْمَن أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٌ قَدَّمُوهُ ». ﴿أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٌ قَدَّمُوهُ﴾

#### استفسار وسؤال:

والسؤال: هل يمكن من خلال هذه النصوص النبوية أن يقاس أو يُضيّق أو يُحدد أدنى العمل الذي يُدخل في الإسلام، ودون ذلك العمل يكون المرء به كافراً؟!

ولا يخفى أنَّ كَلَّ إيمان في القلب يستلزم عمل جوارح؛ يتفاوت بتفاوت الإيمان. وهذا يقودنا إلى:

#### استفسار آخر:

إذا كان الصنف قبل الأخير الذي يخرج من النار وهو من كان في قلبه مِن الإيمان ما يَزِن ذرَّةً، فما قدر العمل الذي يُتَّفقُ على وجوده ولا بُدُّ، والذي يتناسب مع هذا الإيمان القلبي والذي يَزِن ذرَّةً؟!

ولا بُدُّ - مع هذا كله - أن تظلَّ الدَّعْوة قائمة إلى العمل، وأنَّ الله - تعالى -

لا يضيع عمل عامل مِنْ ذَكْرِ أو أَنْشَى، والله - تبارك وتعالى - يقول: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾<sup>(١)</sup>.

ولا بُدُّ لنا مِنْ فهم الفرق الكبير بين العبارات النبوية - وهي سبيل المؤمنين -

وبيّن عقيدة المُرجئة السقيمة وفهمها العقيمة.

.(١) الزلزلة: ٧-٨.

وانظر الجدول الآتي - رحمني الله وإياك -:

الخوارج	المُرجحة	عقيدة أهل السنة والجماعة	العبارات النبوية حسب ورودها في الحديث
هذه الأصناف كلّها خارجة من الإسلام؛ لأنَّ أصحاب الكبائر كفار خالدون في النار.	هذه الأصناف كلّها لا تدخل النار - أصلًا، ولا تضرّر بذنوبها لأنَّ العمل ليس من مسمى الإيمان، وإيمان جميعهم متساوٍ غير متفضل !!! ولا يضرُّ مع الإيمان ذنب !!!	هذه الأصناف كلّها تتضرّر بذنوبها، وتخرج من النار بحسب تفاوت لأنَّ العمل ليس والعمل، كما ورد في النصوص.	يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من بُرّة، أو شعيرة من الإيمان. ثمَّ من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان. ثمَّ من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان.
			يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه ما يَزِن شعيرة من الخير، [ثمَّ] من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يَزِن بُرّة من الخير، [ثمَّ] من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يَزِن ذرة.
			يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله.
			يخرج من النار من لم ي عمل خيراً قط.

والمراد من تصدير بـ «العبارات النبوية» أمران:

**الأمر الأول:** عدم معارضته حديث النبي ﷺ أو تكذيبه.

**الأمر الثاني:** عدم إيهام الناس أنّ هذا هو كلام بعض العلماء استقلالاً بمعزل عن كلام النبي ﷺ؛ للتشكيك في عقيدتهم والطعن في صحة فهُمْهم لمسائل الإيمان، واتهامهم بالإرجاء.

فالتعامل مع النّصّ، يختلف عن التعامل مع الرأي، والطعن في النّصّ يختلف عن الطعن في الرأي، فنبّه - رحمني الله وإياك - .

وإنّي لأخشى أن تكون طائفة من الناس قد كرّهت ما أنزل الله - تعالى - على لسان نبيه ﷺ من هذه الأحاديث الشريفة؛ فقدّموا اصطلاحاتهم الخاصة، وآراءهم الشخصية على الألفاظ والنصوص النبوية.

فليحذر هؤلاء أن يمضي فيهم قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾<sup>(١)</sup>.

## احذر أن توافق المرجئة أو الخوارج

و حين يقرأ على مسامعك هذه الأحاديث الشريفة، وما في معناها، فاحرص أن توافق أهل السنة والجماعة، ومنهج السلف الصالح، فإنه هو سبيل المؤمنين.

واحذر من موافقة المرجئة أو الخوارج، فالمرجئة يرون أن الأصناف المتقدمة لا تدخل النار أصلاً، والخوارج يرون خلوتها في النار، وأهل السنة

.(١) محمد: ٩

والجَمَاعَةُ يَرَوْنَ خَرْوِجَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ مِنَ النَّارِ عَلَى قَدْرِ تَفَاوْتِ الإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

قال شيخ الإسلام - رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ - في «مجموع الفتاوى» (٣٥٠ / ٧) : «فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ صَالِحًا لِلَّهِ: فَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي هُوَ دِينُ اللَّهِ وَيَكُونُ مَعَهُ مِنْ الإِيمَانِ مَا يُحْشِرُ بِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ثُمَّ إِنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ الذُّنُوبِ مَا يُعَذَّبُ بِهِ عُذْبَ<sup>(١)</sup> وَأُخْرِجَ مِنَ النَّارِ؛ إِذَا كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ خَرْدَلٌ مِنْ إِيمَانٍ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ نِفَاقٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ - تَعَالَى - فِي هُؤُلَاءِ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ سَوْفَ يُؤْتَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> فَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ بِمُجَرَّدِ هَذَا، إِذْ لَمْ يَذْكُرُ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، بَلْ هُمْ مَعَهُمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ وَإِخْلَاصَهُ لِلَّهِ، وَقَالَ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فَيَكُونُ لَهُمْ حُكْمُهُمْ.

وَقَدْ بَيَّنَ تَفَاضُلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَأَنَّهُ مَنْ أَتَى بِالْإِيمَانِ الْوَاجِبِ اسْتَحْقَقَ الثَّوَابَ وَمَنْ كَانَ فِيهِ شُعْبَةٌ نِفَاقٌ وَأَتَى بِالْكَبَائِرِ؛ فَذَاكَ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ وَإِيمَانُهُ يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ؛ وَيُخْرِجُهُ بِهِ مِنَ النَّارِ وَلَوْ أَنَّهُ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ خَرْدَلٌ لَكِنْ لَا يَسْتَحْقُ بِهِ الْإِسْمَ الْمُطْلَقَ الْمُعَلَّقَ بِهِ وَعْدُ الْجَنَّةِ بِلَا عَذَابٍ. وَتَمَامُ هَذَا أَنَّ النَّاسَ قَدْ يَكُونُ فِيهِمْ مَنْ مَعَهُ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ، وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الْكُفْرِ أَوْ النِّفَاقِ، وَيُسَمَّى مُسْلِمًا كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدٌ.

(١) إِلَّا أَنْ يَعْفُوا اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي نصوصِ شُرُعِيَّةٍ أُخْرَى.

(٢) النساء: ١٤٦.

وَتَمَامُ هَذَا أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ الإِيمَانِ وَشُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ النَّفَاقِ؛ وَقَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا وَفِيهِ كُفْرٌ دُونَ الْكُفْرِ الَّذِي يَنْقُلُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِالْكُلِّيَّةِ، كَمَا قَالَ الصَّحَابَةُ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ. وَهَذَا قَوْلٌ عَامَّةٌ السَّلَافِ وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدٌ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ قَالَ فِي السَّارِقِ وَالشَّارِبِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ»<sup>(١)</sup>. إِنَّهُ يُقَالُ لَهُمْ: مُسْلِمُونَ لَا مُؤْمِنُونَ.

وَاسْتَدَلُوا بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى نَفْيِ اسْمِ الإِيمَانِ مَعَ إِثْبَاتِ اسْمِ الْإِسْلَامِ وَبِأَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا وَمَعَهُ كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، بَلْ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابُهُ فِي قَوْلِهِ: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ»<sup>(٢)</sup>. قَالُوا: كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَفِسْقٌ دُونَ فِسْقٍ، وَظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ.

وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فَإِنَّ كِتَابَ (الإِيمَانِ) الَّذِي افْتَسَحَ بِهِ «الصَّحِيحُ» قَرَرَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَضَمَّنَهُ الرَّدَّ عَلَى الْمُرْجَحَةِ، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ الْقَائِمِينَ بِنَصْرِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَذْهَبِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ». انتهى.

والجدول الآتي يلخص الجدول المطول السابق ويوضح المراد:

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَرْزِنِي الْزَّانِي حِينَ يَرْزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَتَهَبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ». أَخْرَجَ الْبُخَارِي (٢٤٧٥)، وَمُسْلِمَ (٥٧).

(٢) المائدة: ٤٤.

الخوارج	مُرجئة	ال الحديث النبوي وعقيدة أهل السنة والجماعة
كُلّ هذه الأصناف خارجة من الإسلام لأنّ أصحاب الكبائر كفار، خالدون في النار.	هذه الأصناف لا تتضرر بذنوبها، ولا تدخل النار أصلًا، لأنّه لا يضر مع الإيمان ذنب، والعمل ليس من مسمى الإيمان.	كُلّ الأصناف السابقة <sup>(١)</sup> ، تتضرر بذنوبها، وتخرج من النار بحسب تفاوت الإيمان والعمل، كما ورد في النصوص المتقدمة.

وخلاصة القول أنّ هذه الأحاديث تنطق بعذاب هذه الأصناف على ما بينهم من تفاوت في الإيمان، أمّا المُرجئة فترى النّجاة من العذاب أصلًا. والفرق ظاهر بِينَ.

وفي بعض النُّصوص النَّبوَيَّة الكريمة: «فيقبض الله قبضة من النار - أو قال قبضتين - ناسًا لم يعملا خيرًا قط، قد احترقوا وصاروا حُمّماً» ... فهؤلاء - يقينًا - قد تضرّروا بعدم العمل، وهم آخر من يخرج من النار كما في الحديث. والمُرجئة لا ترى أنّ العمل من مسمى الأيمان، فالأصل لديهم النّجاة من غير عمل، والنّجاة بإيمان القلب فحسب! والهلاك بكفر القلب فحسب!!! بل إنّ هؤلاء كاملو الإيمان بزعمهم!

---

(١) وحُكم تارك الصَّلاة المقرّ بوجوها فيه خلاف معتبر، وقد مضى القول فيه.

## أحاديث الشفاعة حجّة على المرجنة

لو تأمّلت حديث: «يخرج من النار مَنْ قال لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وفي قلبه وزن شعيرة مِنْ خير ..».

لوجدت أنَّ الأئمَّة البخاري - رَحْمَةُ اللهِ - قد أورده في كتاب الإيمان تحت (باب زيادة الإيمان ونقصانه) ومراده من ذلك والله أعلم: أنَّ هذا الحديث مما ينقض الإرجاء لتفاوت الإيمان عند النَّاس، بخلاف المُرجنة القائلين بكماله، نافين زيادته ونقصانه وتفاوته وتفضيله، وكذا تضرُّر العبد بالذنوب، فهذا المرء من أهل النَّار لشدة ضعف إيمانه وقعوده عن العمل الصَّالح، بيد أن وزن الشعيرة مِنْ الخير تُنقذه مِنْ الخلود في النار.

وقال ابن قتيبة - رَحْمَةُ اللهِ - في «تأویل مختلف الحديث» في مقدمته (ص ٣): «والمرجنة يحتج بروايتهم: «مَنْ قال لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فهو في الجنة، قيل: وإنْ زنى وإنْ سرق؟ قال: وإنْ زنى وإنْ سرق»<sup>(١)</sup>. والمخالف له يحتج بروايتهم: «يخرج من النار قوم قد امتحنوا<sup>(٢)</sup> فينبتون كما تنبت الحِبة في حميل السيل ...»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري: (١٢٣٧)، ومسلم: (٩٤).

(٢) المَحْش: احتراق الجلد وظهور العظم. «النهاية».

(٣) البخاري: (٢٢، ٨٠٦) ومواضع أخرى، ومسلم: (١٨٤، ١٨٢).

**حَدِيثُ: «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ» لفظاً نبويًّا استدلَّ به شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - على عدم تكفير تارك الصلاة إذا أقرَّ بوجوبها، ولا يلغى الأصول الكلية الثابتة في عظم منزلة العمل من الإيمان والرد على أهل الإرجاء**

لقد ذكر شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - الحديث المشار إليه في إثبات عدم تكفير تارك الصلاة المقرر بوجوبها، وقد صرَّح - رَحْمَةُ اللَّهِ - بذلك فقال: ونحن لم نكن من قبل نحتاج بهذا الحديث<sup>(١)</sup>، ... عندنا أشياء كثيرة وكثيرة جدًا، لكن الحديث هذا في الحقيقة جاء نورًا على نور.

قال السائل: «لأنَّهم قالوا إنَّما هذا خَرَجَ مخْرَجَ الغالب».

قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «ما علاقة هذا بال موضوع؟!».

وقال بعد سطور ... «مالي وله يا أخي ... لأنَّه ليس موضوعنا، موضوعنا: إنَّ هذا حديث صحيح وصريح أنَّ الله - عزَّ وجلَّ - أذن للمؤمنين الصالحين مِنْ أهل الجنة بأن يشفعوا لإخوانهم الذين كانوا معهم، كانوا يصومون ويصلُّون، لكنهم ما نراهم معنا، فيستأذنون ربَّهم بأن يشفعوا لهم، فيأذن لهم، خرجت أول وجبة، وهذه الوجبة فيهم الذين كانوا يصومون ويصلُّون، لكن ارتكبوا ذنبًا فاستحقوا بها أن يدخلوا النار، فأخرِجوا بشفاعة الصالحين هؤلاء، ثمَّ يُؤذن لهم بإخراج وجبة أخرى، هذه الوجبة الأخرى ليس فيها أولئك المصلُّون أو مثل أولئك المصلين».

وقال - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «التصنيف والترتيب هو الذي جعلنا نحن نستدلّ

---

(١) أي في عدم تكفير تارك الصلاة المقرر بوجوبها.

بالحديث على أنَّ تارك الصَّلاةِ إذا كان مؤمناً - كما قلنا آنفًا في التفصيل بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي - إذا كان مؤمناً بالصَّلاةِ ولكنَّه لم يكن يصلِّي كسالاً أو عملاً، وليس عن عنايةٍ أو إنكارٍ فهو لاءٌ يشفع لهم فيشفعون فيهم ». أجل لم يُذْكُر الحديث لتأصيل مسائل الإيمان، ولا لبيان منزلة العمل من الإيمان - مع عظيم منزلته - ولا في بيان عقيدة أهل السُّنَّةِ في العمل، ولا في بيان فساد قول المُرجئة أو أي فرقـة أخرى، فتأصيل ذلك وبيانه قد بُثَّ في مواطن كثيرة، وفيه إيضاح لعقيدة أهل السُّنَّةِ والجماعة: أنَّ الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجَنَانِ وَعَمَلٌ بالجوارح، وما يتبع ذلك من لوازمه، وما ورد في ذلك من ردود على المُرجئة وأهل البدع.

والحاصل أنَّه قد ذُكرَ بيان الشفاعة عموماً وعدم تكفير تارك الصَّلاة المقرَّ بوجوبها خصوصاً.

وعلى كل حال؛ فهذه مسألة فقهية<sup>(١)</sup> تُحترَم فيها الآراء، ولا ينبغي أن يكون فيها ولاءٌ وبراءٌ، مع وجوب التجرُّد وبذل الإنفاق فيها والانتقاد لرب الأرض والسماء.

## تساؤل

وللمرء أن يتساءل: هل هناك من يُقدر على الإتيان بأمثلة دقيقة من الأفعال تعديل مراحل الخروج من النار كما وردت في النصوص الصَّحيحة، فيقول:

---

(١) أي تكفير تارك الصَّلاة.

مثقال حبة من بُرّة تعدل كذا من العمل؟!  
 أو حبة من خردل من إيمان تعدل كذا؟!  
 أو أدنى أدنى مِنْ مثقال حبة من خردل من إيمان تعدل كذا؟!  
 فليس لنا إِلَّا التَّسْلِيمُ لِهَذَا؛ سبحانك لا عِلْمٌ لنا إِلَّا مَا عَلِمْنَا إِنَّكَ أَنْتَ  
 الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، وَنَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ نَسْأَلُكَ مَا لَيْسَ لَنَا بِهِ عِلْمٌ.  
 وَتَذَكَّرُ دَائِمًا أَنَّ هَذَا كَلَامُ نَبِيِّنَا ﷺ.  
 وبعد كُلّ هذا؛ فالثمرة المبتغاة من كتابي هذا كُلُّهُ؛ هي عدم موافقة  
 المُرجئة وأهل البدع في اعتقادهم في العمل وما يقتضيه، وتحقيق التَّوْحِيد - حَقَّ  
 الله تعالى على العبيد - والمحافظة على الصَّلاة - أَهْمَ رُكْنُ بَعْدِ الشَّهادَتَيْنِ -  
 وهذا الحفظ على الوجه الذي ورد في القرآن الكريم والسنّة المطهّرة، والحرص  
 على تحقيق العمل أركانًا وفرائض وسنّة ومستحباتٍ، وعدم التهاون في ذلك،  
 وَأَنَّ سَبِيلَ النَّجَاهِ هُوَ الإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، أَسْأَلُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُوفِّقَنَا  
 لِذَلِكَ.

**قد تأتي عبارة (لم ي عمل خيراً قط) في بعض النصوص من باب التغليب**  
 أقول: وقد تأتي عبارة (لم ي عمل خيراً قط) في بعض النصوص من باب  
 التغليب.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ  
 رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلِّلَ عَلَى رَاهِبٍ،

فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً.

ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلَقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبَدُهُمْ، وَلَا تَرْجِعُ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ.

فَأَتَاهُمْ مَلَكُ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيْتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرِادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا، أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ «<sup>(۱)</sup>».

قلت: من عمل جوارح هذا الرجل بحثه عن سبيل التوبة، واستجابته لقول العالم وانطلاقه إلى أهل الطاعة، وتركه أرض السوء، ومع ذلك قالت ملائكة العذاب لملايكه الرحمة - عليهم السلام - في حوارها: «إنه لم يعمل خيراً قط». فينبغي مراعاة السياق الذي وردت فيه العبارات.

(۱) أخرجه البخاري (۳۴۷۰)، ومسلم (۲۷۶۶) واللفظ له.

## **مُصطلح (جنس العمل)**

لقد انتشر في الآونة الأخيرة مصطلح «جنس العمل» انتشاراً واسعاً، وهذا من المسائل التي طال حولها الجدل.

والسؤال: ما المراد بمصطلح (جنس العمل)؛ إذ من المفترض أن يكون أيّ مصطلح واضحاً بيّناً عند الناس؟

وهل قاله السلف أو دنعوا حوله؟! وهل له أو لمثله أصل؟!  
وهل اتفق على ماهيّته؟! وهل هو العمل كله، أم بعض العمل، أم الحد الأدنى منه؟!

وما حدوده؟ وما هي ضوابطه؟  
وعلى كل حال؛ فلا مساحة في الاصطلاح، إذا لم يخالف الشرع، لكن على المرء أن يُفصح عن مراده للمعنى الذي يتبنّاه ويحدّده ويضبطه.  
وكذلك لا يبني على هذا ولاهُ وبراءُه ووذُه وعَدَاءُ.  
مع التنبيه أن كلَّ من يقول بوجود الإيمان الكامل مع نفي مسمى العمل فهو في ضلال مبين.

وسائل سماحة الشّيخ العثيمين - رحمه الله -:

.. تارك جنس العمل كافر؟ وتارك آحاد العمل ليس بكافر ما رأيكم في ذلك؟

فأجاب - رحمه الله -: «من قال هذه القاعدة؟ من قائلها؟

هل قالها محمد رسول الله ﷺ؟!

كلام لا معنى له.

نقول: مَنْ كَفَرَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ لَمْ يَكْفُرْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ بِكَافِرٍ، هَذَا الصَّوَابُ<sup>(۱)</sup>.

## هل يتصور نفي (العمل)؟!

ومع كلّ ما تقدّم حول مصطلح (جنس العمل) وما يبني عليه؛ أقول: لا أريد أن استقصي الأدلة من الكتاب والسنّة وأقوال سلف الأمة، وما سطره علماؤنا في بيان منزلة العمل، وأنّ نفي العمل هو سبيل غير المؤمنين، بل إنّه لا يمكن أن يتصور نفي العمل عن المرء أبداً إلّا في حالاتٍ شاذة مخصوصة، كمثل مُشرك، عَرَضَ عليه الإسلام رجُلٌ آتاه الله الحكمة فأسلم، فسمع بذلك بعض أقاربه فقتلوه بعد نطقه الشهادتين، وبهذا قد يقول قائل: «لم ي عمل خيراً قطّ».

والدّعوة إلى نفي (العمل) وأثاره وأحكامه دعوة إلى مضادة الكتاب والسنّة ومنهج السلف الصالح - نعوذ بالله من ذلك - .

واعلم - رحمك الله - أنّ العمل عملان: صالح وطالح، فلا يمكن أن يتصور ذهنياً مِنْ إنسان يعيش سبعين عاماً يلفظ الإيمان ويُعْتَزِّبَهُ ولا (يَظْهُرُ) منه عمل صالح البتة!

كما لا يمكن أن يتصور ذهنياً وجود إنسان يعيش سبعين عاماً يلفظ الكفر

---

(۱) انظر الأسئلة القطرية، وأوجوبة الشّيخ ابن عثيمين - رحمه الله - عليها.

ويعتقده ولا يظهر منه عمل طالح البتة!

بل لا يتصور من هذا وذاك في أيام بل ولا في يوم واحد، ولا أقل من ذلك.

ومثال ذلك أن بعضهم ممن لم يعرف بالاستقامة قد يرى سارقاً فينكر

عليه، وقد يمنع اعتداء رجل كبير على امرأة بيده، فهذا لا شك من العمل.

وهذا الذي افترضنا أنه آمن بلسانه وقلبه قد سمع آيات الله يستهزأ بها

ويُكفر في مجلس، فهل بقي بلا عمل جوارح! هذا محال.

فأضعف الإيمان أن يتمعر وجهه ثم يترك المجلس، فهذه من أعمال

الجوارح، وهذا معنى تغيير المنكر بالقلب، إذ لا بد أن يظهر إنكار القلب على

بعض جوارحه، وفي هذا يقول - تعالى - ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا

سَمِعْتُمْ أَيَّاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعْهُمْ حَتَّىٰ يَحُوْضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ

إِنَّمَا إِذَا مُتَّهِمُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾<sup>(١)</sup>.

أما إذا ابتسם وبقي يؤكلهم ويشاربهم وهم يكفرون بالرحمن؛ فهذا خارج

من ملة الإسلام بلا ريب، ولو افترضنا أنه يخشى الإيذاء من المفارقة، فأقل ما

يقال: لا بد أن يظهر منه تمعر وجهه أو اصفراره، وهذا من عمل الجوارح.

وقد يسمع هذا المرء غيبة، فإما أن يسر قلبه فيظهر هذا على جوارحه

بالرضا والمشاركة، وإما أن ينكر قلبه؛ فيظهر هذا على جوارحه بالتكدر والإنكار

باللسان.

. (١) النساء: ١٤٠.

والخلاصة: إنَّه لا يمكن تصور ذهني لنفي (العمل) عن المسلم إلَّا في حالات شاذَّة مخصوصة، فلا يبني على هذا قواعد عامة. أمَّا في الآخرة؛ فالله - عزَّ وجلَّ - بكلِّ شيءٍ علِيم، وحاكم وحَكِيم، لا يخفى عليه شيءٌ في الأرض ولا في السماء.

### هل من الإرجاء تقسيم الكفر إلى نوعين، والقول: بـ(كُفر دون كُفر)؟

إنَّ تقسيم الكفر إلى نوعين: كفر أصغر وكفر أكبر، وتقرير أنَّ هنالك كفرًا دون كفر، هو قول عامة السَّلف وسيط المؤمنين.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٣٥٠ / ٧): «... وتمام هذا أنَّ الإنسان قد يكون فيه شُعبةٌ مِنْ شُعَبِ الإيمان، وشُعبةٌ مِنْ شُعَبِ النُّفَاق؛ وقد يكون مسلماً وفيه كُفر دون كُفر الذي ينقل عن الإسلام بالكلية، كما قال الصحابة: ابن عباس وغيره: كُفر دون كُفر. وهذا قول عامة السَّلف، وهو الذي نصَّ عليه أحمد وغيره ممَّن قال في السارق، والشارب، ونحوهم ممن قال فيه النبي ﷺ: «إنه ليس بمؤمن». إنه يقال لهم: مسلمون لا مؤمنون.

واستدلُّوا بالقرآن والسنَّة على نفي اسم الإيمان مع إثبات اسم الإسلام، وبأنَّ الرَّجُل قد يكون مسلماً ومعه كُفر لا يُنْقل عن الملة، بل كُفر دون كُفر، كما قال ابن عباس وأصحابه في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup> قالوا: كُفر لا يُنْقل عن الملة، وكُفر دون كُفر، وفي سُقُونَ دون فِسْقٍ،

. (١) المائدة: ٤٤.

وَظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ ». اهـ.

وقال شيخنا -رحمه الله- في «السلسلة الصحيحة» (مجلد 1 / قسم 1 / ص ١١٣): «... وقد جاء عن السلف ما يدعمها، وهو قولهم في تفسير الآية: «كُفْرٌ دون كُفْرٍ».

صح ذلك عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ثم تلقاه عنه بعض التابعين وغيرهم، ولا بد من ذكر ما تيسر لي عنهم لعل في ذلك إنارةً للسبيل أمام من ضلّاليوم في هذه المسألة الخطيرة، ونحو الخوارج الذين يكفرون المسلمين بارتكابهم المعاشي، وإن كانوا يصلون ويصومون!

١- روى ابن جرير الطبرى (١٢٠٥٣ / ٣٥٥ / ١٠) بإسناد صحيح عن ابن عباس: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: هي به كفر، وليس كفراً بالله وملائكته وكتبه ورسله.

٢- وفي رواية عنه في هذه الآية: إنّه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه<sup>(٢)</sup>، إنّه ليس كفراً يُنقل عن الملة، كفر دون كفر.

آخرجه الحاكم (٣١٣ / ٢)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وحقهما أن يقولا: على شرط الشيفين. فإنّ إسناده كذلك.

ثمرأيت الحافظ ابن كثير نقل في «تفسيره» (٦ / ١٦٣) عن الحاكم أنّه قال: «صحيح على شرط الشيفين»، فالظاهر أنّه في نسخة «المستدرك»

(١) المائدة: ٤.

(٢) كأنّه يشير إلى الخوارج الذين خرجو على علي رضي الله عنه. قاله شيخنا -رحمه الله- في التعليق.

المطبوعة سقطاً، وعزاه ابن كثير لابن أبي حاتم أيضًا ببعض اختصار.

٣- وفي أخرى عنه من روایة علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: من جَحَدَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ أَقَرَّ بِهِ وَلَمْ يَحْكُمْ فَهُوَ ظَالِمٌ فاسقٌ. أخرجه ابن جرير (١٢٠٦٣).

قلتُ: وابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس، لكنه جيد في الشواهد.

٤- ثم روى (١٢٠٤٧ - ١٢٠٥١) عن عطاء بن أبي رباح قوله: (وذكر الآيات الثلاثة): كُفر دون كُفر، وفِسْقٌ دون فِسْقٍ، وظُلْمٌ دون ظُلْمٌ، وإسناده صحيح.

٥- ثم روى (١٢٠٥٢) عن سعيد المكي عن طاووس (وذكر الآية)، قال: ليس بكافر يُنْقل عن الملة. وإن سناده صحيح، وسعيد هذا هو ابن زياد الشيباني المكي، وثقة ابن معين والعجمي وابن حبان وغيرهم، وروى عنه جمع.

٦- وروى (١٢٠٢٥ و ١٢٠٢٦) من طريقين عن عمران بن حذير قال: أتى أبا مجلز ناسٌ منبني عمرو بن سدوس (وفي الطريق الأخرى: نفر من الإباضية) فقالوا: أرأيت قول الله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup> أحقٌ هو؟ قال: نعم.

قالوا: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> أحقٌ

(١) المائدة: ٤.

(٢) المائدة: ٥.

هو؟ قال: نعم.

قالوا: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ﴾<sup>(١)</sup> أحق هو

قال: نعم.

فقالوا: يا أبا مجلز في حكم هؤلاء بما أنزل الله؟ قال: هو دينهم الذي يدينون به، وبه يقولون وإليه يدعون - [يعني: الأمراء] - فإنهم تركوا شيئاً منه عرفوا أنهم أصابوا ذنباً.

فقالوا: لا والله، ولكنك تفرق. قال: أنتم أولى بهذا مني! لا أرى، وإنكم انتم ترون هذا ولا تحرجون، ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك. أو نحوها من هذا، وإسناده صحيح». انتهى.

قلت: وبه يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى - .

فقد جاء في «مجموع فتاواه» (٩٩٠/٣): «هل يعتبر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله كفاراً، وإذا قلنا إنهم مسلمون فماذا نقول عن قوله تعالى - : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

فأجاب - رحمه الله تعالى - : «الحكام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحکامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهذا من يحكم القوانين

. (١) المائدة: ٤٧

. (٢) المائدة: ٤٤

الوضعية بدلاً من شَرْعَ الله ويرى أنَّ ذلك جائز، ولو قال إنَّ تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحلَّ ما حرامَ الله.

أما مَنْ حَكَمَ بغير ما أَنْزَلَ الله اتِّباعاً للهوى أو لرِشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى وهو يعلم أنَّه عاصٍ لله بذلك، وأنَّ الواجب عليه تحكيم شَرْعَ الله فهذا يعتبر من أهل المعااصي والكبائر، ويعتبر قد أتى كفراً أصغر وظلماً أصغر وفسقاً أصغر؛ كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاووس وجماعة من السَّلْف الصَّالِحِ. وهو المعروف عند أهل العلم. والله ولي التوفيق».

وجاء في (ص ٩٩١) منه: «كثير من المسلمين يتسلّلون في الحُكم بغير شريعة الله، والبعض يعتقد أنَّ ذلك التساهل لا يؤثّر في تمسّكه بالإسلام، والبعض الآخر يستحلّ الحكم بغير ما أَنْزَلَ الله ولا يبالي بما يترتب على ذلك، فما هو الحق في ذلك؟

فأجاب - رحمه الله تعالى -: «هذا فيه تفصيل وهو أن يقال: مَنْ حَكَمَ بغير ما أَنْزَلَ الله وهو يعلم أنَّه يجب عليه الحُكم بما أَنْزَلَ الله، وأنَّه خالف الشَّرْع ولكن استباح هذا الأمر، ورأى أنَّه لا حرج عليه في ذلك، وأنَّه يجوز له أن يحكم بغير شريعة الله؛ فهو كافر كُفِّراً أكبر عند جميع العلماء؛ كالحكم بالقوانين الوضعيَّة التي وضعها الرّجال من النّصارى أو اليهود أو غيرهم ممن زعم أنَّه يجوز الحكم بها، أو زعم أنَّها أفضل مِنْ حُكم الله، أو زعم أنَّها تساوي حُكم الله، وأنَّ الإنسان مخِيَّرٌ إِنْ شاء حَكَمَ بالقرآن والسُّنَّة، وإنْ شاء حَكَمَ بالقوانين

الوضعية. من اعتقاد هذا كفراً بإجماع العلماء كما تقدم.

أما من حكم بغير ما أنزل الله؛ لهوى أو لحظ عاجل وهو يعلم أنه عاص لله ولرسوله، وأنه فعل منكراً عظيماً، وأن الواجب عليه الحكم بشرع الله، فإنه لا يكفر بذلك الكفر الأكبر، لكنه قد أتى منكراً عظيماً ومعصية كبيرة وكفراً أصغر؛ كما قال ذلك ابن عباس ومجاحد وغيرهما من أهل العلم، وقد ارتكب بذلك كفراً دون كفر، وظلماماً دون ظلم، وفسقاً دون فسق، وليس هو الكفر الأكبر، وهذا قول أهل السنة والجماعة.

وقد قال الله - سبحانه - ﴿وَأَنْ أَحْكُمْ بِيَنَّهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>، وقال - تعالى -

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال - عز وجل - ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال - عز وجل - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَإِنَّمَا يُسَلِّمُونَ سَلِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>، وقال - عز وجل - ﴿أَفَمُحَمَّدَ الْجَاهِلَةَ يَعْلَمُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة المائدة: ٤٩.

(٢) المائدة: ٤٤.

(٣) المائدة: ٤٥.

(٤) المائدة: ٤٧.

(٥) سورة النساء: ٦٥.

(٦) سورة المائدة: ٥٠.

فُحْكُمَ اللَّهُ هُوَ أَحْسَنُ الْأَحْكَامِ، وَهُوَ الْوَاجِبُ الْإِتَابَعُ، وَبِهِ صَلَاحُ الْأَمَّةِ  
وَسَعادَتِهَا فِي الْعَاجِلِ وَالْأَجْلِ، وَصَلَاحُ الْعَالَمِ كُلِّهِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ فِي غَفْلَةٍ  
عَنْ هَذَا. وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

وبه يقول سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -:

«وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِأَثْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْفَ الذِّكْرِ، فَيَكْفِيْنَا أَنْ عَلَمَاءَ جَهَابِذَةَ كَشِيفِ  
الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ وَابْنَ الْقِيمِ وَغَيْرِهِمَا، كُلُّهُمْ تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ وَيَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَيَنْقُلُونَهُ..  
فَالْأَثْرُ صَحِيحٌ».

### الالتباس في عدم معرفة الفروق

إِنَّهُ لِيُلْتَبِسَ عَلَى كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ مِنْ ضَدِّهِ؛ فَلَمْ يَمِيزُوا الْبَدْعَةَ  
مِنَ السُّنَّةِ، وَلَا النِّكَاحَ مِنَ الزِّنَا، وَلَا الْبَيْعَ مِنَ الرِّبَا، وَلَا أُولَئِكَ الَّذِينَ مِنْ أُولَائِكَ  
الشَّيْطَانِ.

وَالْتَّبَسَ عَلَى بَعْضِهِمُ الْرَّجَاءِ وَالْإِرْجَاءِ، وَالْتَّبَسَ عَلَى بَعْضِهِمُ ضَوَابِطِ  
الْإِيمَانِ وَالْكُفَّارِ مِنْ ضَدِّهِمَا، وَالْتَّبَسَ عَلَى بَعْضِهِمُ مَا يَوْلِجُ الْإِرْجَاءَ وَمَا يُخْرِجُ  
مِنْهُ.

جاء في «مجموع الفتاوى» (٦٦٩/٧): «قلت<sup>(١)</sup> لأبي عبد الله: فَكَأَنَّكَ لا  
ترى بَأْسًا أَنْ لَا يَسْتَشْنِي؟ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَمْنُونَ يَقُولُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ  
وَيَنْقُصُ فَهُوَ أَسْهَلُ عَنِّي». انتهى.

(١) أي: الأثر - رحمه الله - كما يدل عليه ما قبله.

فكان الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - لا يتّهم بالإرجاء من يقول هذا، وهذا على قاعدة: « لازم القول ليس بلازم، ولازم المذهب ليس بمذهب »<sup>(١)</sup>. وذلك لأنَّه متأوّل فيما يقول - مع أنَّه غير مصيّب - وتعليق ذلك: أنَّ استثناء لا يترفّع من اعتقاده كمال إيمانه، كمن يقول أنَّ إيمانه كإيمان جبريل - عليه السلام - ولا يترفّع من قوله بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، وتفاصله وتفاوته.

فلمَّا كان تعريف الإيمان صحيحاً عند الممتنع عن الاستثناء؛ كان ذلك عند الإمام أحمد - رحمه الله - أهون، فكان لا يرى التنازع في الألفاظ والمصطلحات، لكنَّ من قال بالامتناع عن الاستثناء، مع قوله بعدم زيادة الإيمان ونقصانه وإرجائه العمل عن الإيمان، فذلكم الذي يُلام ويُرمى بالإرجاء.

والخلاصة أنَّ المُرجئة تقول: الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجَنَان، ويُضيف أهل السُّنَّة والجماعة: « وعمَل بالأركان ». والمُرجئة تقول: العمل ليس من مسمى الإيمان، وأهل السُّنَّة والجماعة يقولون: إنَّ العمل من الإيمان.

والمُرجئة تقول: لا يضرُّ مع الإيمان ذنب، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، وكلُّ من آمن بلسانه وأقرَّ بجَنَانه فهو في الجَنَّة. وأهل السُّنَّة يقولون: بل يضرُّ مع الإيمان الذنب، ويوجب الوعيد،

---

(١) انظر تفصيلها في « القواعد النورانية » لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (١٨٦ / ١).

ويُنْقص الإيمان، إذ الإيمان يزيد بالطّاعة ويُنْقص بالمعصية، ولا يكفي الإيمان باللسان والإقرار بالقلب، بل لا بدّ من العمل الصالح.

وهذا كُلّه استفدناه من شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - مِنْ كتبه ومحاضراته ودروسه وفتواه ومجالسيه. والحكم على الخطأ يحتاج إلى علماء فتأمل - يرحمك الله -.

### متى يكون النزاع لفظياً ومتى يكون حقيقياً؟

قال شيخ الإسلام - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «كتاب الإيمان» (ص ٢٨١): «... وما ينبغي أن يُعرَف أنَّ أكثر التنازع بين (أهل السنة) في هذه المسألة هو نزاع لفظي، وإلا فالقائلون بـأنَّ الإيمان قول من الفقهاء<sup>(١)</sup> كحمّاد بن أبي سليمان - وهو أول من قال ذلك، ومن اتَّبعه من أهل الكوفة وغيرهم - متَّفقون مع جميع علماء السنة على أنَّ أصحاب الذنوب داخلون تحت الذمّ والوعيد، وإنْ قالوا: إنَّ إيمانهم كامل كإيمان جبريل؛ فهم يقولون: إنَّ الإيمان بدون العمل المفروض، ومع فعل المحرمات؛ يكون صاحبه مستحقاً الذمّ والعقاب؛ كما تقوله الجماعة.

ويقولون أيضًا بـأنَّ من أهل الكبائر مَنْ يدخل النار كما تقوله الجماعة، والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متَّفقون على أنَّه لا يخلد في النار.

(١) ومع هذا فإنَّ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - يرى أنَّ التَّزاع مع المُرجئة - بل مع مُرجئة الفقهاء - حقيقي كما تقدّم، وسيأتي - بإذن الله تعالى - .

فليس بين فقهاء المِلَّة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرّين باطناً وظاهراً بما جاء به الرَّسُول، وما تواتر عنه أَنَّه من أهل الوعيد، وأنَّه يدخل النَّار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها، ولا يخلد منهم فيها أحد، ولا يكونون مرتدّين مباحي الدماء، ولكن الأقوال المنحرفة قولَ مَنْ يقول بخليلهم في النَّار، كالخوارج، والمعتزلة، وقول غُلاة المُرجئة الذين يقولون: ما نعلم أنَّ أحداً منهم يدخل النَّار، بل نقف في هذا كُلُّه».

### ردُّ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَلَى مُرْجَئةِ الْفُقَهَاءِ

مُرجئة الفقهاء هم الذين يقولون: إنَّ الإيمان اعتقاد القلب، وقول اللسان، ويُخرجون العمل عن مسمى الإيمان! وقد ردَّ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - على مُرجئة الفقهاء دون مجاملة، كما ردَّ على من يقول: إنَّ الخلاف لفظي غير حقيقي، فقد جاء في كتاب «العقيدة الطحاوية شرح وتعليق» (ص ٦٢) راداً على قول: والإيمان هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:

«هذا مذهب الحنفيَّة والماتريديَّة، خلافاً للسلف وجمahir الأئمَّة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإنَّ هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان.

وليس الخلاف بين المذهبَيْن اختلافاً صوريًّا كما ذهب إليه الشارح [ابن

أبي العز الحنفي]- رحمه الله تعالى -، بحجّة أنّهم جمِيعاً اتفقوا على أنّ مرتکب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنّه في مشيئة الله، إِنْ شاء عذَّبه وَإِنْ شاء عفا عنه. فِإِنَّ هَذَا الْاِتْفَاقُ وَإِنْ كَانَ صَحِيحاً فِإِنَّ الْحَنْفِيَّةَ لَوْ كَانُوا غَيْرَ مُخَالِفِينَ لِلْجَمَاهِيرَ مُخَالَفَةً حَقِيقَةً فِي إِنْكَارِهِمْ أَنَّ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ، لَا تَقْوَى مَعْهُمْ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ يُزِيدَ وَيُنَقْصَ، وَأَنَّ زِيادَتَهُ بِالطَّاعَةِ، وَنَقْصَهُ بِالْمُعْصِيَةِ، مَعَ تَضَافُرِ أَدْلَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالآثَارِ السَّلْفِيَّةِ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّارِحُ طَائِفَةً طَيِّبَةً مِنْهَا (ص ٣٨٤ - ٣٨٧).

ولكن الحنفية أصرّوا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريرة في الزّيادة والقصاص، وتتكلّفوا في تأويتها تكلاً ظاهراً، - بل باطلًا - ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجاً منها، بل حكى عن أبي المعين النّسفي أنّه طعن في صحة حديث «الإيمان بضع وسبعون شعبة...» مع احتجاج كلّ أئمّة الحديث به ومنهم البخاري ومسلم في «صحيحهما» وهو مخرج في «السلسلة الصّحيحة» (١٧٦٩) وما ذلك إِلَّا لِأَنَّهُ صريح في مخالفته مذهبهم!

ثمَّ كيف يصحُّ أن يكون الخلاف المذكور صوريّاً؛ وهم يجيزون لأجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق! بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصّلاة والسلام!

كيف وهم بناءً على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحد them - مهما كان فاسقاً فاجراً - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله - تعالى -، بل يقول: أنا مؤمن حقاً، والله

-عزَّ وجلَّ - يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَنُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾١﴿ الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾٢﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾<sup>(١)</sup>. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وبناءً على ذلك كله اشطروا في تعصُّبهم؛ فذكروا أنَّ من استثنى في إيمانه فقد كفر! وفرَّعوا عليه؛ أَنَّه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية!

وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله:

تنزيلاً لها منزلاً أهل الكتاب!

وأَعْرِفُ شَخْصاً مِنْ شَيْوخِ الْحَنْفِيَّةِ؛ خَطَبَ ابْنَتَهُ رَجُلٌ مِنْ شَيْوخِ الشَّافِعِيَّةِ فَأَبَى قَائِلاً:... لَوْلَا أَنَّكَ شَافِعِي!

فهل بعد هذا مجال للشك في أنَّ الخلاف حقيقي؟

ومن شاء التوسيع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية «الإيمان» فإنه خير ما ألف في هذا الموضوع».

وبهذا فإنَّ شيخنا - رحمه الله - قد عاب عليهم قولهم، وبينَ إنَّ الإيمان عندهم هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان!

كما بينَ أنَّ السَّلْفَ زَادُوا عَلَى ذَلِكَ بِالْعَمَلِ، وَأَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا غَيْرَ مُخَالِفِينَ لِلْجَمَاهِيرَ مُخَالِفةً حَقِيقَيَّةً فِي التَّعْرِيفِ السَّابِقِ لَا تَفَقَّوْا مَعَهُمْ أَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَلَمَّا أَجَازُوا لِأَفْجَرَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَقُولُ: إِيمَانِي كَإِيمَانِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ!

(١) الأنفال: ٢ - ٤.

(٢) النساء: ٢٢.

وعاب عليهم أنّهم لا يُجيزون لأحد هم - مهما كان فاسقاً فاجراً - أن يقول: أنا مؤمن إنْ شاء الله - تعالى - بل يقول: أنا مؤمن حقاً.

ثم أحال لمن رغب التوسيع إلى كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - ...

### تحذير وتذكير

فليكن ما نقوله من فتاوى وتجيئات ودروس ومحاضرات ومؤلفات لدرء الفتنة، لا تكون الفتنة، ويكون الدين لله، لا ليكون لغير الله، ولتكن ما نقوله ونخطه لتبيين مسائل الإيمان لا لتعميتها، ول يكن ذلك لنصر الدين؛ لا للأهواء، ول يكن ذلك سعياً لنرجاتنا ونجاة الآخرين بإذن الله - تعالى - عفا الله عن الجميع بمنه وكرمه - .

لذلك أقول: مع هذه المعارك الدامية في مسائل الإيمان، وما بين الرّدود والسباب والشتائم؛ ضاع كثيرون من الناس، فما عرفوا من هم المرجئة؟ ومن هم الخوارج؟ وما الذي يبرئ من خطرهم؟ وهذا عند طلاب العلم الذين صرّحوا بذلك، فكيف بال العامة؟!

### خطر الاتهام بالإرجاء

من أخطر الأمور أن نتهم الأبرياء بما ليس فيهم، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدًّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، فَقَدْ ضَادَ اللهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِيْنٌ، فَلَيْسَ ثَمَّ دِيْنَارٌ، وَلَا دِرْهَمٌ، وَلَكِنَّهَا

الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَّمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخْطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ، حُسْنٌ فِي رَدْعَةِ الْخَبَالِ<sup>(١)</sup> حَتَّى يَأْتِي بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ<sup>(٢)</sup>.

وروى الإمام إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٧٠ / ٣): «عن شيبان بن فُروخ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ الْمَبَارِكَ: يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا تَقُولُ فِيمَنْ يَزْنِي وَيَشْرُبُ الْخَمْرَ، وَنَحْنُ هَذَا، أَمْؤْمَنٌ هُوَ؟! قَالَ ابْنُ الْمَبَارِكَ: لَا أُخْرِجُهُ مِنِ الْإِيمَانِ.

فَقَالَ: عَلَى كِبِيرِ السَّنَّ صِرْتَ مُرجِئًا!

قال له ابن المبارك: يَا أَبا عَبْدِ اللَّهِ! إِنَّ الْمُرْجَئةَ لَا تَقْبِلُنِي، أَنَا أَقُولُ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَالْمُرْجَئةُ لَا تَقُولُ ذَلِكَ، وَالْمُرْجَئةُ تَقُولُ: حَسَنَاتُنَا مَتَقْبَلَةُ، وَأَنَا لَا أَعْلَمُ تُقْبِلَتْ مِنِي حَسَنَةٌ! وَمَا أَحْوَجُكَ إِلَى أَنْ تَأْخُذْ سُبُورَةَ فَتْجَالِسِ الْعُلَمَاءِ!<sup>(٣)</sup>.  
وَفِي «الْسُّنْنَةِ» لِإِلَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ - رَحْمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى - (ص٩٤):  
« حَدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ. سَمِعْتُ عَلَيْيَ بْنَ الْحَسَنِ بْنَ شَقِيقٍ

(١) ردعة الخبال: عصارة أهل النار، كما ورد في حديث آخر عن عبد الله بن عمرو رض عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً؛ فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسْلِبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ؛ كَانَ حَقًا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ. قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: عُصَارَةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ». أخرجه أحمد وغيره، وانظر: «السلسلة الصحيحة» برقم (٣٤١٩).

(٢) أخرجه أبو داود «صحيح سنن أبي داود» (٣٠٦٦) والحاكم (٢٢٢٢) والسياق له، وأحمد وغيرهم، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٤٣٧).

(٣) وتقديم.

يقول: قال رجل لعبد الله بن المبارك: يا معاشر المُرجئة! قال: رميتنى بهوى من الأهواء».

### ضوابط اتهام المرء أنه كافر أو خارجي أو مرجئ أو معتزلي

ينبغي أن نعلم ضوابط التكفير والتَّبْدِيع وما شابه هذا قبل إطلاق الحكم بذلك.

جاء في كتاب «القواعد المثلثة في أسماء الله وصفاته الحسنة» - بتصريف يسير<sup>(١)</sup> للعلامة العثيمين - رحمه الله -: «الحكم بالتكفير والتفسيق ليس إلينا، بل هو إلى الله - تعالى - ورسوله ﷺ، فهو من الأحكام الشرعية التي مردها إلى الكتاب والسنة، فيجب التثبت فيه غایة التثبت، فلا يكفر ولا يفسق إلا من دلَّ الكتاب والسنة على كفره أو فسقه.

والأصل في المسلم الظاهر العدالة؛ بقاء إسلامه وبقاء عدالته؛ حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره أو تفسيقه لأنَّ في ذلك محذورين عظيمين:

أحدهما: افتراء الكذب على الله - تعالى - في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي نَبَزَ به.

الثاني: الوقع فيما نَبَزَ به أخاه، إنْ كان سالماً منه، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ قال: «إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»<sup>(٢)</sup>، وفي

---

(١) انظر (ص ٧٣-٧٠) منه.

(٢) أخرجه البخاري: (٦٤٠)، ومسلم: (٦٠)، واللفظ له.

رواية: «إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي ذِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا: «وَمَنْ دَعَ رَجُلًا بِالْكُفُرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا فيجب قبل الحكم على المسلم بـكفر أو فسقٍ أن يُنظر في أمرين:

أحدهما: دلالة الكتاب أو السنّة على أنَّ هذا القول أو الفعل موجب للـكفر أو الفسق.

الثاني: انطباق هذا الحكم على القائل المعين أو الفاعل المعين، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقّه، وتنتفي الموانع.

ومن أهم الشروط: أن يكون عالماً بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافراً أو فاسقاً، لقوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم: (٦٠).

(٢) أي: رجع.

(٣) أخرجه البخاري: (٦٠٤٥)، ومسلم: (٦١) واللفظ له.

(٤) النساء: ١١٥.

(٥) التوبة: ١١٥.

ولهذا قال أهل العِلم: لا يكفر جاحد الفرائض إذا كان حديث عهد بإسلام حتى يُبيّن له.

ومن المواقع: أنْ يقع ما يوجب الكفر أو الفسق بغير إرادة منه، ولذلك صور:

منها: أنْ يُكْرَه على ذلك، فيفعله لداعي الإكراه لا اطمئناناً به، فلا يُكفر حيتى، لقوله - تعالى - ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطَمِّنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَا كُنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِّرَ فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

ومنها: أنْ يغلق عليه فِكْرُه، فلا يدرى ما يقول لشدة فرح أو حزن أو خوف أو نحو ذلك.

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَشَدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدٍ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاءِ، فَانْفَلَّتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمًا عِنْدَهُ فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ. أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) النحل: ١٠٦.

(٢) أي: الحبل الذي تقاد به الدابة.

(٣) أخرجه مسلم: (٢٧٤٧)، وهو في «صحيح البخاري» (٦٣٠٩) بلفظ: «اللَّهُ أَفْرَحْ بِتَوْبَةِ عَبْدٍ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضِ فَلَاءِ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (١٢ / ١٨٠):  
 « وأما التكفير، فالصواب: أنَّ مَنْ اجتهد مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَصَدَ الْحَقَّ فَأَخْطَأَ لَمْ يُكَفِّرْ، بَلْ يُغْفَرْ لَهُ خَطْؤُهُ، وَمَنْ تَبَيَّنَ لَهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَشَاقَ الرَّسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ اتَّبَعَ هُوَاهُ، وَقَصَرَ فِي طَلَبِ الْحَقِّ، وَتَكَلَّمَ بِلَا عِلْمٍ؛ فَهُوَ عَاصِيٌّ مُذْنِبٌ. ثُمَّ قَدْ يَكُونُ فاسِقًا، وَقَدْ يَكُونُ لَهُ حَسَنَاتٌ تَرْجَحُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ». اهـ.

وقال - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (٣ / ٢٢٩) - في كلام له -: « هذا، معَ أَنِّي دَائِمًا وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي، أَنِّي مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ نَهِيًّا عَنْ أَنْ يُنْسَبْ مُعِينٌ إِلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيقٍ وَمُعْصِيَةٍ، إِلَّا إِذَا عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارِهً، وَفَاسِقًا أُخْرِيًّ، وَعَاصِيًّا أُخْرِيًّ، وَأَنِّي أَقْرَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَطَاهَا - وَذَلِكَ يَعْمُلُ الْخَطَأُ فِي الْمَسَائلِ الْخَبَرِيَّةِ الْقَوْلِيَّةِ، وَالْمَسَائلِ الْعَمَلِيَّةِ - وَمَا زَالَ السَّلْفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائلِ، وَلَمْ يَشْهُدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ؛ لَا بِكُفْرٍ وَلَا بِفَسْقٍ وَلَا بِمُعْصِيَةٍ ». .

وَذَكَرَ بَعْضُ الْأَمْثَالَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: « وَكُنْتُ أَبْيَّنُ أَنَّ مَا نُقلَ عَنِ السَّلْفِ وَالْأُئْمَّةِ مِنْ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِ مَنْ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَهُوَ أَيْضًا حُقُّ، لَكِنْ يَجِبُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الإِطْلَاقِ وَالْتَّعْيِينِ... ». .

إِلَى أَنْ قَالَ - رحمه الله -: « وَالْتَّكْفِيرُ هُوَ مِنْ الْوَعِيدِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْقَوْلُ تَكْذِيبًا لِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيدَةٍ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُكَفِّرُ بِجَحْدٍ مَا يَجْحَدُهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، وَقَدْ

يكون الرَّجُل لِمَ يَسْمَعُ تِلْكَ النَّصْوصَ، أَوْ سَمِعَهَا وَلَمْ تَبْتَعْدْ عَنْهُ، أَوْ عَارَضَهَا  
عَنْهُ مُعَارِضٌ آخَرُ أَوْ جَبَ تَأْوِيلُهَا، وَإِنْ كَانَ مُخْطَطاً.

وَكُنْتُ دَائِمًا أَذْكُرُ الْحَدِيثَ الَّذِي فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» فِي الرَّجُلِ الَّذِي قَالَ: «إِذَا أَنَا مُتْ فَاحْرَقُونِي، ثُمَّ اسْحَاقُونِي، ثُمَّ ذُرُونِي فِي الْيَمِّ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْ  
لِي عِذْبَتِنِي عِذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ  
عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

فَهَذَا رَجُلٌ شَكٌّ فِي قَدْرَةِ اللَّهِ وَفِي إِعْادَتِهِ إِذَا ذُرِّيَّ، بَلْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ لَا يُعَادُ،  
وَهَذَا كُفُرٌ بِاتْفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، لَكِنْ كَانَ جَاهِلًا لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ، وَكَانَ مُؤْمِنًا يَخَافُ  
اللَّهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ؛ فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ.

وَالْمَتَأْوِلُ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ الْحَرِيصِ عَلَى مَتَابِعَةِ الرَّسُولِ ﷺ أَوْلَى  
بِالْمَغْفِرَةِ مِنْ مِثْلِ هَذَا» اهـ.

وَبِهَذَا عُلِمَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْقَائِلِ، وَبَيْنَ الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ، فَلِيُسْ كُلُّ قَوْلٍ  
أَوْ فَعْلٍ يَكُونُ فِسْقًا أَوْ كُفَرًا يُحْكَمُ عَلَى قَائِلِهِ أَوْ فَاعِلِهِ بِذَلِكَ.

وَقَالَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي «مَجْمُوعِ الْفَتاوَى» (٣٥/١٦٥) أَيْضًا: «وَأَصْلُ ذَلِكَ:  
أَنَّ الْمَقَالَةَ الَّتِي هِيَ كُفُرٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْإِجْمَاعِ، يُقَالُ: هِيَ كُفُرٌ قَوْلًا يُطْلَقُ،  
كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الدَّلَائِلُ الشَّرِعِيَّةُ، فَإِنَّ الإِيمَانَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَلَقَّاةِ عَنِ اللَّهِ  
وَرَسُولِهِ ﷺ، لَيْسَ ذَلِكَ مِمَّا يُحْكَمُ فِيهِ النَّاسُ بِظَنْوِهِمْ وَأَهْوَاهِهِمْ، وَلَا يَجُبُ أَنْ  
يُحْكَمَ فِي كُلِّ شَخْصٍ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَافِرٌ حَتَّى يُثْبَتَ فِي حَقِّهِ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ،

(١) انظر «صحيح البخاري»: (٣٤٧٨)، و«صحيح مسلم»: (٢٧٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وتنتهي موانعه، مثل منْ قال: إِنَّ الْخَمْرَ أَوِ الرِّبَا حَلَالٌ، لِقُرْبِ عَهْدِهِ بِالإِسْلَامِ، أَوْ لِنَشْوَئِهِ فِي بَادِيَّةٍ بَعِيدَةٍ، أَوْ سَمِعَ كَلَامًا أَنْكَرَهُ وَلَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا أَنَّهُ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا كَانَ بَعْضُ السَّلْفِ يُنْكِرُ أَشْيَاءً حَتَّى يُثْبِتَ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهَا... ».

إِلَى أَنْ قَالَ: «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يُكَفِّرُونَ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ بِالرِّسَالَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿لَئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾<sup>(۱)</sup> وَقَدْ عَفَا اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ ». اهـ.

وَبِهَذَا عُلِّمَ أَنَّ الْمَقَالَةَ أَوِ الْفِعْلَةَ قَدْ تَكُونُ كُفْرًا أَوْ فَسَقًا، أَوْ بَدْعَةً وَافْدَةً مِنَ الْمُرْجَحَةِ أَوِ الْخَوارِجِ أَوِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِمُ بِهَا كَافِرًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ مُرجِئًا أَوْ خَارِجِيًّا، أَوْ مُعْتَزِلِيًّا، إِمَّا لِأَنَّهُ شَرْطُ التَّكْفِيرِ أَوِ التَّفْسِيقِ، أَوْ وَجْهُ دَمَانِعٍ شَرِعيٍّ يَمْنَعُ مِنْهُ.

وَمَنْ تَبَيَّنَ لِهِ الْحَقُّ فَأَصْرَرَ عَلَى مِخَالِفَتِهِ تَبَعًا لِاعْتِقَادِهِ كَانَ يَعْتَقِدُهُ، أَوْ مُتَبَوِّعٍ كَانَ يُعَظِّمُهُ، أَوْ دُنْيَا كَانَ يُؤْثِرُهَا، فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ مَا تَقْتَضِيهِ تَلْكَ الْمِخَالِفَةُ مِنْ كُفْرًا أَوْ بَدْعَةً أَوْ فَسَقَّ.

وَأَقُولُ بَعْدَمَا تَقْدَمَ:

**قد يكون العمل كُفراً، ولكن ليس كلُّ مَنْ وقع منه الكفر كافراً**  
هناك فَرْقٌ جَلِيٌّ بَيْنَ عَدْمِ تَكْفِيرِ مَنْ وَقَعَ مِنْهُ الْكُفْرُ؛ لِعَدْمِ تَحْقِقِ الشُّرُوطِ

(۱) النساء: ۱۶۵.

وانتفاء الموانع، وبين عدم إطلاق الكفر على العمل، فمن الأعمال ما يكون في ذاته كفراً، والقائم به كافر، ولكن ليس كلّ من وقع منه الكفر كافراً.

وهناك من يخلط بين الحالتين، فيتهم بالإرجاء من لم يكفر من وقع منه الكفر لعدم تحقق الشروط وانتفاء الموانع، وهذا غلطٌ بَيْنَ ؛ فتنبه.

وقد ذكر شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أنَّ التكبير له شروطٌ وموانع قد تنتفي في حقِّ المُعِينَ، وأفادَ مِنْ كلام شيخ الإسلام - رَحْمَةُ اللَّهِ - في ذلك.

فقد قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «السلسلة الصحيحة» (مجلد ٧ / قسم ١ / ص ١١٥) :

«... ولهذا؛ فإنّي أُنصح أولئك الشباب أن يتورّعوا عن تبديع العلماء وتکفيرهم، وأنْ يستمروا في طلب العلم حتّى ينبعوا فيه، وأن لا يغتروا بأنفسهم، ويعرفوا حقَّ العلماء وأسبقيّتهم فيه، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزيَّة، وألْفَتُ نَظَرَهُمْ إِلَى «مجموع الفتاوى» فإنه «كُنِيفٌ<sup>(١)</sup> مُلِيءٌ عِلْمًا»، وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسألة الهامة (التکفير)، حيث فرق بين التکفير المطلق وتکفير المُعِينَ، وقال في أمثال أولئك الشباب:

ولم يتدبّروا أنَّ التكبير له شروط وموانع؛ قد تنتفي في حقِّ المُعِينَ، وأنَّ تکفير المطلق لا يستلزم تکفير المُعِينَ؛ إلَّا إذا وُجدت الشُّروط وانتفت الموانع. يُبَيِّنُ هذا أنَّ الإمام أحمد وعامة الأئمَّة الذين أطلقوا هذه العمومات؛ لم يُكفِّروا

---

(١) جاء في «السان العرب»: أَيْ أَنَّهُ وَعَاءُ لِلعلِّمِ يَمْتَزِلُ الْوَعَاءُ الَّذِي يَضَعُ الرَّجُلُ فِيهِ أَدَاتِهِ، وَتَصْغِيرُهُ عَلَى جَهَةِ الْمَدْحِ لَهُ، وَهُوَ تَصْغِيرٌ تَعْظِيمٌ.

أكثر من تكلّم بهذا الكلام بعينه ».

وذكر شيخنا - رحمه الله - في «السلسلة الصحيحة» برقم (٨٧) بعد حديث حذيفة عن النبي ﷺ أنه قال: «يَدْرُسُ<sup>(١)</sup> الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشِيءُ التَّوْبِ<sup>(٢)</sup>، حتَّى لَا يُدْرِى مَا صِيَامُ، وَلَا صَلَاةُ، وَلَا نُسُكُ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابٍ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَافِئُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ، يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَنَحْنُ نَقُولُهَا».

فَقَالَ صِلَةُ بْنُ زَرْفَ لِحُذَيفَةَ: مَا تُغْنِي عَنْهُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةُ، وَلَا صِيَامُ، وَلَا نُسُكُ، وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيفَةُ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيفَةُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: يَا صِلَةُ، تُنْجِيهِمْ مِنَ النَّارِ. ثَلَاثًا».

آخر جه ابن ماجه والحاكم والزيادة له وقال: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي، وشيخنا - رحم الله الجميع -.

وقال البوصيري في «الزوائد» (ق ٢٤٧ / ١): «إسناده صحيح، رجاله ثقات ».

---

(١) يدرس: من درس الرسم دروساً: إذا عفا وهلك.

(٢) وشي التوب: نقشه.

## فصل الخطاب في توضيح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - المراد

### إزالة الإبهام في عدم تكثير المعين

لقد بَيَّنَ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - المراد من هذا الحديث النبوي الشريف، ونفى أن يكون المراد أن يَعْرِفَ النَّاسُ وجوب الصَّلاة وسائر الأركان؛ ثُمَّ لا يقوموا بها أَتَكَاءً على هذا الحديث، وإنَّما يمضي هذا الحديث على حالات خاصة، تدخل تحت قاعدة «اقتضاء الشروط وانتفاء الموانع» فذَكَرَ منها امرأةً حديثة عهد بالإسلام والزواج؛ كانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع.

وذَكَرَ كلام شيخ الإسلام - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «مجموع الفتاوى» (٤١/٢٢) وفيه تأصيل مبارك وتفصيل طيب، مبيِّنًا القاعدة الجليلة في ذلك، ثُمَّ ما يعقبها من الأمثلة.

قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - بعد ذِكر الحديث<sup>(١)</sup>:

«وهذا الحديث الصحيح يستفاد منه؛ أنَّ الجهل قد يبلغ بعض الناس أَنَّهم لا يعرفون من الإسلام إِلَّا الشهادة، وهذا لا يعني أَنَّهم يعرفون وجوب الصَّلاة وسائر الأركان ثُمَّ هم لا يقومون بها؛ كَلَّا، ليس في الحديث شيءٌ من ذلك، بل هم في ذلك كثيرون من أهل البوادي والمسلمين حديثاً في بلاد الكُفر لا يعرفون من الإسلام إِلَّا الشهادتين، وقد يقع شيءٌ من ذلك في بعض العواصم، فقد سألني أحدهم هاتفياً عن امرأة تزوجها، وكانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع!

---

(١) انظر: «السلسلة الصحيحة» (ص ١٤٥).

وَقَرِيبًا سَأَلَنِي إِمَامُ مسْجِدٍ يُنْظَرُ إِلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ عَلَى شَيْءٍ مِّنَ الْعِلْمِ يُسْوَغُ لَهُ أَنْ يَخْالِفَ الْعُلَمَاءَ! سَأَلَنِي عَنْ ابْنِهِ أَنَّهُ كَانَ يَصْلَيُ جُنْبًا بَعْدَ أَنْ بَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ وَاحْتَلَمْ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَعْلَمُ وَجْوبَ الْعُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ!

وَقَدْ قَالَ ابْنُ تِيمِيَّةَ - رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ - فِي «مَجْمُوعِ الْفَتاوَىِ» (٤١ / ٢٢) :

« وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ فَآمَنَ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَعْلَمْ كَثِيرًا مِمَّا جَاءَ بِهِ لَمْ يَعْذِبَهُ اللَّهُ عَلَى مَا لَمْ يَبْلُغْهُ؛ فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْذَبْهُ عَلَى تَرْكِ الإِيمَانِ بَعْدَ الْبَلوْغِ، فَإِنَّهُ [أَنَّ] لَا يَعْذِبَهُ عَلَى بَعْضِ شَرائطِهِ إِلَّا بَعْدَ الْبَلوْغِ أُولَى وَآخْرَى، وَهَذِهِ سُنْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ الْمُسْتَفِيَّةُ عَنْهُ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ ».

ثُمَّ ذَكَرَ أَمْثَلَةً طَيِّبَةً؛ مِنْهَا: الْمُسْتَحَاضَةُ؛ قَالَتْ: إِنِّي أَسْتَحَاضُ حِيْضَةً شَدِيدَةً تَمْنَعُنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ؟ فَأَمْرَهَا بِالصَّلَاةِ زَمْنَ دَوْمَ الْاسْتَحَاضَةِ، وَلَمْ يَأْمِرْهَا بِالْقَضَاءِ.

قَلْتَ [أَيُّ شَيْخَنَا - رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ -] : وَهَذِهِ الْمُسْتَحَاضَةُ هِيَ فَاطِمَةُ بْنَتُ أَبِي حُبَيْشِ رَوَى اللَّهُ عَنْهُ، وَحَدِيثُهَا فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «صَحِيفَةِ أَبِي دَاوُدَ» (٢٨١).

وَمِثْلُهَا: أُمُّ حَبِيْبَةَ بْنَتِ جَحْشَ، زَوْجَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَاسْتَحِيَضَتْ سَبْعَ سَنِينَ، وَحَدِيثُهَا عِنْدَ الشَّيْخِيْنِ أَيْضًا، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «صَحِيفَةِ أَبِي دَاوُدَ» أَيْضًا (٢٨٣).

وَثَمَةُ ثَالِثَةٍ؛ وَهِيَ حَمْنَةُ بْنَتِ جَحْشَ، وَهِيَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا ابْنُ تِيمِيَّةَ؛ فَإِنَّ فِي

حديتها: «إِنِّي أَسْتَحْاضُ حِيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً؛ فَمَا ترَى فِيهَا؟ قَدْ مَنَعْتِنِي الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ..» الحديث. أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب «السنن» بأسناد حسن، وصحّحه جمّع، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » (٢٩٣)، و« الإرواء » (٨٨١). انتهى.

قلت: وهذا - والله - فصل الخطاب لـكُلّ منصفي متجرّد في عدم تكفير المعين وربط ذلك بقاعدة اقتضاء الشروط وانتفاء المowanع.

### فقه عظيم وأدب جم

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في «مجموع الفتاوى» (٧ / ٥٠٧): «ولم يكفر أحد الخوارج ولا القدرية إذا أقرُوا بالعلم؛ وأنكروا خلق الأفعال، وعموم المشيئة؛ لكن حكى عنه في تكفيرهم روایتان.

وأما المرجئة فلا يختلف قوله في عدم تكفيرهم؛ مع أنّ أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كُلّ من قال إنّه جهمي كفَرَه، ولا كُلّ من وافق الجهمية في بعض بدعهم؛ بل صلّى خلف الجهمية الذين دَعَوا إلى قولهم، وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، لم يكفرهم أحمد وأمثاله؛ بل كان يعتقد إيمانهم وإيمانهم؛ ويدعو لهم ويرى الاتمام بهم في الصلوات خلفهم، والحجّ والغزو معهم، والمنع من الخروج عليهم ما يراه لأمثالهم من الأئمة، وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كُفُرٌ عظيم، وإنْ لم يعلموا هم أنّه كُفر.

وكان يُنكره ويُجاهدهم على رَدِّه بحسب الإمكان؛ فيجمع بين طاعة الله ورسوله في إظهار السنة والدين، وإنكار بَدَع الجهمية الملحدين؛ وبين رعاية حقوق المؤمنين مِن الأئمة والأئمة؛ وإن كانوا جُهَّالاً مبتدعين؛ وظلمةً فاسقين».

قلت: لا يخفى رأي شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - في تكفير تارك الصلاة المقرر بوجوها؛ إذا تركها بالكُلْلية ولم يسجد الله - تعالى - سجدة فقط، ومع ذلك كان قوله ومن قبله الإمام أحمد - رحمهما الله تعالى - في المرجئة ما قد علمت مع خطر عقيدتهم وسوء منهجهم<sup>(١)</sup>. فتدبر وتأمل رحمني الله تعالى وإياك.

### ملاحظات حول (الاستحلال)

لَمَّا كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الْمُرْجَيَةِ هُوَ إِيمَانُ الْقَلْبِ وَإِقْرَارُهُ وَمَعْرِفَتُهُ! وَالْكُفْرُ هُوَ كُفْرُ الْقَلْبِ وَإِنْكَارُهُ وَجَحْوَدَهُ! فَقَدْ تَفَرَّعَ مِنْ ذَلِكَ كَمَالُ الإِيمَانِ عِنْدَهُمْ وَعَدَمُ تَفَاضِلِهِ أَوْ زِيادَتِهِ أَوْ نَقْصَانِهِ، فَالْعَمَلُ الصَّالِحُ عِنْدَهُمْ لَا يَزِيدُ فِي الإِيمَانِ؛ وَالظَّالِحُ لَا يَنْقُصُهُ! وَالْمَرءُ بِهَذَا الإِقْرَارِ وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةِ لَا يَتَضَرَّرُ بِالْمَعَاصِيِّ!

وَبِهَذَا فَقَدْ عُلِّلَ أَيْ حُكْمٌ بِالتَّكْفِيرِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ بِاسْتِحْلَالِ الْقَلْبِ أَوْ جَحْوَدَهُ!

وَذَلِكُ لِإِقْصَاءِ عَمَلِ الْجَوَارِحِ عَنِ الْقَلْبِ إِيمَانًا وَكُفَّرًا!

---

(١) جاء في كتاب «السنة» للإمام عبد الله بن أحمد - رحمهما الله تعالى - (ص ٩٣): «... عن عبد الرحمن بن مهدي قال: بلغني أن شعبة قال لشريك: كيف لا تجيز شهادة المرجئة! قال: كيف أُجيز شهادة قوم يزعمون أن الصلاة ليست من الإيمان؟!».

وبهذا كان الغيورون من أهل السنة يفرون من هذا اللفظ فرارهم من الأسد. ويُحذّرون مِنْ حَصْرِ الْكُفْرِ فِي الْاسْتِحْلَالِ الْقَلْبِيِّ وَالْجَحْوَدِ؛ مخافة شيوخ الإرجاء الخبيث في النّاسِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.

وكذلك أخذوا يُبَهُّون على أنَّ العمل قد يكون كُفْرًا بذاته، تأكيدًا لأهمية عمل الجوارح، وأنَّه يَدْخُلُ فِي مُسْمَى الإيمان.

ولكن ينبغي التنبيه إلى أنَّ الاستحلال يتضمن معانٍ عديدة، فقد يُستعمل في سياق ما في تحليل الحرام.

ففي معاجم اللغة العربية: «استحلله: اتخذه حلالاً».

وعن عدي بن حاتم رض قال: أتيت النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه وفي عنقي صليب مِنْ ذهب، فقال: «يا عدي اطرح عنك هذا الوَثْنَ، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿أَتَخَذُوا أَحَبَّ رَهْمَمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرَبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، قال: أما إنَّهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنَّهم كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئاً استحللوه، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه»<sup>(٢)</sup>.

فالاستحلال هنا معنى شامل يتضمن تحليل الحرام، وعليه يقوم غالب دين اليهود والنصارى، لأنَّه يقوم على الاستحلال والتحريم كما في قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه:

---

(١) أي: اليهود والنصارى، لأنَّ الآية التي قبلها: ﴿وَقَالَ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾.

(٢) التوبة: ٣١.

(٣) أخرجه الترمذى «صحيح سنن الترمذى» (٢٤٧١).

«ولكنَّهم كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئاً استحلُّوه، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه...».

أمّا في ديننا الحنيف؛ فتحليل الحال يتحقّق بالاتّمار بما أمرَ الله - تعالى -، والعمل بما أذن به - سبحانه - وأعظم ما يكون في تحقيق التوحيد حتّى أدنى خير وبرّ، وتحريم الحرام يكون بالاتّهاء عمّا نهى الله - تعالى - عنه، ويبدأ بتحريم الشرك، حتّى أدنى منكر وحرام.

وبهذا فإنَّ الاستحلال يكون باللسان والجوارح والقلب، وقد غلط من ظنَّ أنَّ الاستحلال لا يغادر القلب.

فحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه المتقدّم واضح الدلالة في هذا؛ مِن اتباع الأخبار والرُّهبان في الاستحلال.

وهل يقتضي السياق استعمالها في بعض الحالات بمعنى الاستحلال القلبي؟ وهل يسوغ هذا إذا لم يُرد الحصر؟

جاء في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٦): «ولا نكفر أحداً مِن أهل القبلة بذنبٍ، ما لم يستحلّه».

فهذا قد وقع في الزّنا أو عقوق الوالدين أو الغيبة، ولكنه لا يُكفر إلا إذا استحلَّ ذلك، أي: اعتقاد حلّه وعدم تحريمه، ولو اعتقد شخص حلَّ هذه الأمور، ولم تفعلها جوارحه، فهو كافر بمجرد الاعتقاد.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - تعليقاً على العبارة السابقة من «متن العقيدة الطحاوية» (ص ٣٧):

« قوله: (ولَا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحْلِهِ): مراده - رَحْمَةُ اللَّهِ -  
 أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ لَا يُكَفِّرُونَ الْمُسْلِمَ الْمُوَحَّدَ الْمُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
 بِذَنْبٍ يَرْتَكِبُهُ؛ كَالْزِنَاءِ وَشَرْبِ الْخَمْرِ وَالرِّبَا وَعَقُوقِ الْوَالِدِينَ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مَا لَمْ  
 يَسْتَحْلِلْ ذَلِكَ، فَإِنْ اسْتَحْلَلَ ذَلِكَ كَفَرَ لِكُونِهِ بِذَلِكَ مُكَذِّبًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ خارِجًا عَنِ دِينِهِ.  
 أَمَّا إِذَا لَمْ يَسْتَحْلِلْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُكَفِّرُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَلْ يَكُونُ  
 ضَعِيفُ الْإِيمَانِ، وَلَهُ حُكْمُ مَا تَعَاطَاهُ مِنِ الْمُعَاصِي فِي التَّفْسِيقِ وَإِقَامَةِ الْحَدُودِ  
 وَغَيْرِ ذَلِكِ؛ حَسْبَمَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ  
 خَلَافًا لِلْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ سَلَكَ مُسْلِكَهُمُ الْبَاطِلُ». انتهى -  
 قلت: هذا وقد استعمل هذا اللُّفْظُ لبيان النُّوعِ لِلْحَصْرِ - فِيمَا أُرِى -

جُمْعُ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مِنْهُمْ:

١ - الإِمامُ الطَّبَرِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ -، فَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿إِنَّمَا  
 جَعَلَ السَّبْتَ عَلَى الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا  
 كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

اتَّبعُوهُ وَتَرَكُوا الْجَمَعَةَ... وَعَنْ قَتَادَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا جَعَلَ السَّبْتَ عَلَى  
 الَّذِينَ أَخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ اسْتَحْلَلَ بَعْضُهُمْ، وَحَرَّمَهُ بَعْضُهُمْ... وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ  
 قَالَ: بِاسْتَحْلَالِهِمْ يَوْمُ السَّبْتِ.

٢ - شِيخُ الْإِسْلَامِ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى -، فَقَدْ جَاءَ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتاوَىِ»

: (٢٦٧، ٢٦٨ / ٣)

. (١) النَّحْل: ١٢٤.

«والإنسان متى حلَّ الحرام - المجمع عليه - أو حرام الحال -  
المجمع عليه - أو بدَّل الشَّرع - المجمع عليه - كان كافراً مرتداً باتفاق  
الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ﴾<sup>(١)</sup> أي: هو المستحل للحكم بغير ما أنزل الله .

٣- الحافظ ابن كثير - رحمه الله ، فقد جاء في تفسير قوله - تعالى -: ﴿أَنَّهُ  
مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ  
أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>(٢)</sup>:  
«أَيْ: وَمَنْ قَاتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ سَبَبٍ مِنْ قِصَاصٍ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ،  
وَاسْتَحَلَّ قَاتَلَهَا بِلَا سَبَبٍ وَلَا حِنَايَةً؛ فَكَانَمَا قَاتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ  
بَيْنَ نَفْسٍ وَنَفْسٍ» .

٤- العلامة السعدي - رحمه الله ، فقد قال في تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَمْ  
يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ﴾: «فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال  
أهل الكفر، وقد يكون كُفراً يُنْقل عن المِلَّة، وذلك إذا اعتقد حِلّه وجوازه.  
وقد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر، قد استحقَّ مِنْ فِعلِه  
العذاب الشديد.

وقال - رحمه الله - في تفسير قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

. (١) المائدة: ٤.

. (٢) المائدة: ٣٢.

**فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** <sup>(١)</sup>: « قال ابن عباس: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، فهو ظلم أكبر عند استحلاله، وعظيمة كبرة عند فعله غير مستحل له ».

٥- سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -، فقد جاء في «مجموع فتاواه» (٩٩٠ / ٣): « هل يعتبر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله كفاراً، وإذا قلنا إنهم مسلمون فماذا نقول عن قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ <sup>(٢)</sup> ! فأجاب - رحمه الله -: « الحكام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلاً من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال إن تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله ».

أمّا من حكم بغير ما أنزل الله اتباعاً للهوى، أو لرّشوة، أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه، أو لأسباب أخرى، وهو يعلم أنه عاصٍ لله بذلك، وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله؛ فهذا يعتبر من أهل المعاشي والكبائر، ويعتبر قد أتى كفراً أصغر، وظلماً أصغر، وفسقاً أصغر، كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(١) المائدة: ٤٥ .

(٢) المائدة: ٤٤ .

وعن طاوس وجماعة من السَّالِف الصَّالِح، وهو المعروف عند أهل العلم، والله ولِي التوفيق».

وليعلم أن الاستحلال المتقدّم؛ غير استحلال المُرجئة، لأنّهم يرون كمال إيمان العصاة، وعدم تضرّرهم بالذنوب.

أمّا أهل السُّنّة فإنّهم يرون أن عدم الاستحلال ينقذه من الكُفر الأكبر لا الأصغر، ويضرُّ بإيمانه ويمسّه يوم الدِّين ما يمسّه.

### هل يسُوغ ذِكر (الاستحلال) في العمل الذي يضادّ الإيمان من كل وجه؟

لا بدّ من الانتباه إلى عدم استخدام كلمة (الاستحلال) في العمل الذي يضادّ الإيمان من كل وجه؛ كالسجود لصنم، وسبّ الله - تعالى -، أو سبّ رسوله ﷺ، إذ يقع الكفر بالأعمال ذاتها، ولو أنّه اعتقاد أنَّ هذه الأمور الشنيعة سائغة، فإنَّه يكفر ولو لم يعملاها.

ولشيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - تفصيل نافع في هذا الموضوع.  
لكنّي رأيت أن أوضّح الأمر من خلال الجدول الآتي؛ مبيّناً اعتقادَ من يقول بالاستحلال وعدمه، ومن يقول بتحقّق الشروط وانتفاء الموانع، وأنّهما يتتفقان في كلّ أمر إلَّا في اللفظ، ويتفقان أيضًا فيما يضادان به المُرجئة من اعتقاد.  
فإليك - يرحمك الله - البيان من خلال الجدول الآتي:

المُرجئة	القائل بلفظ الاستحلال وعدمه	من لا يستعمل لفظ الاستحلال	
ليس العمل كُفراً في ذاته؛ لأنَّ العمل ليس داخلًا في مسمى	من الأفعال ما يكون في ذاته كُفر؛ كالسجود للصنم، والاستغاثة بالأنبياء والأولياء للصنم، والاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصالحين.	من الأفعال ما يكون في ذاته كُفراً؛ كالسجود للصنم، والاستغاثة بالأنبياء والأولياء والصالحين.	-١
الإيمان، ولكنَّه يدلُّ على كُفر القلب.	قد يَكُفر فاعله وقد لا يَكُفر وفي المسألة تفصيل.	قد يَكُفر فاعله وقد لا يَكُفر وفي المسألة تفصيل.	-٢
	يكفر إذا فعلَه استحللاً أو اعتقاداً، ولا يَكُفر إذا لم يفعله استحللاً أو اعتقاداً.	يَكُفر إذا تحقَّقت شروط الكُفر ولا يَكُفر إذا وُجدت موانعه.	-٣
	مثال: الاستحلال والاعتقاد؛ كأن يكون قاصِداً مختاراً عالماً فقد كَفَرَ، وعدم الاستحلال أو الاعتقاد؛ كأن يكون ذاهلاً أو مُكْرَهَا أو جاملاً أو متاؤلاً تأويلاً سائغاً.	إذا كان قاصِداً مختاراً عالماً فقد كَفَرَ، وإنْ كان ذاهلاً أو مُكْرَهَا أو جاملاً أو متاؤلاً تاويلاً سائغاً فلا يَكُفر.	-٤

وبهذا فليس هناك فرق بين القسم الأول والثاني إِلَّا النزاع اللُّفْظِيِّ، لأنَّه لا

يُحکم بالکفر علی مَنْ کان ذاھلاً أَوْ جاھلاً أَوْ مُکرھاً، أَوْ متأوّلاً تأویلاً سائغاً  
يُعذر به.

وقد سَمَّاه القسم الأوَّل وجود موانع التکفیر، وسَمَّاه القسم الثاني عدم  
الاستحلال، ويُحکم بالکفر علی مَنْ کان قاصداً أَوْ عالماً أَوْ مختاراً، وقد سَمَّاه  
القسم الأوَّل تحقق الشروط، وسَمَّاه القسم الثاني الاستحلال.

ومع ذلك فقد ذَكَرْتُ في مقدمة کلامي أهميَّة عدم استخدام لفظ  
(الاستحلال) في العمل المضاد للإيمان مِنْ كل وجه.

أمّا المرجئة فقد خالفوا في أصل المسألة، وذلك في تعريفهم بالإيمان  
فترتب عليه تأخير الجوارح عن مسمى الإيمان، فالعمل ليس كُفراً في ذاته -  
بزعمهم - لكنَّه يدلُّ على جحود القلب!

والخلاصة؛ أنَّ الصنفين الأوليين: - وهما من يطلق كلمة الاستحلال،  
ومن لا يطلقها - يريان أنَّ العمل في ذاته قد يكون كُفراً، لكن قد يمنع مانعٌ ما من  
تکفیر صاحبه، فعدم التکفیر ناشئ من إعذار شخص - إنْ كان له عذر - في ضوء  
القاعدة الجليلة المعروفة؛ لا لزум أنَّ العمل في ذاته لا يكون كُفراً أبداً.

أمّا المرجئة فالفعل في ذاته لا يُکفرُ، وتقدم قول قائلهم: «مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أو  
لَطَمَهُ كَفَرَ، وليُسْ من أَجْلَ اللَّطْمَةِ كَفَرَ»، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة  
والبعض له! وكذا قول قائلهم: السجود للشمس ليس بـکفر، ولا السجود لغير الله  
کفر، ولكنَّه عَلَمٌ عَلَى الکفر! وننعواذ بالله من شرّ الجهل والضلالة.

ولمعترض أن يعترض على لفظ (الاستحلال) في هذا الموطن، لكن ليس

له أن يتّهم قائله بالإرجاء فتنبّه.

### خلاصة هامة في البراءة من الإرجاء

ينبغي أن يتوجّه اتهام الإرجاء لمن يُقصي العمل بالجوارح والأركان عن

مسمى الإيمان.

وكلمة (مُرجئ) اسم فاعل، وهو اسم مشتقٌ من الفعل، للدلالة على

وصف من قام بالفعل<sup>(١)</sup> فما الذي أرجأه حتّى سُميَّ بهذا الاسم؟

أقول: إذا كان المرء يستخدم عبارات معينة - أصاب أو أخطأ - فعلينا أن

ننظر إلى أصول معتقده؛ فإنْ كان يرى: أنَّ الإيمان قولٌ باللسان، واعتقادٌ

بالجنان، وعملٌ بالجوارح والأركان، وأنَّ الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص

بالمعصية، ولا يزعم أنَّ إيمانه كامل كإيمان الملائكة (عليهم السلام)، ولا يقول

حسناً مقبلة، ولا يقول: الإيمان محصور في القلب؛ فالإيمان إيمان القلب،

والكُفر كفر القلب! ويرى أنَّ الفاسق المُلِّي تحت الذم والوعيد، فهذا بريء من

الإرجاء.

فإذا أخطأ في لفظٍ أو مسمى؛ قلنا له: مخطئٌ ولم نُقل له: مُرجئ.

لذلك قد تقدّم ما جاء في «مجموع الفتاوى» (٦٦٩/٧): «... قلت<sup>(٢)</sup> لأبي

(١) انظر: «التطبيق الصرفي» للدكتور عبد الرَّاجحي (ص ٧٥).

(٢) أي: الأئمَّة - رَحْمَةُ اللهِ - كما يدلّ عليه ما قبله.

عبد الله: فكأنك لا ترى بأساً أن لا يستثنى؟ فقال: إذا كان ممن يقول: الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص؛ فهو أسهل عندي».

وفي كتاب «الإيمان» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام (١٥٧ - ٢٢٤) كلام طيب في الاستثناء.

فمن ذلك أنه ساق بإسناده إلى علامة أنه قال: «قال رجل عند عبد الله: أنا مؤمن، فقال عبد الله: فقل: إني في الجنة<sup>(١)</sup>، ولكن آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله<sup>(٢)</sup>».

وفيه (٦٨) قال أبو عبيد: «حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال: قال رجل لعلقمة أمؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله».

قال أبو عبيد: ولهذا كان يأخذ سفيان ومن وافقه الاستثناء فيه، وإنما كراهتهم عندنا أن يتُّوا الشهادة بالإيمان؛ مخافة ما أعلمتم في الباب الأول من التزكية والاستكمال عند الله».

وأماماً على أحكام الدنيا فإنَّهم يُسمون أهل الملة جميعاً مؤمنين، لأنَّ ولايتهم وذبائحهم وشهادتهم ومناكحتهم وجميع سنتهم إنما هي على الإيمان، ولهذا كان الأوزاعي يرى الاستثناء وتركه جميعاً واسعين».

ثم قال - رحمة الله تعالى - بعد كلام مطول: «... وكذلك نرى مذهب

---

(١) على وجه الإنكار.

(٢) قال شيخنا - رحمه الله - (ص ٦٧): «وإسناده صحيح على شرط الشيفيين».

الفقهاء الذين كانوا يتسمون بهذا الاسم بلا استثناء... إنما هو عندنا مُتّهم على الدخول في الإيمان لا على الاستكمال ... ».

وقال (ص ٧٠): «.. فأمّا على مذهب منْ قال كإيمان الملائكة والنبيين ! فمعاذ الله، ليس هذا طريق العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسّرة من عدّة منهم، ثم ساق بأسانيده أقوالاً طبّية إلى الضحّاك وميمون بن مهران ».

والحاصل أنَّ الاستثناء هو معتقد أهل السُّنّة والجماعة، فمن لم يستثنِ كان من المرجئة لاعتقاده كمال إيمانه وعدم تفاضله أو زيادته أو نقصانه. وقد لا يستثنى بعضهم لتأويلٍ يُعذّر به، وعتقده هو معتقد أهل السُّنّة والجماعة، فلا ينبغي أن يُرمى بالإرجاء.

أقول: هذا من باب الإعذار، أمّا طريق السلامة والفوز والنجاة؛ فأن يكون المرء مع أهل السُّنّة والجماعة قولًا وفعلاً وظاهراً وباطناً.

### لَا مشاحةٌ فِي الاصطلاح

قد تختلف العبارات في تعريف شيء ما، فلا إشكال إذا لم تنقض جوهر التعريف ومقصده.

فمثلاً؛ هناك من يقول في تعريف (الفَهْم): هو القدرة على استرجاع خبرة سبق أن مرّ بها الشخص، وهو أدنى العمليات العقلية وأسهلها. وهناك من يقول: هو القدرة على تفسير ما قرأ أو سمع، أو إعادة تنظيمه مِنْ جديد بشكل يعبر عن استيعابه له ... إلى غير ذلك من التعريفات.

فلا يعاب المرء أَنَّه لا يُؤْدِي تعريفاً بحروفه وكلماته كما يحفظه بعضهم،  
لَكِنَ المطلوب أَلَّا ينقض جوهر المعنى وأصله وضابطه ولا ينقصه.

### إقرار شيخنا ابن القيم - رحمهما الله - في مسائل مهمّة وزيادة تفصيل منه

جاء في «السلسلة الصّحيحة» (٧/ ق ١ / ص ١٣٤) تحت الحديث

(٣٠٥٤):

«لقد أفاد - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ الْكُفْرَ نُوعان: كُفْرُ عَمَلٍ، وَكُفْرُ جَحْودٍ وَاعتقادٍ.  
وَأَنَّ كُفْرَ الْعَمَلِ ينقسمُ إِلَى مَا يضادُ الإِيمَانَ، وَإِلَى مَا لَا يضادُهُ، فَالسجود  
لِلصِّنْمِ، وَالاستهانةُ بِالْمَصْحَفِ، وَقَتْلُ النَّبِيِّ وَسَبِّهِ؛ يضادُ الإِيمَانَ.  
وَأَمَّا الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَتَرْكُ الصَّلَاةِ؛ فَهُوَ مِنَ الْكُفْرِ الْعَمَلِيِّ قَطْعًا.  
قلت [القائل: شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ -]: قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي  
أحياناً، وذلك إذا اقترن به ما يدل على فساد عقيدته؛ كاستهزاؤه بالصلوة  
والمصلين، وكإيشاره القتل على أن يصلبي إذا دعاه الحاكم إليها كما سيأتي،  
فتذكّر هذا؛ فإنَّه مهْمٌ».

فتأنَّمَ - رعاك الله - كيف بين شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
قد يكون فاعله واقعاً في كفر الاعتقاد المخرج من الملة لوجود قرينة، وكذلك  
تارك الصَّلَاةِ إِذَا اقترن بتركه استهزاؤه بالصلوة والمصلين<sup>(١)</sup>.

---

(١) وقد تقدّم تحت عنوان: توضيح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ الْعَمَلَ بِذَاتِهِ قد يكون كفراً أكبر.

## بناء الرجاء ونقض الإرجاء

ويلتَبِسُ على كثيرٍ مِنَ النَّاسِ بِنَاءُ الرِّجَاءِ<sup>(١)</sup> وَنَقْضُ الْإِرْجَاءِ؛ مِنْ خَلَالِ فَضَائِلِ الْإِيمَانِ، وَالْتَّوْحِيدِ، وَأَعْمَالِ الْقُلُوبِ، وَإِحْسَانِ الظَّنِّ بِاللهِ - تَعَالَى -، وَسُعْدَةِ رَحْمَتِهِ - سُبْحَانَهُ -.

وقد تقدّم من هذا الكثير في كتابنا، وأزيد على ذلك قول شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ -

في «السلسلة الصحيحة» في: (المجلد ٧ / القسم ٣ / ص ١٧٠٨):  
«توجيهٌ سديدٌ للدُّعَاءِ والوُعْاظَ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ:  
«اذْهَبْ بَنَعْلَى هَاتَيْنِ؛ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ، يَشَهِّدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبَهُ؛ فَبِشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ».

وقال في تحريرجه: «أخرجه مسلم (٤٤-٤٥ / ١)، وأبو عوانة (٩-١٠ / ١) مِنْ طريق عِكرمة بن عمّار قال: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَرِيرَةَ قَالَ: «كَنَّا قَعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَعْنَا أَبُو بَكْرَ وَعُمَرَ فِي نَفْرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطِعَ دُونَنَا، وَفَزَعْنَا فَقْمُنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبْنَيِ النَّجَارِ، فَدُرِّتْ بِهِ هَلْ أَجِدْ لَهُ بَابًا؟ فَلَمْ أَجِدْ؛ فَإِذَا رَبِيعَ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَئِرٍ خَارِجٍ - والربيع: الجدول<sup>(٢)</sup> - فَاحْتَفَزْتُ<sup>(٣)</sup>، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَبُو هَرِيرَةَ؟

(١) وقد ضعَّفَ شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ - حديث: «حسبي رجالٌ مِنْ خالقي»، انظر «الضعيفة» (٣٤٨٩).

(٢) الجدول: النَّهْرُ الصَّغِيرُ.

(٣) فاحْتَفَزْتُ: تضامَمْتُ لِيسعني المدخل.

فقلت: نعم يا رسول الله! قال: ما شأنك؟ قلت: كنت بين أظہرنا فقمت فأبطأْت علينا، فخسِينا أنْ تقطع دوننا، ففرِّغنا، فكنت أولَ من فَزَع، فأتيت هذا الحائط، فاحتفَزت كما يحتفِز الشُّلُب، وهؤلاء النَّاس ورائي! فقال: يا أبا هريرة! وأعطاني نعليه، قال: ... (فذكر الحديث)، وقال:

فكان أولَ من لقيت عمرُ، فقال: ما هاتان النَّعلان يا أبا هريرة؟! فقلت: هاتان نعلا رسول الله ﷺ، بعثني بهما: من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه؛ بشَّرْته بالجنة.

فضرَبَ عمرُ يده بين ثديي، فخررت لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة! فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأجهشت بكاءً، وركبني عمر؛ فإذا هو على إثري؛ فقال رسول الله ﷺ: مالك يا أبا هريرة؟! قلت: لقيت عمر، فأخبرته بالذِي بعثني به، فضرَبَ بين ثديي ضربة خرت لاستي؛ قال: ارجع! قال رسول الله ﷺ: يا عمر! ما حملك على ما فعلت؟! قال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي، أبعث أبا هريرة بن علیك؛ من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه؛ بشَّرْه بالجنة؟! قال: نعم.

قال: فلا تفعل؛ فإني أخشى أن يتسلَّل الناس عليها، فخلُّهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: فخلُّهم.

قال شيخنا -رحمه الله-: «وهذا إسناد حسن ...

وقد رويَت هذه القصبة أنها وقعت بين جابر وعمر، أخرجها ابن حبان في

«صحيحة» بسند صحيح، وقد سبق تحريره برقم (٢٣٥٥).

ثم قال شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «وفي هذا الحديث توجيهٌ سديدٌ للدّعاء أن لا يُحدّثوا بأحاديث الترغيب والترهيب؛ إلّا مع بيان المُراد منها بالتفصيل؛ خشية أنْ يُسأء فَهُمْ هَا فِي تَكْلِيفٍ<sup>(١)</sup>، فَيُبَيِّنُ مثلاً أَنَّ الشَّهادَةَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ يَجِدُ أَنْ تُفَهَّمَ جَيْدًا، بِحِيثُ تَمْنَعُ قَائِلَهَا مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ بِأَيِّ نُوْعٍ مِّنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ الْمُعْرُوفَةِ، وَأَنَّ مَنْ شَهَدَ بِهَا وَقَصَرَ بِالْقِيَامِ بِبعضِ الْأَحْكَامِ الْشَّرْعِيَّةِ، أَوْ ارْتَكَبَ بَعْضَ الْمُعَاصِي؛ فَذَلِكَ لَا يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُ أَنْ يُعَذَّبَ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup>؛ إلّا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ». ولقد تعلّمنا من شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - مفهوم إحسان الظُّنُون بالله - تعالى - نظرياً وعملياً، ومن ذلك:

حديث أبي أمامة بن سهل قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة، فقالت: «لو رأيتني نبي الله ﷺ ذات يوم، في مرضٍ مرضه، قالت: وكان له عندي ستةٌ دنانير - قال موسى: أو سبعة - قالت: فأمرني النبي ﷺ أن أفرّقها.

قالت: فشغلني وجمع نبي الله ﷺ حتى عافاه الله، قالت: ثم سألني عنها، فقال: ما فعلت الستة - قال: أو السبعة -؟ قلت: لا والله لقد شغلني وجاعك. قالت فدعا بها، ثم صفتها في كفه فقال: ما ظنُّ نبي الله لو لقي الله - عز وجل - وهذه عنده»<sup>(٣)</sup>.

(١) والاتكال: ترك العمل.

(٢) وهذا نقض لمعتقد المُرجئة الخبيث: «لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ».

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»، وابن حبان في «صحيحة»، وصحّحه شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في «السلسلة الصحيحة» (١٠١٤، ٢٦٥٣).

فمفهوم إحسان الظنّ هو المسارعة إلى العمل الصالح وأداء الحقوق، وهكذا والله كان شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - والأمثلة كثيرة، ومن ذلك:

في يوم من الأيام أعطى أحد الإخوة شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - مبلغًا كبيراً من المال؛ ليوزّعه على المحتاجين، وقال لي شيخنا: هل عندك عائلات من أهل الصدقات؟ فذكرت له عائلة، فوكلني في جزءٍ من المال أعطيه هذه العائلة، وهاتفني بعد ذلك بيوم فقال: ماذا فعلت؟ فقلت: ذهبت لإعطاء هذه العائلة، ففوجئت بخروج المرأة حاسرة الرأس؛ فرجعت بالمال، فأقرّني على فعلي، ثمَّ أسرع بالمجيء، فأخذ المال وأعطاه لبعض العائلات.

قال الله - تعالى - : ﴿فَنَّ كَانَ يَرْجُو الْقَاءَ رَبِّهِ، فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَهْدَمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

فإحسان الرّجاء يدعو إلى العمل الصالح والمسارعة فيه، وعدم الشرك بالله - سبحانه - ، والخلل في التوحيد أو العمل الصالح خلل في الرّجاء. وقد قرأنا في كتاب شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - «التوسل أنواعه وأحكامه» (ص ١٥) قوله: «الأعمال الصالحة وحدها هي الوسائل المقربة إلى الله».

ثمَّ قال - رَحْمَةُ اللَّهِ - (ص ١٦): متى يكون العمل صالحًا؟ وقال تحت هذا العنوان: «وقد تبيّن من الكتاب والسُّنة أنَّ العمل حتَّى يكون صالحًا مقبولاً يقرب إلى الله - سبحانه - فلا بدَّ من أن يتوفَّر فيه أمران هامان عظيمان، أولهما: أن يكون صاحبه قد قصدَ به وجه الله - عزَّ وجلَّ - .

. (١) الكهف: ١١٠.

وَثَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ موافِقًا لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي كِتَابِهِ، أَوْ بَيْنَهُ رسُولِهِ فِي سَنَةٍ، إِذَا اخْتَلَّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِينَ الشَّرْطَيْنِ؛ لَمْ يَكُنَ الْعَمَلُ صَالِحًا وَلَا مَقْبُولاً.

وَيَدْلُلُ عَلَى هَذَا قَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾<sup>(١)</sup>.

فَقَدْ أَمْرَ - سُبْحَانَهُ - أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ صَالِحًا، أَيْ: موافِقًا لِلنَّسْنَةِ، ثُمَّ أَمْرَ أَنْ يُخْلِصَ بِهِ صَاحِبُهُ اللَّهُ، لَا يَتَغَيِّرُ بِهِ سُوَاهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرَ فِي «تَفْسِيرِهِ»: «وَهَذَا رُكْنُ الْعَمَلِ الْمُتَقَبِّلُ، لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ خَالصًا لِلَّهِ، صَوَابًا عَلَى شَرِيعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

فَشِيخُنَا - رَحْمَنُ اللَّهُ - لَمْ يَكْتُفِ أَنْ يَقُولَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، بَلْ فَصَّلَ فِي (الْعَمَلِ) وَبَيَّنَ أَنَّ لَهُ ضَوَابِطًا وَشَرُوطًا، وَأَنَّهُ لَا يَكُونُ صَالِحًا إِلَّا أَنْ يَتَوَفَّ فِيهِ أَمْرَانِ: الإِخْلَاصُ لِلَّهِ - تَعَالَى - وَأَنْ يَكُونَ موافِقًا لِلنَّسْنَةِ، وَهَذَا نَقْضٌ قَوِيٌّ لِلْإِرْجَاءِ الَّذِي يُنْفَى فِيهِ مُسَمَّى الْعَمَلِ عَنْ مُسَمَّى الإِيمَانِ.

## البراءة من الإرجاء

وَحَتَّى تَبْرُأَ - رَحْمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - مِنِ الإِرْجَاءِ دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوْلُهُ وَآخِرُهُ، وَعَلَانِيَّتِهِ وَسَرِّهِ، فَلَا بَدَّ مِنْ اتِّبَاعِ مَنْهَاجِ السَّلْفِ الصَّالِحِ فِي مَسَائِلِ الإِيمَانِ، وَعَلَيْكَ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَاعْتِقَادُ الْجَنَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ،

(١) الكهف: ١١٠.

وأنَّ الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وأنَّ أصحاب المعاشي - صغيرها وكبیرها - مِنْ أهْلِ الْمِلَةِ تَحْتَ طَائِلَةِ الذِّمَّةِ وَالْوَعِيدِ؛ وَأَنَّ الْكُفْرَ أَنْوَاعٌ: جَحْودٌ وَتَكْذِيبٌ، وَإِبَاءٌ وَشُكُّ، وَنَفَاقٌ وَإِعْرَاضٌ، وَاسْتَهْزَاءٌ وَاسْتَحْلَالٌ.

وأنَّ الْكُفْرَ يَقُولُ بِالْقَوْلِ؛ كَسَبُّ الرَّبِّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَالْعَمَلُ؛ كِإِلَقَاءِ الْمَصْحَفِ فِي الْقَادُورَاتِ - عِيَادًا بِاللهِ - فَهُوَ عَمَلٌ كُفْرِيٌّ ظَاهِرٌ يَدْلُلُ عَلَى كُفْرِ الْبَاطِنِ.

### جدول مُيسِّرٍ يُبَيِّنُ أَهْمَّ الْفَروْقَ بَيْنَ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْمُرْجَيَّةِ

المُرجَيَّةُ	أَهْلُ السُّنَّةُ
قول باللسان واعتقاد بالجَنَانِ <sup>(١)</sup> .	الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجَنَانِ وعمل بالجوارح والأركان.
العمل ليس من مسمى الإيمان.	العمل من مسمى الإيمان.
لا يضرُّ مع الإيمان ذنب، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، بل هو كامل، وكل من آمن بلسانه وأقرَّ بجَنَانَه فهو في الجنة.	يضرُّ مع الإيمان الذنب <sup>(٢)</sup> ، ويوجب الوعيد، وينقص الإيمان، إذ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ولا يكفي الإيمان باللسان والإقرار بالقلب، بل لا بدّ من العمل الصالح.

(١) وهناك أصناف أخرى، وانظر تعريف الإيمان عند المُرجَيَّةِ في أول هذا الكتاب.

(٢) قال شيخنا - رَحْمَةُ اللهِ - في «السلسلة الصحيحة» (٣٩٨١): «من شهد بالوحدانية وقصر بالقيام بعض الأحكام الشرعية، أو ارتكب بعض المعاشي؛ فذلك لا يعني أنَّه لا يستحق أن يعذَّب عليها؛ إلَّا أن يغفر الله له».

المُرجئة	أهل السنة
لا يقولون بالاستثناء.	يقولون بمشروعية الاستثناء: (أَنَا مُؤْمِنٌ إِن شاءَ اللَّهُ).
يقولون: حسناتنا متقبّلة.	يقولون: لَا نَدْرِي أَمْتَقَبَّلَةٌ حَسَنَاتُنَا أَمْ لَا <sup>(١)</sup> . ﴿وَقَلُّوْهُمْ وَرِجَلَةٌ﴾.
الكفر كفر القلب، والإيمان إيمان القلب.	الكفر يكون بالقول والعمل، والجحود والتكذيب، والاستهزاء والاستحلال والإباء والشك، والنفاق والإعراض.

## فائدتان هامتان

١ - لقد أراد المُرجئة تعظيم قدر الإيمان؛ فغالوا في ذلك، حتى أخرّوا العمل عن الإيمان، وغلطوا في مسائل الإيمان.

وكثير من الناس ممّن يُحدّرون من المُرجئة؛ أرادوا أن يعظّموا قدر العمل؛ فغالوا في ذلك، حتى غلطوا وجعلوا العمل فوق الإيمان، كما غلطوا في مسائل الإيمان.

ومنهج أهل السنة وسطٌ بينهما في تعظيم قدر الإيمان والعمل بالضوابط الالزمة، والصواب أنّ الإيمان والعمل قُرنا جميعاً، وأنّ الإيمان يدعو إلى العمل، وأنّ العمل من مسمى الإيمان.

---

(١) انظر «السلسلة الصحيحة» تحت الحديث (٣٠٥٤).

٢- إنَّ الإِنْسَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْمَلَ بِكُلِّ الدِّينِ، وَكَمَا يَتَفَاضِلُ النَّاسُ فِي الإِيمَانِ؛ فَإِنَّهُمْ يَتَفَاضِلُونَ فِي الْعَمَلِ، وَفِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ مَنْ يَكُونُ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى مَثْقَالَ حَبَّةِ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانِهِ، وَمَعَهُ مَا يَنْسَبُهُ مِنْ عَمَلِ الْجَوَارِحِ.

وَالنَّجَاهَةُ أَنْ يَعْتَقِدُ الْمُسْلِمُ أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَإِقْرَارٌ وَتَصْدِيقٌ وَعَمَلٌ، وَمَنْ الْخَسَارُ أَنْ يَعْتَقِدُ الْمُرِئُ أَنَّ الدِّينَ إِقْرَارٌ وَتَصْدِيقٌ بِلَا عَمَلِ الْبَيْتَةِ.

لَكِنْ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَإِقْرَارٌ وَتَصْدِيقٌ وَعَمَلٌ، وَقُصُرٌ بِهِ الْعَمَلُ، فَلِمَ يَعْمَلُ إِلَّا الْقَلِيلُ الْقَلِيلُ، فَهَذَا يُرجَى لَهُ النَّجَاهَةُ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ، - أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ - عَنْدَ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ.

أَمَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وَإِقْرَارٌ وَتَصْدِيقٌ دُونَ عَمَلٍ؛ فَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِي الْإِرْجَاءِ وَلَوْ بَدَرَ مِنْهُ الْعَمَلُ، وَالْفَائزُ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْعَمَلَ مِنَ الدِّينِ، وَعَمِيلٌ قَدْرَ وُسْعِهِ وَطَاقَتِهِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.



## الخاتمة

إِنَّ لشِيخنا -رحمه الله تعالى- جهوداً عظيمة في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد نقض المُرجئة والإرجاء، نظريًا وعمليًا، وبين فساد منهجهم وسوء معتقدهم، وحذر من الآراء والمعتقدات التي تجر إلى التواكل والقعود عن العمل، والاعتماد على مجرد طيب القلوب، وحسن النوايا !!

وقد جاء نقضه الإرجاء في مواطن كثيرة، ومواضع غزيرة من كتبه قبل بضع وستين سنة، وبعضها قبل بضع وخمسين سنة، وأخرى قبل أكثر منأربعين عاماً، وله عنية فائقة في كتب اعتقاد السلف مثل: «شرح الطحاوية» و«السنة» لابن أبي عاصم وغيرهما.

كما حَقَّ بعض المخطوطات التي تنقض الإرجاء نقضاً تاماً كاملاً، وخرج نصوصها وأثارها، وقرر أنها هي العقيدة الصحيحة مثل: كتاب «الإيمان» لابن أبي شيبة، و«الإيمان» لأبي عبيد القاسم بن سلام.

ولقد حَرَصَ على اتباع منهج السلف وعقيدتهم، وهو من أعلم الناس بذلك؛ لما مَتَّعَه الله - تعالى - من دقة في البحث والتمحيص وكثرة القراءة والمطالعة، والصبر على المعاناة في ذلك.

وممّا قررَه في مجالسه ودروسه وكتبه وتوجيهاته:

أنَّ العمل من الإيمان، بل رُكْنٌ أصلي فيه، وأنَّ الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأن العاصي بترك طاعة واقتراف منهٍ عنه من أهل الوعيد، وأنَّ صاحبه في مشيئة الله، وأنَّ الرَّحْمَة إنما تناول العاملين بتوفيقه - سبحانه - .

كما كان يقرّ - رَحْمَةً لِللهِ - تلازم التأثير بين الظاهر والباطن، وعدم انحصر الإيمان في القلب، وأنه لا ينفع في الآخرة قول: (لا إله إِلَّا الله) مَنْ لَمْ يفْقَهْ أَوْ يُؤْمِنْ بمعناه.

كما بين أنواع التوحيد وخطورة الشرك بأنواعه، وأن الرّد إلى السُّنّة مِنْ شروط الإيمان.

وهو يدعو إلى الاستفادة في هذه المسائل من كتب شيوخ الإسلام: ابن تيمية وابن القِيَمِ ومحمد بن عبد الوهاب وغيرهم - رحم الله الجميع -، فقد كان يذكُر أقوالهم الواضحة فيها ويُقرّها، ويقرر تقرير أهل السُّنّة والجماعة في أصول الإيمان وفروعه، وقد قُمت بتوثيق هذه المفردات بالطريقة العلمية اللاحمة.

أسأل الله - تعالى - أن يتغمّد شيخنا برحمته، وأن يتقبل عمله، وأن يكتب القَبُول لِمَا كتَبْتُهُ، إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

وقد عُدْتُ إلى تدقيق هذا المبحث وتصحیحه بعُمَان في غُرَّة رمضان عام ١٤٢٦هـ. ثم انقطعت عنه فترةً من الزَّمان، إلى أن يسر الله - عزَّ وجلَّ - انتهاءي منه وإعداده للطبع، وما توفيقني إِلَّا بالله.

وكتب:

حسين بن عمدة العوايشة

١١ / ربيع الأول / ١٤٤١هـ.

## المحتويات

٧ .....	المقدمة.....
٩ .....	ترجمة الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -
٩ .....	وأصوات على حياته العلمية.....
٩ .....	نشأته.....
١١ .....	شيوخه - رحمة الله -
١١ .....	توجهه إلى علم الحديث واهتمامه به.....
١٣ .....	صلاته بأهل العلم.....
١٧ .....	الدعوة إلى الله .....
١٨ .....	مجالسه العلمية.....
١٩ .....	التدريس بالجامعة الإسلامية.....
٢٠ .....	من تلاميذه.....
٢٣ .....	هجرته من الشام إلى عمان، ثم الشام، ثم بيروت، ثم الإمارات، ثم عمان ..
٢٦ .....	جهوده العلمية.....
٢٧ .....	مؤلفاته وتحقيقاته العلمية.....
٤١ .....	وفاته.....
٤٣ .....	وصيّة الإمام الألباني رحمه الله لعموم المسلمين .....
٤٥ .....	تعريف الإيمان عند أهل السنة .....
٤٧ .....	تعريف الإيمان عند المرجئة ..
٤٩ .....	خطر الإرجاء .....

٥١ ..... تضرر العبد يوم القيمة بمعصية الله - تعالى - ورسوله ﷺ
٥٦ ..... هل يُتَّهم العلماء بالإرجاء إذا لم يُكفِّروا تارك الصلاة المُقرَّ بوجوها؟
٦٢ ..... تحذير شيخنا - رحمه الله - من المعتقدات والأراء التي تجرّ إلى التواكل والقعود عن العمل...
٦٤ ..... تحذير شيخنا - رحمه الله - من الاعتماد على النية وعدم تصحيح العمل
٦٦ ..... توضيح شيخنا - رحمه الله - أنَّ الأعمال من الإيمان وأنَّ هذا هو الذي جاء في الكتاب والسُّنَّة وأثار الصحابة، وعليه جماهير العلماء سلَّفًا وخلفًا ..
٦٧ ..... ومحمد بن عبد الوهاب - رحم الله الجميع - وسماهم شيوخ الإسلام.....
٦٨ ..... شهادة بعض خصوم الشيخ .....
٦٩ ..... بيان شيخنا - رحمه الله - أنَّ السَّلف ليس فيهم مرجع ولا معتزلي ولا أشعري ..
٧٠ ..... ذِكر ما جاء عن شيخنا - رحمه الله - في نقض الإرجاء .....
١١٧ ..... الآثار المسلكية للإيمان الحق عند شيخنا - رحمه الله - وحثُّه على العمل واتّباع أوامر الله واجتناب نواهيه وتخويفه من عذابه - تعالى -
١١٨ ..... توضيح شيخنا - رحمه الله - أنَّ مِن العمل - بذاته - ما قد يكون كُفُّراً أكبر ..
١٣٣ ..... قول شيخنا - رحمه الله - «إنَّ الإيمان ليس محصوراً في القلب» .....
١٣٤ ..... تصريح شيخنا - رحمه الله - بوجوب مخالففة المرجئة .....
١٣٦ ..... كيف رد السَّلف على المرجئة؟! .....
١٣٩ ..... حوار حول العمل أهو شرط صحة أم شرط كمال؟ .....
١٤٤ ..... أحاديث الشَّفاعة تنقض الإرجاء .....

استفسار وسؤال ..... ١٥٠	
استفسار آخر ..... ١٥٠	
احذر أن توافق المُرجئة أو الخوارج ..... ١٥٢	
أحاديث الشفاعة حُجّة على المُرجئة ..... ١٥٦	
Hadīth: «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ» لفظُ نبويٌّ استدَلَّ به شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَلَى عدم تكفير تارك الصَّلاةِ إِذَا أَقَرَّ بِوْجُوبِهَا، وَلَا يُلْغِي الأَصْوَلَ الْكَلِيَّةَ الثَّابِتَةَ في عِظَمِ مَنْزِلَةِ الْعَمَلِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْإِرْجَاءِ ..... ١٥٧	
تساؤل ..... ١٥٨	
قد تأتي عبارة (لم ي عمل خيراً قط) في بعض النصوص من باب التغليب ..... ١٥٩	
مُصطلح (جنس العمل) ..... ١٦١	
هل يتصور نفي (العمل)؟! ..... ١٦٢	
هل من الإرجاء تقسيم الكفر إلى نوعين، والقول: بـ(كفر دون كفر)؟ ..... ١٦٤	
الالتباس في عدم معرفة الفروق ..... ١٧٠	
متى يكون التزاع لفظياً ومتى يكون حقيقياً؟ ..... ١٧٢	
ردُّ شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - عَلَى مُرجئةِ الْفَقَهَاءِ ..... ١٧٣	
تحذير وتذكير ..... ١٧٦	
خطر الاتهام بالإرجاء ..... ١٧٦	
ضوابط اتهام المرأة أنه كافر أو خارجي أو مرجع أو معتزلي ..... ١٧٨	
قد يكون العمل كُفراً، ولكن ليس كُلُّ مَنْ وقع منه الكفر كافراً ..... ١٨٣	
فصل الخطاب في توضيح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - المراد وإزالة الإبهام في عدم	

١٨٦ .....	تكفير المعينَ
١٨٨ .....	فقه عظيم وأدب جمّ
١٨٩ .....	ملاحظات حول (الاستحلال)
١٩٥ .....	هل يسُوِّغ ذِكر (الاستحلال) في العمل الذي يضاد الإيمان من كل وجه؟
١٩٨ .....	خلاصة هامة في البراءة من الإرجاء
٢٠٠ .....	لا مشاحة في الاصطلاح
٢٠١ .....	إقرار شيخنا ابن القِيم - رحمهما الله - في مسائل مهمّة وزيادة تفصيل منه ...
٢٠٢ .....	بناء الرجاء ونقض الإرجاء
٢٠٦ .....	البراءة من الإرجاء
٢٠٧ .....	جدول مُيسّر يُبيّن أهم الفروق بين عقيدة أهل السنة والمُرجئة
٢٠٨ .....	فائدتان هامّتان
٢١١ .....	الخاتمة
٢١٣ .....	المحتويات